

الجمهورية التونسية

وزارة التكوين المهني والتشغيل

الإستراتيجية الوطنية

للتشغيل

2017-2013

(مشروع)

يعرض على مجلس الوزراء والشركاء الاجتماعيين وسائر مكوّنات المجتمع المدني

المحتوى

- **توطئة**
- **المقدمة**

الجزء الأول
وضعية التشغيل لا تستجيب للطموحات

- **الباب الأول : العرض الوصفي**
- **الباب الثاني : خصائص البطالة**
- **الباب الثالث : تشخيص لأهم الإخلالات في منوال التنمية**
  - **المبحث الأول : منوال تنمية غير مشغّل**
  - **المبحث الثاني : ضرورة إرساء منوال تشغيل تنموي**

الجزء الثاني
الأهداف الإستراتيجية

○ الهدف الاستراتيجي الأول : سياسات كلية هدفها التشغيل

- الفرع الأول : السياسة المالية والجبائية
- الفرع الثاني : السياسة النقدية والبنكية
- الفرع الثالث : السياسات الاستثمارية
- الفرع الرابع : تطوير البحث والتجديد
- الفرع الخامس : الحوار الاجتماعي
- الفرع السادس : إعادة هيكلة وزارة التكوين المهني والتشغيل

- **الهدف الإستراتيجي الثالث : تعزيز قدرات القطاع الخاص على خلق مواطن شغل**

- **الهدف الاستراتيجي الرابع : إطلاق قوى التشغيل والتنمية المعطلة**
  - الفرع الأول : قوى التشغيل والتنمية في الجهات
  - الفرع الثاني : الطاقات النسائية

- **الهدف الاستراتيجي الخامس : موارد بشرية ماهرة**
- **الهدف الاستراتيجي السادس : تحسين سير سوق الشغل**

  - الفرع الأول : السياسات النشيطة للتشغيل
  - الفرع الثاني : إمكانيات التشغيل بالخارج
  - الفرع الثالث : تطوير نظام المعلومات حول التشغيل
  - الفرع الرابع : المرونة المؤمنة أو تشريعات شغلية تضمن العمل اللائق وتنافسية قطاع الإنتاج
  - الفرع الخامس : استكشاف مكامن التشغيل بالنسبة للاختصاصات ذات العلاقة بذوي الاحتياجات الخصوصية

الجزء الثالث
آليات المتابعة والتقييم

الجزء الرابع
السيناريوهات

الجزء الخامس
المخاطر : الانزياح الاستراتيجي

توطئــة

مثّلت البطالة وتفاقمها في نهاية 2010 محرّكا أساسيا لثورة 17 ديسمبر خاصة أنها ارتبطت في الوعي الشعبي بتفشي الفقر والتهميش في الجهات الداخلية والأحياء الشعبية المحيطة بالمدن الكبرى والقمع والاستبداد وبانتشار الفساد والعصابات المتنفّذة.

ولاشك أن البطالة بمدلول الثورة التونسية كانت هي التكثيف العملي لقيم الكرامة والعدالة الاجتماعية باعتبار أن العمل لا يقتصر مفهومه على مجرّد الاشتغال والظفر بموطن شغل بل هو مفهوم مضمّخ بتوزيع الثروة وتحقيق المواطنة الحرّة والتوق إلى مجتمع الرفاه.

ومن ثمة فإنه غدا من الطبيعي أن تتصدّر مسألة البطالة والتنمية العادلة سائر المطالب الشعبيّة المتعيّن تحقيقها في الأمد القريب فهي الرهان الأكبر الذي لا مناص من النهوض به في أقرب الآجال لتأمين مسيرة الثورة التونسية.

ولا شكّ أن البطالة أصبحت في السنوات الأخيرة ظاهرة عالمية لم تسلم منها حتى اقتصاديات بلدان منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية (OCDE) خاصة بعد الأزمة المالية العالمية لسنة 2008.

لكن البلدان النامية هي التي كانت أشدّ تضرّرا إذ بلغت نسبة البطالة في أفريقيا معدّلات جدّ مرتفعة بل أن التقديرات الأكثر تفاؤلا لا تشير إلى أن ظاهرة البطالة ـ في الوضع العالمي لتقسيم العمل المعولم ـ سيقع التغلّب عليها وعقلنتها في مدى زمني قريب بما يفسّر وجود وعي جماعي بضرورة تكاتف الجهود على المستوى الدّولي والإقليمي والمحلّي لاستنباط حلول كفيلة بالخروج من الأزمة إذ شكّل الوضع العالمي للبطالة لحظة تفكير لتشخيص أسبابها المعقّدة ومكوناتها المتعدّدة. إلاّ أن الحلول الملائمة لمكافحتها ظلّت رهينة المقاربات المعتمدة حيث تتداخل هنا الاختيارات المصلحية والاقتصادية والأوضاع الملموسة المتباعدة بين هذا الطرف أو ذاك.

وممّا لا جدال فيه أنّ للبطالة عوامل موضوعية كثيرة تتحكم إلى حدّ كبير في مفرداتها ولها تأثير مباشر على نوعيّة العلاجات المقترحة ومدى الأثر المنتظر منها بقياس الزمن والمكان، إلا أنه يُخشى إذا أوكلنا الأمر فقط إلى ميكانيزمات هذه العوامل الموضوعية أن يتفاقم الوضع باطراد وأن يطول المرض ويشتد ومن ثمة فإنّه من المتحتّم إدخال الفعل الإرادي المعقلن والفعال في هذه المعادلة والتحرّك بفاعلية على مختلف المحاور المساهمة والمتسبّبة في البطالة قصد شلّ تأثيراتها وتصويبها وتغيير اتجاهاتها نحو المساهمة في العلاج.

وطالما كانت البطالة شأن وطني بامتياز فإن هذا الفعل الإرادي المعقّلن والفعّال لمعالجتها موكول إلى المجموعة الوطنية بمختلف مكوناتها بما فيما الدّولة الديمقراطية التي لها دور حاسم بالأساس.

إن الدولة الديمقراطية في تونس ـ وريثة دولة الاستبداد والفساد والتهميش والبطالة المستفحلة ـ مطالبة في تناغم تشاركي مع شعبها بالتأسيس اليوم لمسارات جديدة في مختلف المجالات تكون قادرة على النهوض باستحقاقات الثورة التي يتصدرها التشغيل. ولن يكون هذا متاحا إلا بالتسلح بالإرادة السياسية القويّة المتحفّزة لكسب رهان قهر البطالة عبر التحرّك على المعضلات الموروثة. فالبطالة وإن كانت معضلة معقّدة فإن الانتصار عليها ليس مستعصيا ولا مستحيلا.

ومن البديهي أن كسب هذا الرهان في بلادنا ليس فقط أولويّة فهو استحقاق ثورة وتحدّي لا مناص من حثّ الخطى في اتجاه الإسراع لتحقيق مكاسب فيه على المدى القصير. وهو ما يتطلّب بالإضافة إلى حشد القوى المساهمة فيه إلى تأطير هذه الجهود للحيلولة دون تشتّتها وضمان ترابط تقدّمها نحو الهدف المنشود وذلك بإدراجها ضمن إستراتيجية وطنية للتشغيل متوافق عليها تضمن الاستمرارية في ملاحقة الخطط الموضوعة وترسم المحدّدات اللازمة لتنفيذها وقياس نتائجها.

إن وضع إستراتيجية واضحة تكون خريطة طريق وطنية لمكافحة البطالة في هذه الفترة التي تمر بها بلادنا هو أمر ضروري بالنظر لتعلق الأمر بموضوعة حارقة اجتماعيا وسياسيا لكن التعامل معها مازال إلى حدّ الآن رهين تجاذبات غير مثمرة مشفوعة في الغالب بنقائص في مستويات التحليل والتشخيص واقتراح الحلول الواقعية القابلة للتطبيق الملموس.

والحقيقة أن هذه الإستراتيجية الأولى من نوعها في تونس لم تبدأ صياغتها من نقطة الصفر بل استندت من الناحية الفنية العلمية على قائمة كبيرة من أوراق البحث وتقارير عدّة عن السياسات التجريبية السابقة التي وقع التعامل معها وتحيينها من زاوية الإرادة في التقويم والإصلاح كما استفادت من الدراسات المنجزة من طرف عديد المنظّمات الدولية وخاصة منها منظمة العمل الدولية ومن البيانات الإحصائية والمؤشرات الاقتصادية.

وعلاوة على ذلك وطالما أن طبيعة الحلول من طبيعة المشاكل المشخصة فإنه من المنطقي القول أن ما يصلح لدولة ما لا يعني بالضرورة أنه صالح لتونس ذلك أن مشاكل أسواق العمل تختلف من بلد إلى آخر فعلى سبيل المثال انطلقت بعض الإستراتيجيات من أن المشكلة الرئيسية هي توافد اليد العاملة الأجنبية (السعودية، الأردن) أو أوضاع الاحتلال (فلسطين) أو الانكماش الاقتصادي (الاتحاد الأوروبي) أو أنها تكمن في تباطؤ توليد مواطن الشغل أو عدم استجابة الموارد البشرية لاحتياجات المؤسسة الاقتصادية أو تفاقم البطالة الهيكلية أو غيرها.

وبناءا على ذلك فإنه من المتحتّم تحديد المشاكل التي تعانيها سوق الشغل بتونس بدقة وموضوعية.

إن خصائص البطالة في -تونس وكما سيقع بيانه فيما بعد– تتمثل في كونها بطالة هيكلية تراكمية أنتجت معضلات خمسة هي :

أ. أن معظم المتعطلين هم من فئة الشباب،

ب. أن جانبا هامّا منهم من حاملي الشهادات العليا في مختلف الاختصاصات،

ج. أن مشاركة الإناث في العمل ضعيفة إلى حد بعيد،

د. أن التفاوت كبير بين الجهات في نسبة المتعطّلين،

هـ. أن حاملي الشهادات العاملين في النسيج الاقتصادي نسبتهم ضعيفة ومتدنيّة ممّا انعكس سلبا على الأداء الاقتصادي.

وتبعا لذلك كان من الضروري أن تكون الرؤية التي تتبناها الإستراتيجية متلائمة مع هذه الخصائص الواقعية للبطالة في تونس بل أنه من المتعين أن تكون هذه الرؤية المشخّصة البديل المناقض لتلكم الخصائص ولذلك فهي تتمثل في ضمان :

أ. تشغيل أكثر كمّا وأعلى نوعا للجنسين،

ب. تشغيل موزّع في أرجاء البلاد،

ج. تشغيل لائق.

ولا بدّ من التأكيد أن هذه الإستراتيجية الوطنية يجب أن يشترك في تنفيذها جميع الأطراف المؤثّرة مباشرة أو بصفة غير مباشرة في ديناميكية التشغيل كلّ من موقعه فهي جهد وطني جماعي يتعالى عن الحسابات الضيّقة.

كما لا بدّ من التأكيد أيضا أن معالجة البطالة وفق هذه الإستراتيجية لن تتحقق عبر سياسات مفردة أو جهد غير منسّق ومن ثمة فإن الأهميّة حاسمة لتدخل الدولة في آليات "سوق العمل" تدخّلا رشيدا ومقنّنا توجهه أهداف واضحة يقع تنفيذها عبر منظومة سياسات كلّية مترابطة لزيادة فرص التشغيل وتوفير مواطن العمل وتحقيق مستويات أعلى للأداء كما يقتضي نجاح هذه الإستراتيجية وبلوغ أهدافها انخراط الشركاء الاجتماعيين بصفة خاصة وكافة مكوّنات المجتمع المدني بما فيهم الشباب المتعطّل بصفة عامة.

الأستاذ عبد الوهاب معطر

وزير التكوين المهني والتشغيل

تونس، في 17 ديسمبر 2012

المقدّمة

1. لماذا صياغة إستراتيجية للتشغيل :

كشفت ثورة 17 ديسمبر 2010 الغشاء عن عمق الإخلالات الهيكلية التي تواجهها البلاد وخلقت تحوّلات جديدة ستؤدّي حتما إلى مراجعات جذرية في العديد من المقاربات. وفي هذا الإطار، برزت أزمة البطالة وقضايا التشغيل كإشكاليات حارقة.

فالارتفاع المطّرد لنسب البطالة وتفشّي ظاهرة التشغيل الهش نخرت أغلب الفئات الاجتماعية والعمرية والمستويات التعليمية وخاصة حاملي الشهادات العليا وهمّشت نصف البلاد الداخلي عن مقوّمات الحق في الحياة والكرامة مما أشعل فتيل اندلاع الثورة التونسية حيث مثل التشغيل أوّل مطالبها خاصة أنّه ترافق مع الفساد والاستبداد. فالتشغيل مرادف للحياة وقضية مشحونة بقيم الكرامة والحرية والمواطنة ومقومات الرّفاه الاجتماعي. ومن هذا المنطلق، فإنّ التصدّي الفاعل للبطالة والفقر أصبح يتحكّم في مستقبل تونس وثورتها.

إنّ واقع البطالة اليوم هو نتاج لعوامل مختلفة تراكمت لسنوات شهد فيها التشغيل معالجة ظرفية ومرتجلة لمنظومة مختلّة ولئن ساهمت بعض الحلول الجزئيّة في تسكين الألم فإنّها عمّقت الإشكاليات دون استئصال المرض. لقد كلّف ضياع البوصلة الإستراتيجية في السياسات الاقتصادية والاجتماعية ثمنا باهضا وأدّى إلى إهدار فرصة الرخاء والازدهار التي يستحقها التونسيون.

لم تشهد البلاد التونسية سياسة تشغيلية حقيقية وقد آن الأوان لبناء أوّل إستراتيجية وطنية للتشغيل تنأى عن الحلول الوهميّة والشعارات الزائفة وتؤسس لحلول جذرية ومعمقة تستأصل مواطن العلل وتجعل من التشغيل الهدف المشترك الأوّل في الخيارات الاقتصادية الكلية والتنموية والاجتماعية وغيرها.

2. منهجية إعداد الإستراتيجية :

تعيش البلاد التونسية مرحلة تأسيسية فارقة في تاريخها وإن إنجاز أوّل إستراتيجية وطنية هدفها التشغيل هو لا محالة عمل تأسيسي ينصهر في إطار الخيارات السياسية والاقتصادية والاجتماعية لأجيالنا المقبلة.

لا شك أن التشغيل يمثل قضية وطنية جامعة تتعالى عن كل التجاذبات والاعتبارات السياسية والإيديولوجية الضيّقة. وبناءا عليه حشدنا طوال عشرة أشهر تفكيرا وطنيا مشتركا انخرطت فيه أوسع القوى الوطنية من أجل بناء أوّل إستراتيجية وطنية للتشغيل.

انطلقت الأعمال التحضيرية للإستراتيجية منذ شهر فيفري 2012 حيث بدأت الأشغال بتنظيم خمس استشارات إقليمية مع المجتمع المدني وجمعيات المعطّلين عن العمل واجتماعات مع أعضاء المجلس الوطني التأسيسي الممثلين لمختلف الجهات التونسية. كما نظّمت حلقات للتفكير مع الخبراء والجامعيين والأطراف الاجتماعيين والعاطلين عن العمل وحصل التوافق حول أهداف المؤتمر الوطني للتشغيل والمتمثلة في :

- **أولا :** الخروج بفهم مشترك لإشكاليات التشغيل في تونس.
- **ثانيا :** بلورة برنامج عاجل لدفع التشغيل لسنتي 2012-2013.
- **ثالثا :** رسم الخطوط المرجعية لإستراتيجية وطنية للتشغيل بداية من 2014.

وصدر عن المؤتمر الذي انعقد أيام 28 و 29 و30 جوان 2012 جملة من التوصيات تعلّق بعضها بوضع برنامج عاجل لدفع التشغيل في سنة 2012 أتاح التقيّد به تحقيق أهداف عاجلة في تخفيض نسبة البطالة في السداسي الأوّل من نفس السنة بتشغيل ما لا يقلّ عن 60.900 عاطل عن العمل. كما شكلت توصيات المؤتمر الخطوط المرجعيّة لبلورة إستراتيجية وطنية للتشغيل للخمس سنوات القادمة (2013-2017).

وقد انبثقت عن المؤتمر الوطني للتشغيل لجنة علمية كُلّفت بالإعداد الفني للإستراتيجية وصياغتها وضمّت هذه اللجنة كفاءات وطنية في ميدان التشغيل والاقتصاد والقانون ومختلف الاختصاصات ذات العلاقة.

كما أحدثت لجنة قيادة موسعة تضم ممثّلين عن جميع الوزارات وعن جمعيّات المعطلين عن العمل والفاعلين الاقتصاديين والاجتماعيين وخبراء ومختصين.

كما نُظّم يوم دراسي في 20 نوفمبر 2012 لعرض توجّهات الإستراتيجية ومختلف محاورها وقد كان الهدف من وراء ذلك توسيع دائرة المشاركين وإثراء الوثيقة الإستراتيجية التي توّلت لجنة مختصّة صياغتها في شكلها الحالي.

3. الرؤية العامة : ضرورة إرساء منوال تشغيل تنموي

إن وضع إستراتيجية التشغيل التونسية موضع التنفيذ يتطلّب اتخاذ إجراءات تؤدّي إلى تغيير واقع البطالة في اتجاه التقليص منها بنسق متواتر وسريع في الفترة الممتدة من جانفي 2013 إلى موفى سنة 2017 وتطال هذه الإجراءات بالخصوص السيطرة على سوق الشغل بمختلف آلياته المتعددة التي ستتناولها هذه الوثيقة بالدرس.

وتخضع سوق الشغل في أبسط صورها إلى قوى العرض والطلب شأنها في ذلك شأن الأسواق الأخرى المكونة للهيكل الاقتصادي حيث يشكّل العامل (الأجير) جانب العرض بينما تمثل المؤسسة جانب الطلب.

وبطبيعة الحال تتحكم في جانب العرض مجموعة من المتغيرات ذات العلاقة بالعنصر البشري ومحتواه المعرفي ومهاراته التي تعتمد على مستوى مؤهلاته لدخول سوق العمل ومن ثمّة تمثل منظومة التعليم والتكوين المحرك الأساسي لهذه المتغيرات حيث أن العرض يعتمد على مخرجات التعليم والتدريب بأشكالها المختلفة بينما يعتمد الطلب على متطلبات القطاعات والمهن المختلفة كما يعتمد على احتياجات سوق العمل من المهارات العامة والخاصة.

إلا أن هذه الموازنة بين العرض والطلب هي موازنة مثالية تجد جذورها في المنظومة الليبرالية الخالصة التي تحصر منظومة سوق العمل في ثنائية أدّت إلى نتائج سيّئة فبينما يقوم جانب العرض في سوق الشغل (التعليم والتدريب) بتطوير وتنمية الموارد البشرية يقوم جانب الطلب باستقدام هذه الموارد البشرية ومن ثمّة فإن تناغم العلاقة بين جانبي العرض والطلب في سوق العمل يضمن التنمية وكذلك الاستغلال الأمثل للموارد البشرية.

وفي الواقع أن هذه المنظومة الليبرالية لا تضمن بالضرورة التشغيل إذ أنها قد تؤدي خاصة في فترات الانكماش والأزمة إلى اشتداد البطالة. ذلك أن اختلال العلاقة بين جانبي سوق العمل يفرز مجموعة من التشوهات تأتي البطالة في مقدمتها التي تتخذ عندئذ شكل البطالة الهيكلية كأحد أبرز الإختلالات وأعمقها تأثيرا نظرا لتبعاتها الاقتصادية والاجتماعية. وهذا التمشّي هو الذي وقع تكريسه في تونس في السنوات الماضية وهو المتسبب الأساسي في ارتفاع معدّلات البطالة.

ولذلك فإن مكافحة البطالة بتونس لن تكون إلا عبر تجاوز هذه المنظومة التي انصهرت في منوال تنمية لئن حقق في العشرية الماضية نسبة نمو للناتج المحلي الداخلي بمعدل 5% فإنه أفضى إلى تراكم أعداد سنوية من العاطلين عن العمل وارتفاع مطرد لمعدل البطالة ومن ثمّة فقد غدا من الضروري البحث عن العناصر الحقيقية الكامنة داخل مكونات منوال التنمية والتي أعاقت قدرة النسيج الاقتصادي على استيعاب القادرين عن العمل.

ذلك أنّ معالجة معضلة البطالة في تونس تستلزم بالضرورة التحرك على المعوقات الأساسية الكامنة داخل منوال التنمية قصد تعديلها بالقدر الكافي المفضي إلى منوال تنمية يكون هدفه الأساسي الأول هو التشغيل ويكون حقا منوال تشغيل أي :

- منوال قادر على توفير مواطن شغل أكثر للتونسيين،
- منوال قادر على ضمان شغل سريع ولائق،
- منوال يؤدي إلى توسيع رقعة التشغيل ليشمل جغرافيا جميع جهات الوطن وخصوصا المناطق الداخلية.

ولعلّه من الأهمية بمكان الإشارة إلى أن شرط تحقق أهداف هذه الإستراتيجية يتمثل في إزالة التشوهات في منوال التنمية عبر حزمة من الآليات تسهر في تركيز الجهد بما يكفل الارتقاء بوتيرة التشغيل تصاعديّا وفق إطار تحليلي يقوم على استيعاب الثلاثة أهداف المركزية أعلاه وصهرها في منظومة متكاملة مع مفردات تدخّل الدولة بصفة فاعلة في توجيه السياسات الكلّية لجعلها تصبّ في خانة ملاحقة تنفيذ وتحقيق تلكُم الأهداف على مستويين على الأقل وهما أوّلا إرساء قوّة تعديلية محرّكة لسوق الشغل في اتجاهاته المختلفة وثانيا توفير قوة بشرية متلائمة مع احتياجات قطاع الإنتاج.

ومن الأكيد أن الأهداف الثلاثة وشرطي تحقّقها هي كلّها عناصر متلازمة ولا مجال لفصل بعضهما عن بعض ممّا يجعلها جميعا منصهرة في إطار تحليلي أردناه أن يكون منوال تشغيل لتونس.

ويُظهر الرسم البياني التالي مكونات منوال التشغيل وقيامه على دعامات خمس لا قيام له بدون أي واحدة منها وهي :

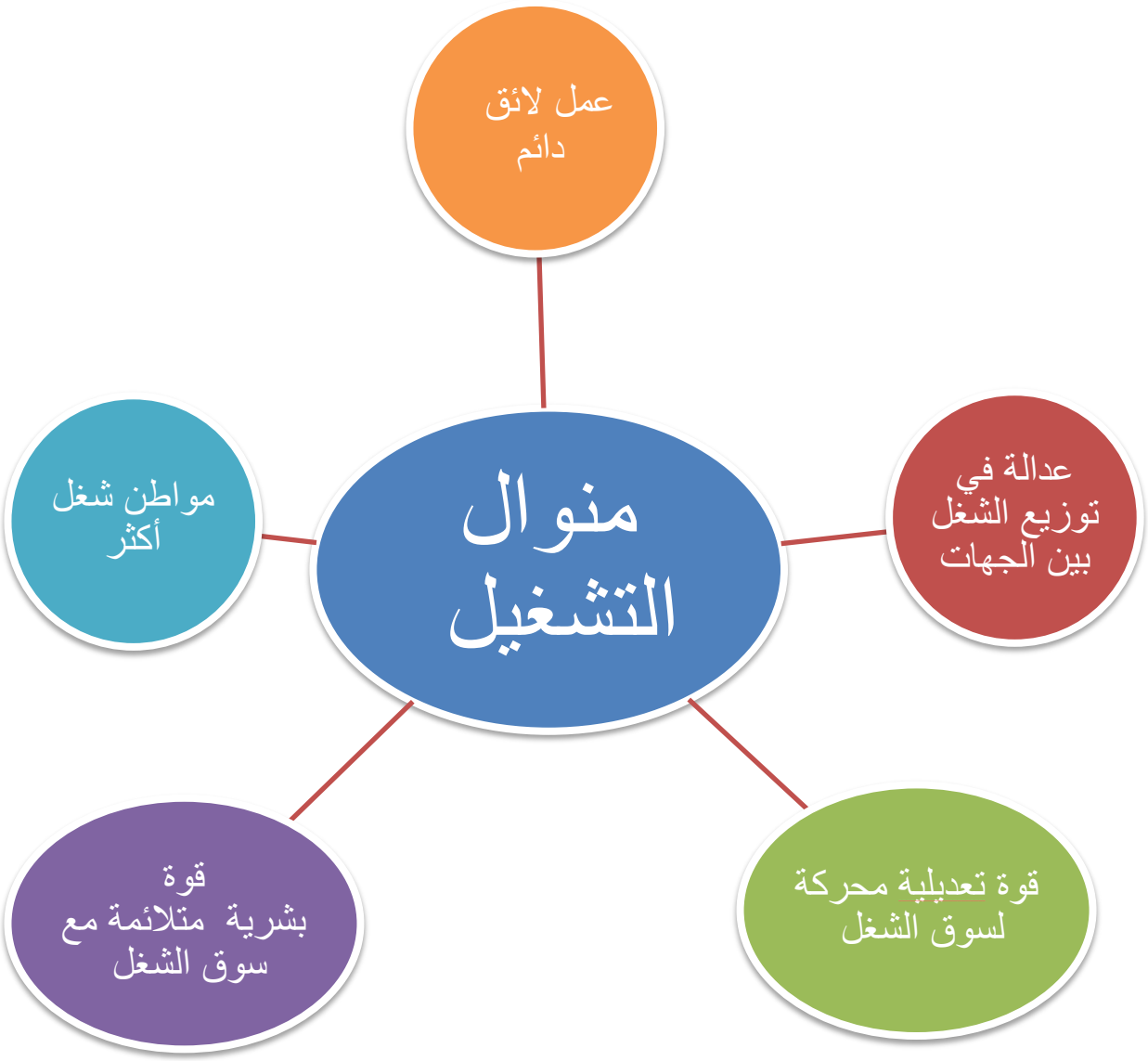
أ. دعامة كميّة (مواطن شغل أكثر) بتوفير السعة القصوى للاقتصاد لاستيعاب طالبي الشغل،

ب. دعامة قيميّة (عدالة توزيع الشغل بين الجهات) والقطع مع اقتصاد المشاطأة،

ج. دعامة نوعيّة (عمل لائق ودائم) وتوفير وظائف ذات قيمة مضافة،

د. دعامة تعديلية محرّكة ومؤثرة في مستوى السياسات العمومية الكلية (الماكروية)،

هـ. موارد بشرية مؤهلة للارتقاء بالإنتاجية.



فالرؤية التي تقود هذه الإستراتيجية تتمثل في توفير فرص عمل كافية من حيث العدد وملائمة من حيث الأجر تؤدي إلى تشغيل الموارد البشرية وتحقق ميزة تنافسية للاقتصاد التونسي بما يضاعف من طاقاته التشغيلية.

4. الأهداف العامة للإستراتيجية وإجراءات التنفيذ :

إن الهدف العام والأسمى للإستراتيجية الوطنية للتشغيل هو تحسين مستوى معيشة التونسيين من خلال زيادة فرص العمل وتحسين الأجور وتحسين الإنتاجية.

ويتطلب تحقيق هذا الهدف العام ضبط أهداف فرعية متضافرة ومنسقة للزيادة في فرص العمل وتفعيل سياسة تعديلية قوية توفر القواعد والأنظمة والحوافز التي تؤدي إلى معالجة البطالة.

وفي ما يتعلق بتعظيم فرص العمل فإن الهدف يتمثل في تمكين النسيج الاقتصادي من التقدم وزيادة القيمة المضافة وتحسين الإنتاجية وتوسيع قدرته على تسويق وتصدير المنتجات والخدمات ويتم ذلك عن طريق تنفيذ سياسات تلاحق الأهداف الكبرى التالية :

1. وضع سياسات كلية متكاملة تجعل التشغيل في مركز الصدارة،
2. التركيز على قطاعات الإنتاج المحدثة للتشغيل،
3. تعزيز قدرات القطاع الخاص على خلق مواطن الشغل الكثيفة واللائقة وذات القيمة المضافة العالية،
4. إطلاق قوى الإنتاج في الجهات الداخلية بما يضاعف فرص العمل،
5. تنمية اليد العاملة الماهرة،
6. تحسين سير سوق الشغل وحوكمته.

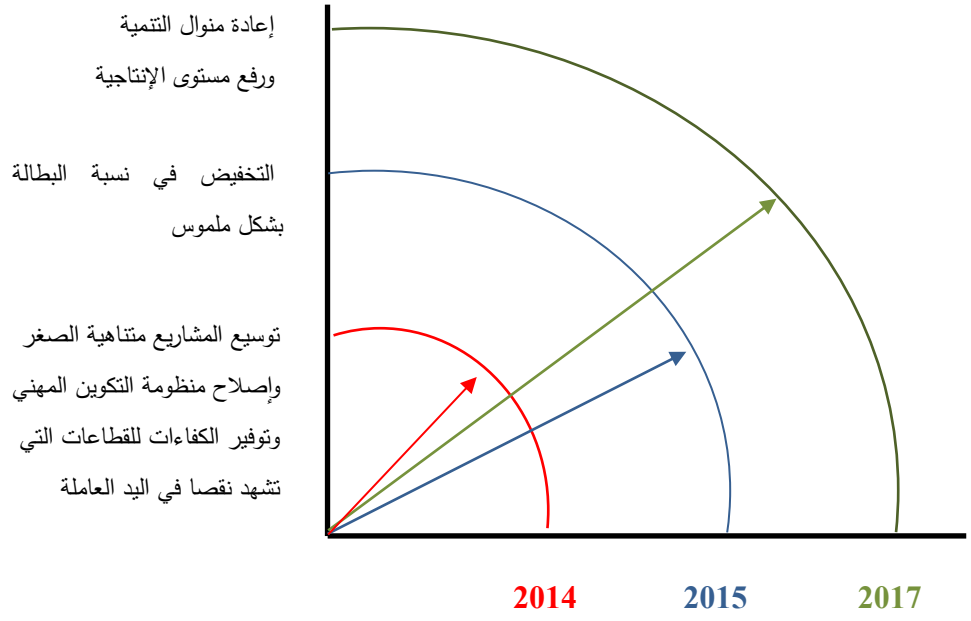
ولقد وقعت ترجمة كل هدف استراتيجي وتنزيله ضمن حزمة من الأهداف الفرعية العملية، فقد توصّل الفريق الفني المكلف بإعداد الإستراتيجية الوطنية للتشغيل إلى تحديد 31 هدفا استراتيجيا فرعيا تضمّنت أكثر من 100 إجراء[1] تمّ اختبارها من بين ما يزيد على 260 إجراء تم استعراضها وكانت المعايير التي تمّ اختيار الإجراءات على أساسها هي مدى تأثيرها الواضح على التشغيل ومدى واقعيتها من الناحية العملية.

[1] تعريف مصطلح إجراء : أي تدخل يتطلب توفير موارد مالية أو بشرية واتخاذ قرار يؤثر بشكل مباشر أو غير مباشر على الأهداف التي تحدّدها الإستراتيجية وبذلك فإن الإجراءات يمكن أن تكون تشريعات أو أنظمة أو إحداث مؤسسات أو برامج أو نشاطات جديدة أو معدلة.

كما تضمّن كل إجراء تحديد الجهة الرئيسية المسؤولة على تنفيذه ولمتابعته وإنجازه كما حدّد الشركاء الآخرين في ذلك.

ومع أن كافة الإجراءات المقترحة تمثل أجزاء هامة من الإستراتيجية الكاملة إلا أنها ليست كلها بنفس القدر من الأهمية من حيث تأثيرها فالقاعدة العامة تقول أن 20 % من كل الإجراءات تؤدي إلى 80 % من النتائج.

كما أن السياسات والبرامج المختلفة تتطلب فترات مختلفة لتظهر نتائجها بمعنى أن بعض السياسات أو البرامج ستظهر لها نتائج فورية بينما قد تستعرض السياسات والبرامج الأخرى سنوات لتظهر نتائجها على الرغم من أن لها نفس الأهمية لتحقيق أهداف الإستراتيجية.



وتصف الآفاق الثلاثة المبيّنة في الرسم التأثير المتوقع من تطبيق الإستراتيجية الوطنية للتشغيل على مدى الخمس سنوات القادمة (2013-2017) ومن المتوقع أن تؤدي إجراءات استحداث فرص العمل إلى استيعاب أعداد هامة من المعطلين عن العمل حاليّا (690.700 ألف) وذلك بداية من سنة 2013 عبر توسيع المشاريع المتناهية الصغر خاصة في الجهات

وتوفير اليد العاملة (120.000) للمهن والقطاعات التي تشهد نقصا في اليد العاملة وذلك عبر الشروع بداية من 2013 في إصلاح منظومة التكوين المهني بتفعيل التشارك مع قطاعات الإنتاج المحتاجة إلى اليد العاملة الكفؤة.

وبحلول سنة 2015 سوف تبدأ بالظهور آثار الإجراءات الرامية إلى تحسين التطابق بين مخرجات التعليم والتكوين واحتياجات المؤسسات الاقتصادية وتلك المتعلقة بإزالة معوقات التسهيلات البنكية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ممّا ينتج عنه نسب أعلى من التشغيل.

وأخيرا بحلول سنة 2016 ستبدأ الحوافز المقدمة لإرساء منوال تنموي للتشغيل وإعادة هيكلة الاقتصاد نحو اقتصاد المعرفة بإظهار نتائجها ولا شكّ أن النجاح في تحقيق هذه الأهداف يتطلب تعزيز قدرة الحكومة على التخطيط الاستراتيجي وتطبيق السياسات ومتابعة وتقييم الإجراءات المتخذّة، كما يتطلب قطعا تفعيل آليات التشاركية مع الأطراف الاجتماعيين وإقامة حوار اجتماعي مؤسسي دائم متواتر فضلا عن تملّك مكونات المجتمع المدني الأخرى لهذه الإستراتيجية والالتفاف حولها والمساهمة في تحديثها بما يتلاءم مع المصلحة الوطنية العليا.

المحاور

الجزء الأول

وضعية التشغيل لا تستجيب للطموحات

الباب الأول : العرض الوصفي

من الصعب القول بأن لدينا بتونس قاعدة متكاملة لإحصائيات سوق الشغل[2] وإن كان المعهد الوطني للإحصاء يمثل المصدر الأساسي الأول فإنه ثمّة هامش كبير من المعطيات غير مفصلة[3] كما أن المرصد الوطني للمهارات باعتباره عن إدارة عامة في وزارة التكوين المهني والتشغيل بقيت مساهمته محدودة منذ إحداثه سنة 1997 سواء في مستوى جمع المعطيات حول سوق الشغل أو تحليلها علاوة على أن قاعدة البيانات الإحصائية المتوفرة لدى الوكالة الوطنية للتشغيل والعمل المستقل تظل جزئية بحكم أنها لا تشمل إلا طالبي الشغل المسجلين بمكاتب التشغيل وهذه الأخيرة لا تغطي عمليا إلا حوالي ثلث سوق الشغل ويشكل النقص الإحصائي عائقا رئيسيا أمام التوصل إلى معطيات كمّية دقيقة ومن ثمّة إلى تحديد الآليات المطلوبة وقياس أداء السياسات والبرامج الموضوعة لتنظيم سوق الشغل.

وعلى الرغم من هذا النقص النسبي وعلى ضوء البيانات الإحصائية المتوافرة يمكن استخلاص أهم المؤشرات الرئيسية كالتالي:

1. النمو السكاني :

تشير الإحصاءات إلى استمرار نمو السكان بمعدّل سنوي 0.85% خلال الفترة (2008-2012) وأن هذا النمو سيتراجع بداية من 2017.

تطور عدد السكان في تونس

السّنة	2008	2009	2010	2011	2012
عدد السكان (بالألف)	10314.5	10420.4	10531.3	10650.9	10758.2
نسبة التطور السنوي %	1.03	1,03	1,06	1,14	1.01

المصدر: المعهد الوطني للإحصاء

2 مما يستدعي ضرورة إحداث منظومة إحصائية مستقلة تكريسا لحق المواطن في النفاذ إلى المعلومة

3 خاصة بالنسبة للعاملين في القطاع غير المنظم الذي يمثل حوالي 40 % من سوق الشغل أو اليائسين من الشغل.

توقعات عدد السكان في تونس

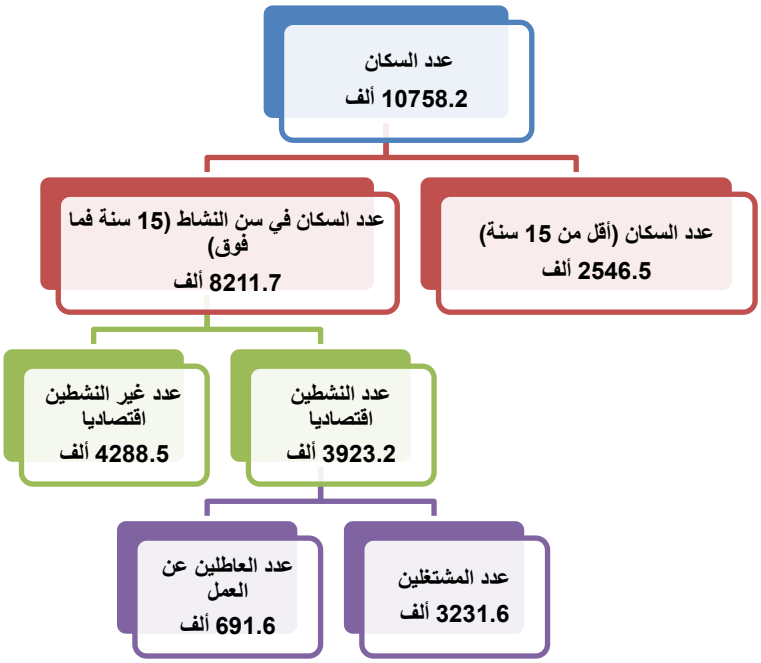
السّنة	2014	2015	2016	2017
عدد السكان (بالألف)	11037,1	11151,8	11266,9	11380,7
نسبة التطور السنوي (%)	1,06	1,04	1,03	1,01

المصدر: المعهد الوطني للإحصاء

2. السكان النشيطون (ممن هم في سن العمل)

تشير إحصاءات المعهد الوطني للإحصاء لشهر ماي 2012 أن عدد السكان النشيطين بلغ 3923.2 ألفا.

هيكلة سوق الشغل في تونس في ماي 2012



المصدر: المعهد الوطني للإحصاء (المسح الوطني حول السكان والتشغيل)

وتشير هذه المعطيات إلى أن التونسيين ممن هم خارج النشاط يساوي 4288.5 ألفا أي ما نسبته 52.2% من إجمالي السكان في سن النشاط.

وهؤلاء يشملون القائمات بالأعمال المنزلية والملتحقين بالمدارس والتعليم والمتقاعدين والعاجزين عن العمل والمكتفين ممّن لا حاجة لهم للعمل وفئات أخرى مختلفة بمن فيهم اليائسين من الظفر بفرصة عمل[4].

ويلاحظ أن عددا من هؤلاء ممّن هم في سن العمل غير مشمولين في إحصاءات البطالة الصادرة عن المعهد الوطني للإحصاء الذي يعتمد في تعريف العاطل عن العمل على كونه **الشخص البالغ من العمر 15سنة فما فوق والذي تتوفر فيه الشروط التالية: لم يشتغل خلال الأسبوع السابق ليوم الاستجواب، يبحث عن شغل خلال الشهر السابق ليوم الاستجواب، مستعدّ ومتفرّغ للاشتغال خلال الأسبوعين المواليين ليوم الاستجواب، قام بإجراء فعلي للبحث عن شغل خلال الشهر السابق ليوم الاستجواب.**

ومن ثمة فإن إحصاءات البطالة المتوفرة لا تشمل كل من :

- وصلوا لقناعة بعدم وجود شغل،
- من وجدوا عملا إلا أن الراتب لا يتناسب معهم،
- الأفراد الذين يفضلون الانتظار في بيوتهم إلى أن يجدوا وظيفة.

فهؤلاء لا يدخلون ضمن إحصاءات البطالة بعد إخراجهم من سوق العمل قبل احتساب معدّل البطالة.

وتبعا لذلك فإن مشاركة المواطنين في سوق الشغل خلال شهر ماي 2012، بلغت حوالي 47.8% من مجموع السكان في سن النشاط. وبلغ عدد المشتغلين خلال هذه الفترة 3231.6 ألفا، مما يعني أن كل شخص يشتغل يعيل 2.3 أشخاص بالإضافة إلى نفسه.

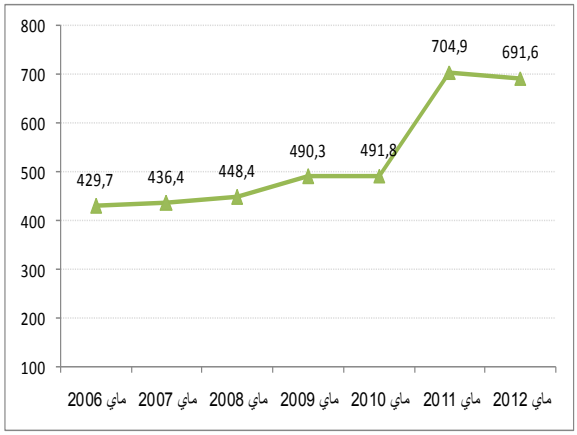
---

4 ليس لدينا إحصاءات مدقّقة.

3. البطالة على المستوى الوطني[5]

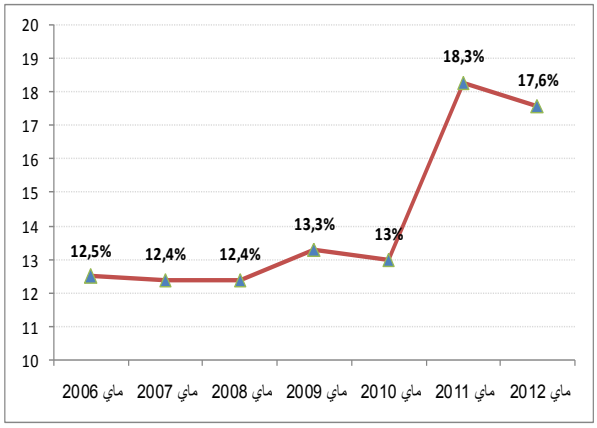
تشير تقديرات البطالة إلى ارتفاع عدد العاطلين عن العمل إلى 429.7 ألفا في ماي 2006 مقابل 691.6 ألف في نفس الشهر من سنة 2012. أما بخصوص نسبة البطالة، فقد إرتقت من 12.5% إلى 17.6% خلال الفترة المذكورة.

تطور عدد العاطلين عن العمل (بالألف)



المصدر: المعهد الوطني للإحصاء

تطور نسبة البطالة (%)



المصدر: المعهد الوطني للإحصاء

4. التوزيع حسب الجنس (النشيطون، المشتغلون، العاطلون عن العمل)

أ. النشيطون حسب الجنس

تتكون الفئة النشيطة اقتصاديا في الغالب من الذكور، غير أن نسبة الإناث شهدت ارتفاعا خلال السنتين الأخيرتين مقابل تراجع طفيف لنسبة الذكور.

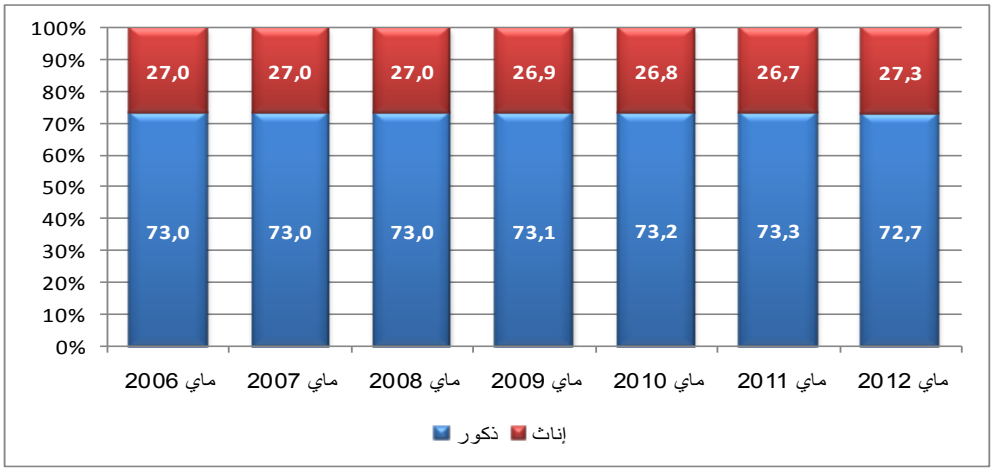
---

5 كيفية احتساب معدلات البطالة:

التقديرات التي قام بها المعهد الوطني للإحصاء لمعدّلات البطالة يتمّ احتسابها على النحو التالي : معدل البطالة $= \frac{\text{عدد العاطلين عن العمل}}{\text{عدد النشطين}} \times 100$

- عدد السكان النشطين (يساوي) عدد السكان في سن العمل (ناقص) عدد السكان خارج سوق العمل.
- عدد العاطلين عن العمل (يساوي) عدد السكان النشطين (ناقص) عدد المشتغلين.

تطور التوزيع النسبي للسكان النشطين حسب الجنس (%)

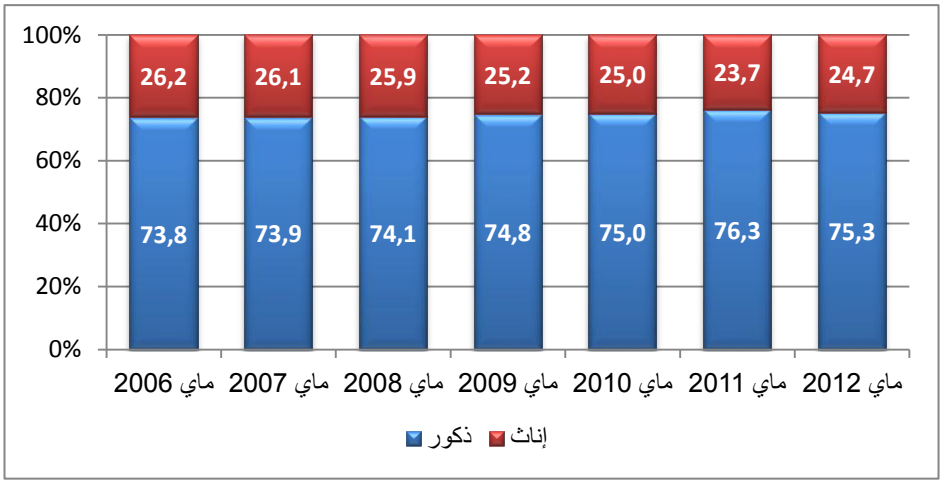


المصدر: المعهد الوطني للإحصاء (المسح الوطني حول السكان والتشغيل)

ب. المشتغلون حسب الجنس

يقدّر إجمالي المشتغلين بـ3231.6 ألفا في ماي 2012 ويشكل الذكور نسبة 75.3% والإناث 24.7%.

التوزيع النسبي للمشتغلين حسب الجنس (%)

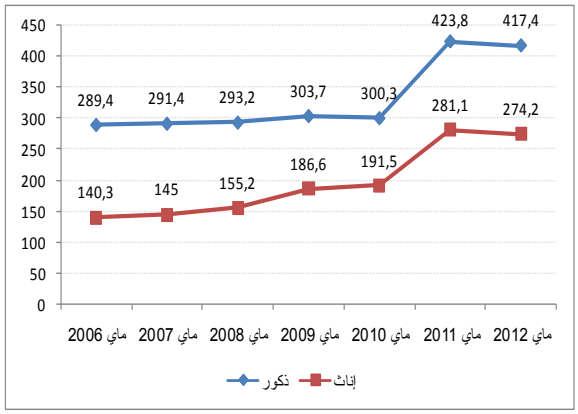


المصدر: المعهد الوطني للإحصاء (المسح الوطني حول السكان والتشغيل)

ج. البطالة

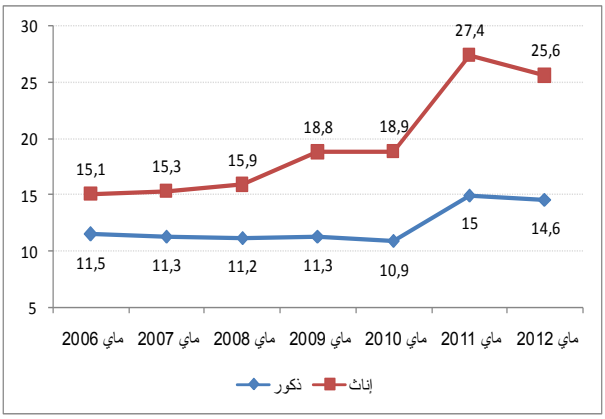
تفاقم ظاهرة البطالة لدى الإناث: يظهر الرسم الموالي أن عدد العاطلين عن العمل من بين الذكور أكبر من عدد العاطلين من بين الإناث، غير أن نسبة البطالة لدى الإناث وهي (25.6%) أكبر بكثير من نسبة البطالة لدى الذكور (14.6%).

تطور عدد العاطلين عن العمل حسب الجنس (بالألف)



المصدر: المعهد الوطني للإحصاء

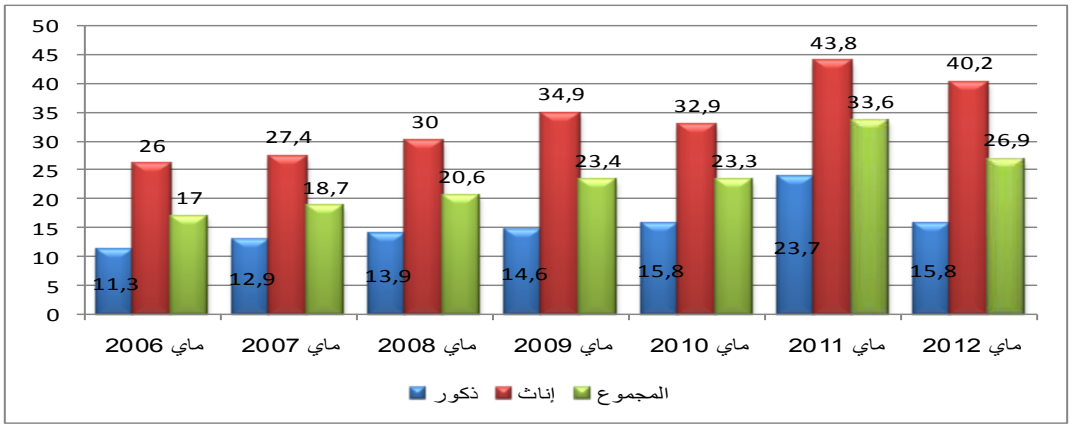
تطور نسبة البطالة حسب الجنس (%)



المصدر: المعهد الوطني للإحصاء

وتعدّ الإناث من حاملي شهادات التعليم العالي أكثر عرضة لظاهرة البطالة من نظرائهم من الرجال. حيث يشير الرسم التالي إلي أنه في ماي 2012 بلغت نسبة البطالة لدى الإناث حاملي الشهادات العليا 40.2% مقابل 15.8% لدى الذكور، أي بفارق يقدر بـ24.4 نقطة.

تطور نسب البطالة من بين حاملي شهادات التعليم العالي (%)



المصدر: المعهد الوطني للإحصاء (المسح الوطني حول السكان والتشغيل)

5. التوزيع حسب الفئات العمرية (النشيطون، المشتغلون، العاطلون عن العمل)

أ- النشيطون حسب الفئة العمرية

شهد عدد النشطين خلال السنوات الأخيرة ارتفاعا شمل كل الفئات العمرية باستثناء الشباب المتراوحة أعمارهم بين 15 و19 سنة والبالغ عددهم 161.1 ألف ناشط في 2011 مقابل 209.5 ألف ناشط في 2005. بدوره شهد عدد الناشطين الذين تساوي أو تفوق أعمارهم 60 سنة تراجعا طفيفا حيث انخفض من 139.2 ألف إلى 133.5 ألف خلال نفس الفترة.

والملاحظ أن الارتفاع الأعلى لعدد النشطين تم تسجيله لدى الفئة العمرية (25-29سنة) التي بلغت 697.9 ألف في 2011 مقابل 554.5 ألف في سنة 2005، أي بزيادة تقدر بـ143.4 ألف. وتحتل الفئة العمرية (50-59 سنة) المرتبة الثانية بزيادة ناهزت 136.6 ألف خلال نفس الفترة تليها الفئة العمرية (30-34 سنة) بزيادة تقدر بـ109.1 ألف.

تطور النشطين حسب الفئة العمرية (بالألف)

السّنة	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011
15-19 سنة	209,5	204,5	193,5	182,7	167,5	165,3	161,1
20-24 سنة	441,6	438	455	456,9	434,8	456,5	469,4
25-29 سنة	554,5	562,8	600,5	635,8	636,6	661,5	697,9
30-34 سنة	487,5	490,7	503,8	513,1	566,6	569,8	596,6
35-39 سنة	441,4	454,5	448,9	442,1	465,1	464,4	466
40-44 سنة	393,4	400,4	417,1	434,2	434,8	429	430,6
45-49 سنة	330	337,9	350,5	368,3	384	382,3	390,9
50-59 سنة	362	392,9	413,1	442,7	472,5	494,8	498,6
60 سنة فما	139,2	152,9	139,3	127,9	127,3	145,6	133,5
المجموع	3359,1	3434,6	3521,7	3603,8	3689,2	3769,2	3844,6

المصدر: المعهد الوطني للإحصاء

ويتبين من الإسقاطات أن السكان النشطين دخلوا في مرحلة تحول ديمغرافي ستكون له تداعيات على هيكلة سوق الشغل في السنوات القادمة، حيث من المنتظر أن يتراجع بصفة ملحوظة عدد النشطين من بين الشباب (15-29 سنة) بـ235.2 ألف بين 2013 و 2024 مقابل ارتفاع هام بالنسبة للشرائح العمرية (35-39 سنة) و(40-44 سنة) و(45-49 سنة) و(50-59سنة).

توقعات النشطين حسب الفئة العمرية (بالألف)

السّنة	2013	2024	الفارق
15–19 سنة	145,6	106,7	–38,9
20–24 سنة	421,8	307,5	–114,3
25–29 سنة	695	613	–82
30–34 سنة	666	751,6	85,6
35–39 سنة	556	787,4	231,4
40–44 سنة	462,3	712,4	250,1
45–49 سنة	424,3	587,7	163,4
50–59 سنة	591,4	814,5	223,1
60 سنة فما فوق	164,7	257	92,3
المجموع	4127,1	4937,8	810,7

المصدر: المعهد الوطني للإحصاء

ب- البطالة حسب الفئة العمرية

تفاقم ظاهرة بطالة الشباب، حيث تشير الإحصائيات إلى ارتفاع نسبة البطلة لدى الفئة العمرية (15-19 سنة) من 27.7% سنة 2005 إلى 43.6% سنة 2011. كما ارتفعت هذه النسبة لدى الفئة العمرية (20-24 سنة) من 28.4% إلى 41.8% خلال نفس الفترة. أما بالنسبة للشريحة العمرية (25-29 سنة)، فقد بلغت نسبة البطالة 34.5% في سنة 2011 مقابل 21.6% في سنة 2005.

تطور نسبة البطالة حسب الفئة العمرية (%)

السّنة	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011
19–15 سنة	27,7	27,9	29,3	29,6	33,6	28,7	43,6
24–20 سنة	28,4	27,6	27,3	27,9	29,9	29,7	41,8
29–25 سنة	21,6	21,1	21,8	22,9	25,7	24,2	34,5
34–30 سنة	11,6	11,1	11,6	11,5	11,4	12,9	19,0
39–35 سنة	6,3	6,6	5,8	5,4	5,6	6,1	8,8
44–40 سنة	4,8	4,4	3,9	3,3	4,3	3,8	4,3
49–45 سنة	3,8	3,9	3,0	2,9	3,9	3,2	2,8
59–50 سنة	3,2	3,5	2,5	2,6	3,2	2,8	2,5
60 سنة فما	1,2	2,2	2,4	1,8	1,2	3,0	1,4
المجموع	12,9	12,5	12,4	12,4	13,3	13,0	18,3

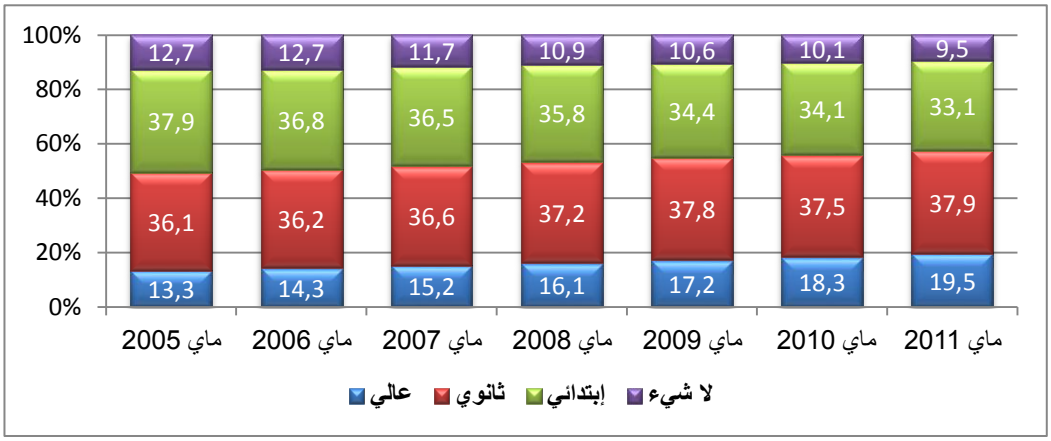
المصدر: المعهد الوطني للإحصاء

6. التوزيع حسب المستوى التعليمي (النشيطون، المشتغلون، العاطلون عن العمل)

أ. النشيطون حسب المستوى التعليمي

تفيد هيكلة السكان النشيطين حسب المستوى التعليمي تطور حصّة الذين لهم مستوى عالي من 13.3% سنة 2005 إلى 19.5% سنة 2011 في حين شهدت حصة الذين لهم مستوى ثانوي ارتفاعا طفيفا من 36.1% إلى 37.9% خلال نفس الفترة. وفي المقابل، تراجعت حصة الذين لهم مستوى ابتدائي من 37.9% إلى 33.1%.

التوزيع النسبي للنشطين حسب المستوى التعليمي (%)

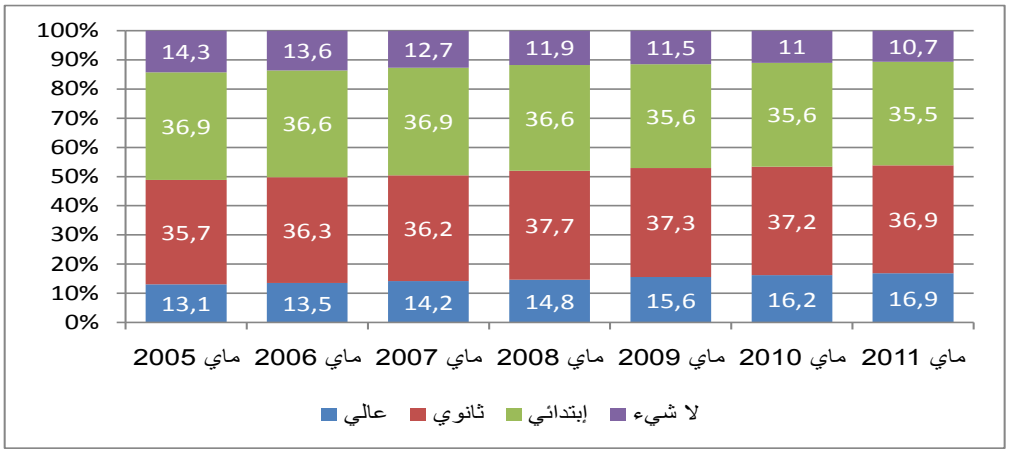


المصدر: المعهد الوطني للإحصاء (المسح الوطني حول السكان والتشغيل)

ب. المشتغلون حسب المستوى التعليمي

رغم الارتفاع المسجل خلال السنوات الأخيرة، يظل نصيب من لهم مستوى تعليم عالي في مجمل المشتغلين ضعيفا: يظهر الرسم عدد10 أن نصيب الأسد من المشتغلين يستحوذ عليه من لهم مستوى تعليم ثانوي وابتدائي تباعا بنسبة 36.9% و35.5% في ماي 2011. أما بخصوص من لهم مستوى تعليم عالي، فتقدر هذه النسبة بـ 16.9%. خلال نفس السنة.

التوزيع النسبي للمشتغلين حسب المستوى التعليمي (%)



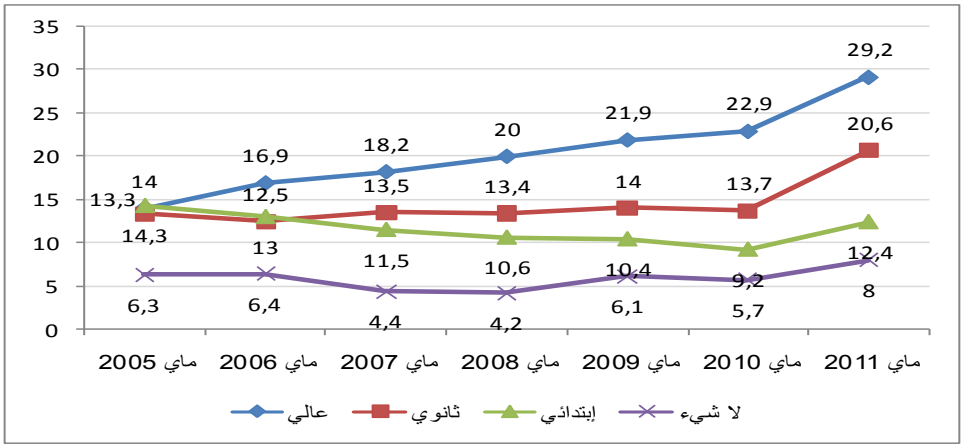
المصدر: المعهد الوطني للإحصاء (المسح الوطني حول السكان والتشغيل)

ج. البطالة حسب المستوى التعليمي

ارتفاع البطالة من بين السكان الذين لهم مستوى تعليمي: حيث يتبين من الرسم عدد11 أن نسبة البطالة لدى هذه الشريحة بلغت 29.2% في ماي 2012 مقابل 14% في نفس الشهر من سنة 2005.

كما يشير الرسم إلى أنه كلما زاد المستوى التعليمي كلما زادت البطالة، حيث بلغت نسبة البطالة في ماي 2011 لدى النشطين الذين ليس لهم مستوى تعليمي 8% مقابل 12.4% لدى النشطين الذين لهم مستوى تعليم ابتدائي و 20.6% لدى من لهم تعليم ثانوي.

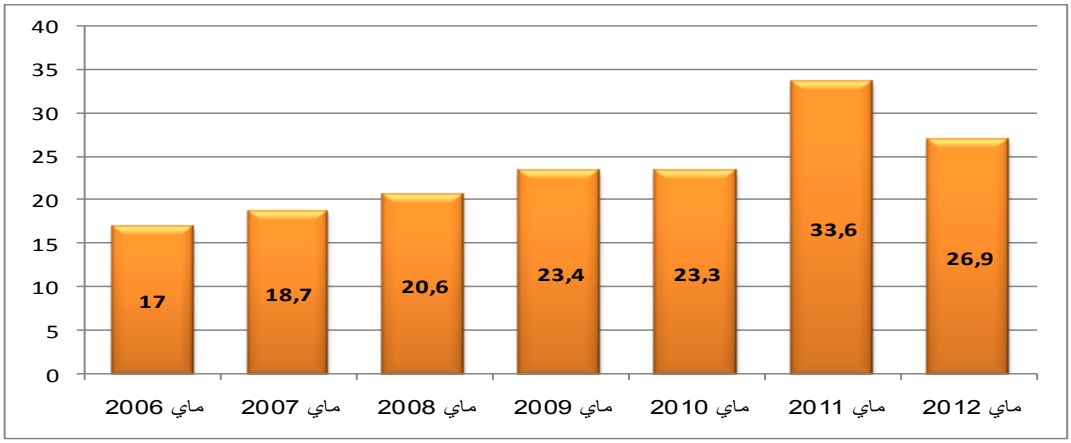
تطور نسبة البطالة حسب المستوى التعليمي (%)



المصدر: المعهد الوطني للإحصاء (المسح الوطني حول السكان والتشغيل)

تفاقم ظاهرة بطالة حاملي شهادات التعليم العالي : بالتوازي مع الارتفاع المطرد لعدد خريجي مؤسسات التعليم العالي سنويا، شهدت نسبة بطالة هذه الفئة من المجتمع ارتفاعا هاما حيث ارتفعت من 17% في ماي 2006 إلى 33.6% في نفس الشهر من سنة الثورة (2011) قبل أن تتراجع إلى حدود 26.9% في ماي 2012.

تطور نسبة بطالة حاملي شهادات التعليم العالي (%)

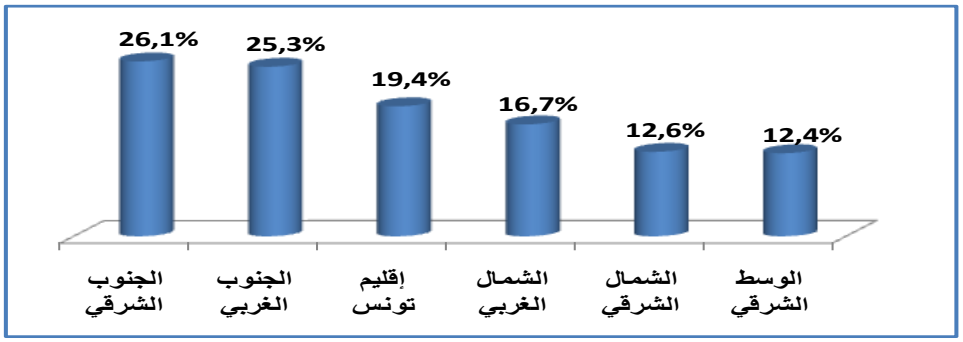


المصدر: المعهد الوطني للإحصاء (المسح الوطني حول السكان والتشغيل)

7. الفجوة الجهوية للبطالة

اتساع فجوة البطالة على المستويين الإقليمي والجهوي: يقدّر الفارق في ماي 2012 بين أدنى وأعلى نسبة بطالة على المستوى الإقليمي بـ13.7 نقطة، أما على المستوى الجهوي فيقدر الفارق بـ46 نقطة.

نسب البطالة حسب الأقاليم ماي 2012 (%)



المصدر: المعهد الوطني للإحصاء (المسح الوطني حول السكان والتشغيل)

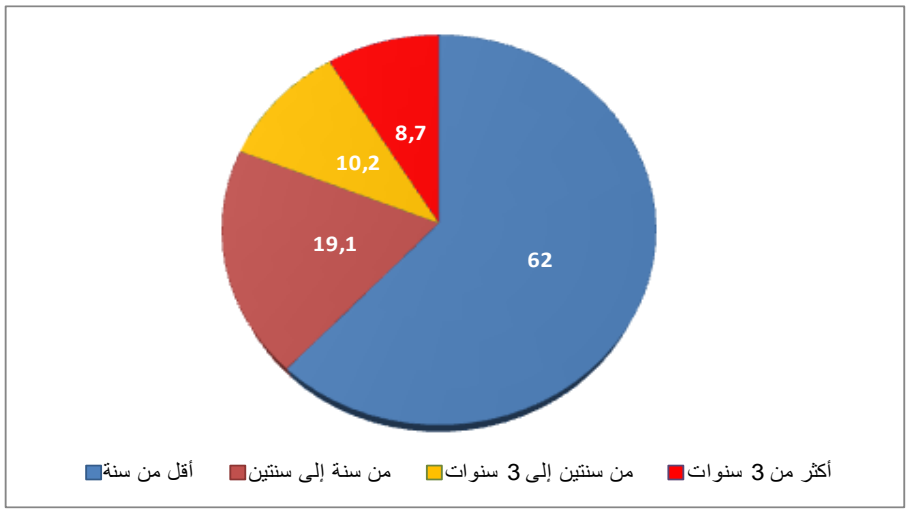
تطور نسب البطالة حسب الولايات (%)

السّنة	2007	2008	2009	2010	2012
تونس	11,8	13,0	11,2	14,2	20,4
أريانة	12,5	10,9	11,1	10,8	13,7
بن عروس	13,6	12,3	12,9	12,2	18,7
منوبة	15,9	15,0	16,2	15,3	25,5
نابل	8,7	7,5	10,6	11,4	13,3
زغوان	8,2	7,2	9,8	4,9	8,9
بنزرت	11,7	7,7	12,2	12,8	12,6
باجة	11,7	17,3	17,3	11,5	19,7
جندوبة	19,6	20,0	20,3	17,7	18,5
الكاف	15,3	12,1	12,4	12,4	12,1
سليانة	15,2	14,5	16,5	15,6	15,8
سوسة	11,1	15,2	15,3	13,0	15,9
المنستير	8,6	8,7	10,2	6,1	5,7
المهدية	15,3	12,3	15,0	12,2	17,7
صفاقس	9,4	10,1	10,5	7,4	11,7
القيروان	9,9	8,9	10,8	10,6	15,9
القصرين	18,0	25,6	18,6	20,7	26,2
سيدي بوزيد	8,3	6,3	11,3	14,7	29,4
قابس	14,9	15,0	15,6	18,1	23,2
مدنين	13,1	11,3	11,4	13,9	21,0
تطاوين	15,2	13,7	21,9	23,6	51,7
قفصة	17,6	23,2	21,1	28,3	26,7
توزر	24,8	28,1	19,9	17,0	28,4
قبلي	14,1	11,2	15,2	14,5	19,9
المجموع	**12,4**	**12,4**	**13,3**	**13,0**	**17,6**

8. مدة البطالة

البطالة طويلة المدى لا زالت تمثل معضلة[6] : رغم وضع العديد من البرامج والآليات قصد مساعدة طالبي الشغل للاندماج في سوق الشغل أو الانتصاب لحسابهم الخاص، لازالت البطالة طويلة المدى تشمل جزء هاما من العاطلين عن العمل. فقد بلغت في نوفمبر 2011 نسبة العاطلين عن العمل لمدة سنة أو أكثر 38% منهم 19.1% تراوحت فترة بطالتهم بين سنة وسنتين، و10.2% بين سنتين وثلاث سنوات و8.7% أكثر من ثلاث سنوات.

توزيع العاطلين عن العمل حسب مدة البطالة في نوفمبر 2011 (%)



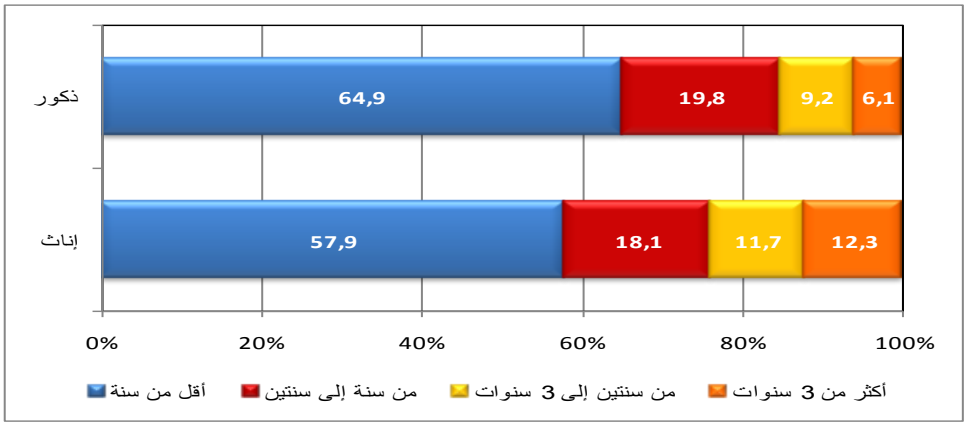
المصدر: المعهد الوطني للإحصاء

النساء أكثر عرضة للبطالة طويلة المدى من الرجال، حيث بلغت في نوفمبر2011 نسبة العاطلات عن العمل لمدة سنة أو أكثر 42.1% مقابل 35.1% لدى الرجال. ومن ناحية أخرى بلغت نسبة العاطلات عن العمل لمدة تفوق ثلاث سنوات مقابل فقط لدى الرجال.

---

6 **البطالة طويلة المدى أو البطالة طويلة الأجل:** "*تشير البطالة طويلة الأجل إلى عدد الأشخاص العاطلين عن العمل لفترات مستمرة تمتد لعام أو أكثر، معبرا عنها كنسبة مئوية من مجموع العاطلين عن العمل*" (البنك الدولي).

توزيع العاطلين عن العمل حسب الجنس ومدة البطالة في نوفمبر 2011 (%)

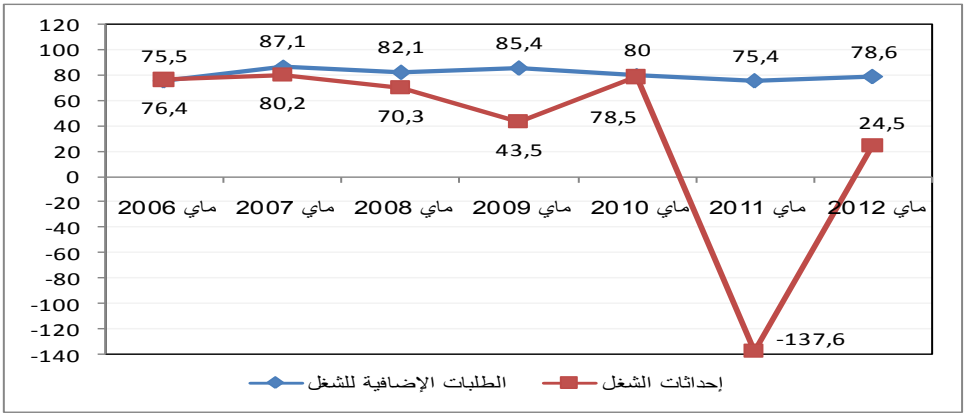


المصدر: المعهد الوطني للإحصاء

9. الطلبات الإضافية وإحداثات الشغل

إن الاقتصاد الوطني غير قادر على إحداث عدد كافي من مواطن الشغل يغطي الطلبات الإضافية للشغل، يتبن من الرسم الموالي أنه خلال السبع سنوات الأخيرة ظل عدد إحداثات الشغل أقل من طلبات الشغل الإضافية خاصة إبان الثورة حيث فقدت تونس 137.6 ألف موطن شغل في 2011.

تطور إحداثات الشغل وطلبات الشغل الإضافية (بالألف)

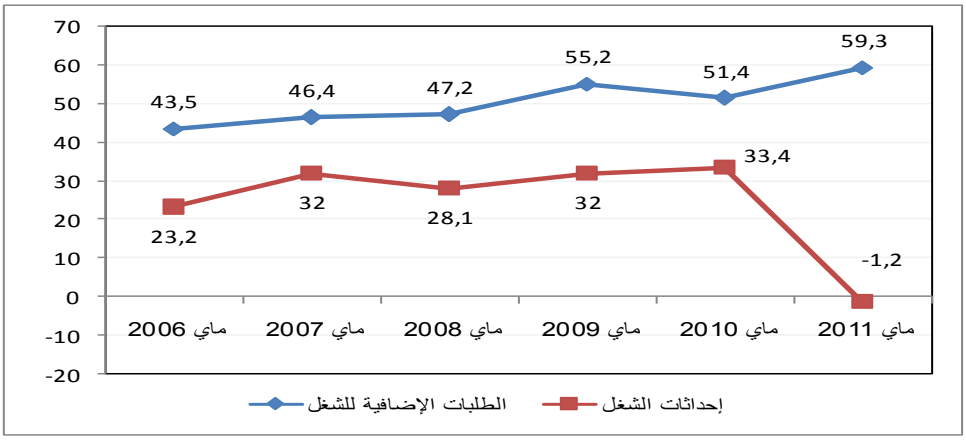


المصدر: المعهد الوطني للإحصاء

الاقتصاد الوطني غير قادر على إحداث عدد كافي من مواطن الشغل خاصة بالنسبة لحاملي شهادات التعليم العالي، حيث يشير الرسم الموالي إلى الفارق الهام بين طلبات الشغل الإضافية وإحداثات الشغل لفائدة هذه الشريحة من المجتمع.

تطور إحداثات الشغل وطلبات الشغل الإضافية

بالنسبة لحاملي شهادات التعليم العالي (بالألف)

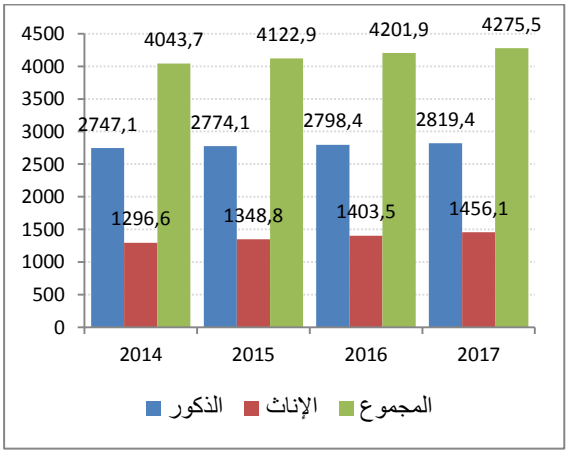


المصدر: المعهد الوطني للإحصاء

10. الإسقاطات إلى غاية 2017

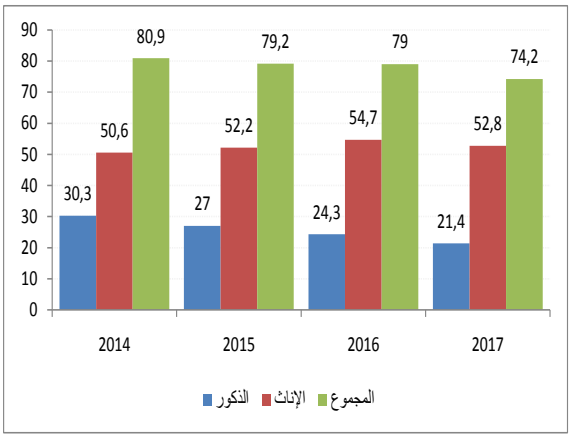
تواصل الضغط على سوق الشغل في السنوات القادمة خاصة من قبل الإناث: تبرز الإسقاطات تواصل ارتفاع عدد النشيطين من الفئة العمرية (15-59سنة) والذي من المنتظر أن يبلغ حوالي 4043.7 ألف ناشطا سنة 2014 و4122.9 ألف سنة 2015 و4201.9 ألف سنة 2016 و4275.5 ألف سنة 2017. كما أنه من المرتقب أن تسجل نفس الفترة ما يناهز 313.3 ألف طلب شغل إضافي منها 210.3 ألف من فئة الإناث، أي ما يزيد عن 67% من مجمل الطلبات الإضافية.

توقعات عدد النشطين (بالألف)



المصدر: المعهد الوطني للإحصاء

توقعات عدد الطلبات الإضافية (بالألف)



المصدر: المعهد الوطني للإحصاء

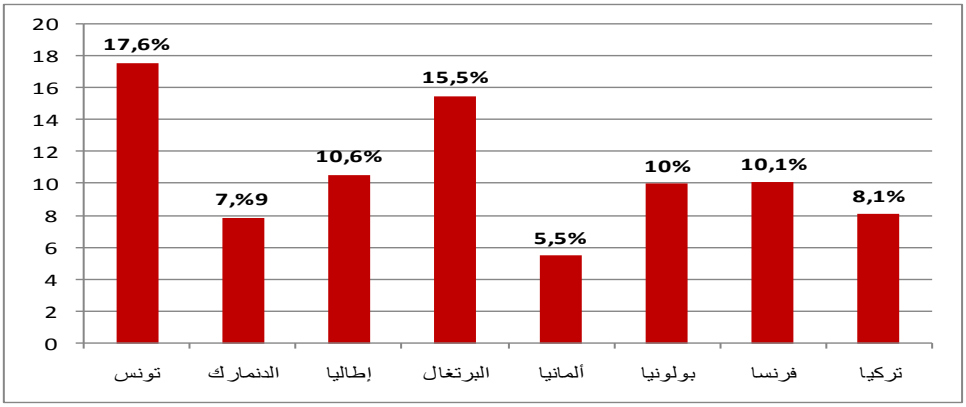
الباب الثاني : خصائص البطالة

يتجلّى من خلال الإحصائيات أن سوق الشغل في تونس تعاني من عدة تشوهات متشابكة على مدى زمني طويل فاقم من حدّتها الأزمة المالية العالمية واستشراء الفساد والاستبداد ونمو عرض القوى العاملة بوتيرة أسرع من قدرات قطاع الإنتاج على توفير فرص العمل اللازمة. وتتلخص هذه التشوهات خاصة في ما يلي :

1. ارتفاع معدل البطالة الإجمالية

حدة البطالة الإجمالية تشكل أبرز تشوهات سوق الشغل، فمعدّل البطالة في تونس يعد مرتفعا مقارنة بدول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية.

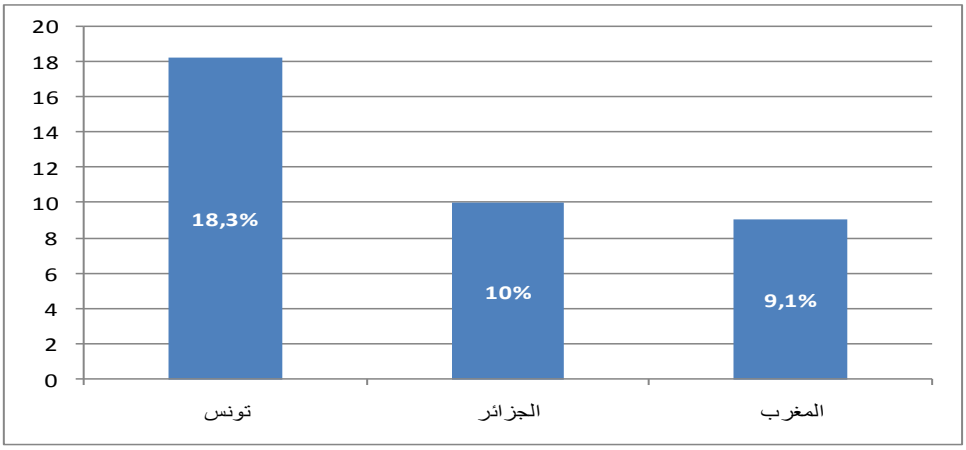
نسبة البطالة في تونس وفي بعض دول منظمة التعاون الاقتصادي في سنة 2012



المصدر: موقع منظمة التعاون الاقتصادي و المعهد الوطني للإحصاء بالنسبة لتونس

بل أنها تعدّ مرتفعة بالمقارنة حتى مع دول الجوار، حيث بلغت نسبة البطالة في تونس 18.3% سنة 2011 مقابل 10% في الجزائر و9.1% في المغرب خلال نفس السنة.

نسبة البطالة في تونس وبعض دول الجوار في سنة 2011

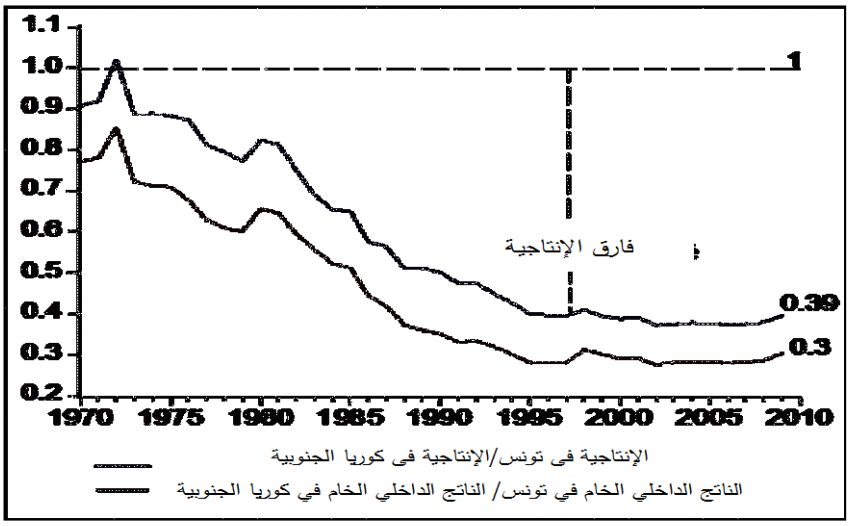


المصدر: موقع المندوبية السامية للتخطيط بالمملكة المغربية، المعهد الوطني للإحصاء بتونس وموقع الوزارة الأولى بالجزائر

2. تدني مستوى الإنتاجية

إن الإنتاجية في تونس ضعيفة مقارنة بالعديد من الدول على غرار البلدان الصاعدة في منطقة آسيا والمحيط الهادي. على سبيل المثال، يشير الرسم الموالي إلى الفارق الهام بين مستوى الإنتاجية في تونس وكوريا الجنوبية والذي ما فتئ يتسع عبر السنين.

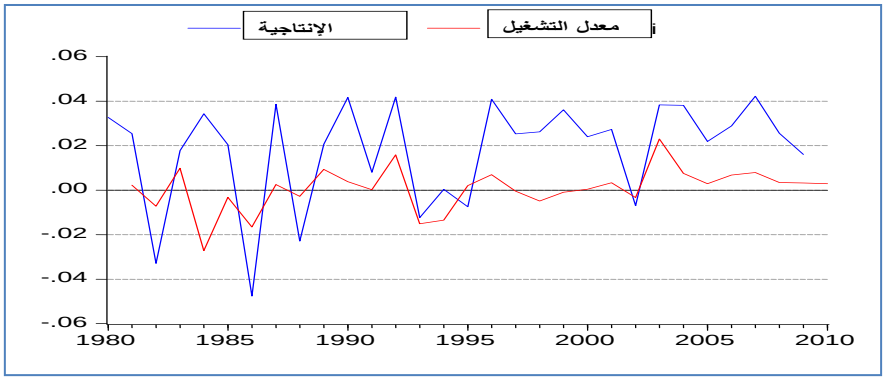
تطور فارق الإنتاجية والناتج الداخلي الخام بين تونس وكوريا الجنوبية



المصدر: غازي بوليلة (ندوة نظمها البنك الإفريقي للتنمية يوم 10 أفريل 2012)

ومن ناحية أخرى يتبين من الرسم الموالي أنه خلال فترة (1995-2010) شهدت الإنتاجية تطورا إيجابيا باستثناء سنة 2003، غير أن تطور المعدل العام للتشغيل كان ضعيفا.

تطور معدل التشغيل والإنتاجية في تونس



المصدر: غازي بوليلة (ندوة نظمها البنك الإفريقي للتنمية يوم 10 أفريل 2012)

3. تفاقم بطالة حاملي شهادات التعليم العالي

ارتفاع هام لبطالة حاملي شهادات التعليم العالي وهو ما يمثل هدرا لطاقات الإنتاج. فمع الارتفاع المطرد لعدد خريجي التعليم العالي، تفاقمت ظاهرة البطالة لدى هذه الشريحة من المجتمع حيث بلغت 26.9% في 2012 مقابل 17% في 2006.

تطور عدد خريجي التعليم العالي حسب نوع الشهادة

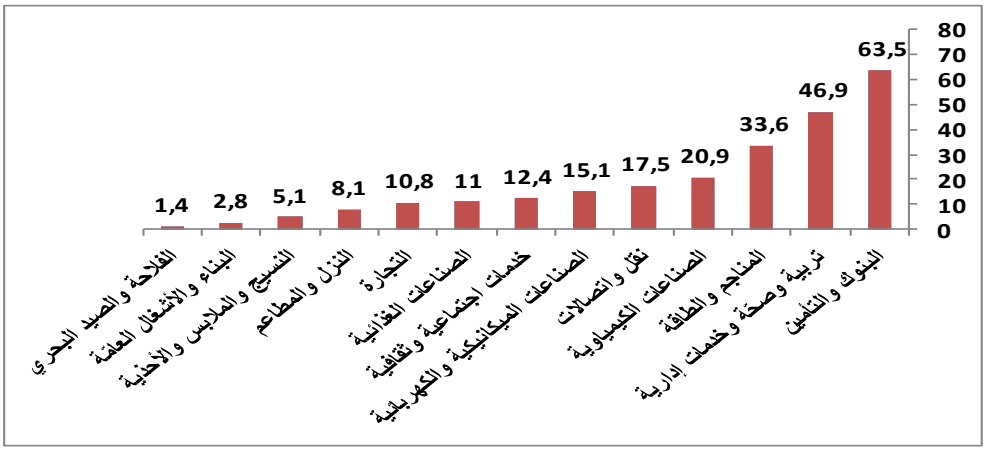
السّنة	2006	2007	2008	2009	2010	2011
الإجازة التطبيقية	–	–	–	8191	34715	52522
مرحلة قصيرة (نظام قديم)	20751	22282	24069	18516	11782	56
الأستاذية	25995	25566	25389	26660	26076	6509
هندسة وهندسة معمارية	3015	3420	3711	4086	4157	4252
دكتوراه في الطب	1287	1370	1430	1136	1137	1454
ماجستير (نظام أمد)	–	–	–	–	–	839
ماجستير ودكتوراه	4197	4554	5243	6070	7275	7386
شهادات أخرى	1314	1406	771	971	893	1115
المجموع	56559	58598	60613	65630	86035	74133

المصدر: وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

4. تدنّي نسبة التأطير داخل المؤسسات

تقدر نسبة التأطير الجملية ضمن عدد المشتغلين بـ17.5 % خلال شهر نوفمبر 2011. وتشير إحصائيات سنة 2010 إلى تدني هذه النسبة خاصة في قطاع الفلاحة والصيد البحري (1.4 %) والبناء والأشغال العامة (2.8 %) والنسيج والملابس والأحذية (5.1 %).

التوزيع القطاعي لنسب التأطير خلال 2010

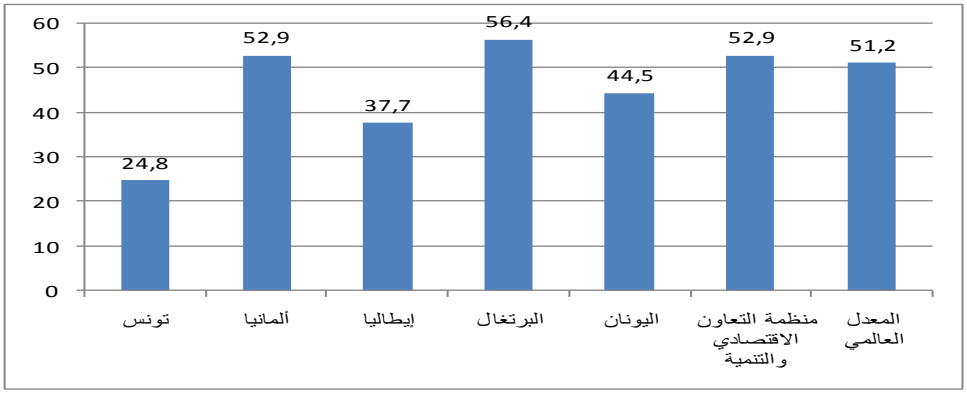


المصدر: المعهد الوطني للإحصاء

5. تدنّي مشاركة المرأة في الحياة النشطة

إن معدّلات مشاركة الإناث في الحياة النشطة تعتبر متدنية مقارنة بالمعايير الدولية: حيث بلغت نسبة نشاط الإناث في تونس 24.8% في 2010 مقابل معدل عالمي يقدر بـ51.2% في السنة ذاتها. وقد بلغت هذه النسبة 52.9% في جميع دول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية و52.9% في ألمانيا و56.4% في البرتغال و44.5% في اليونان و37.7% في إيطاليا.

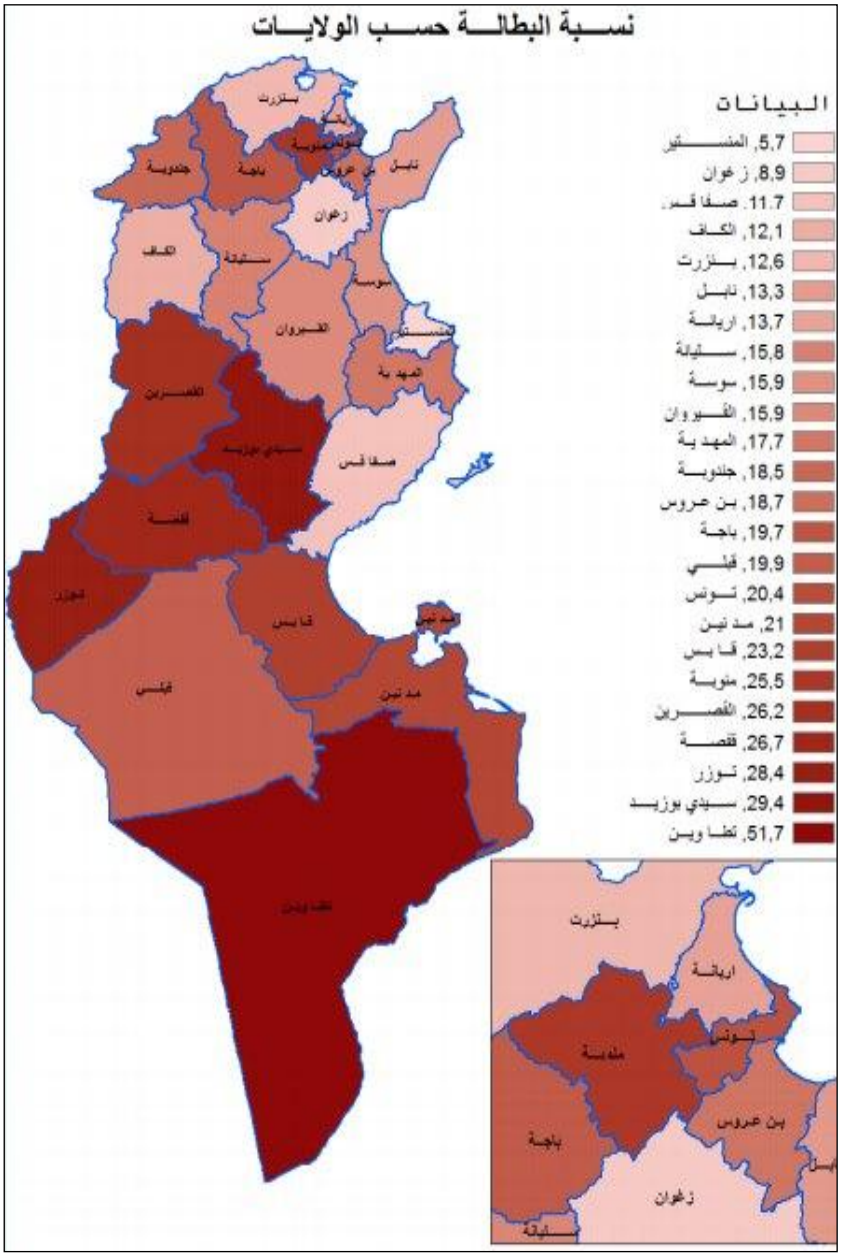
نسبة نشاط الإناث حسب البلد في 2010 (%)



المصدر: موقع قاعدة بيانات البنك الدولي (htpp/:donnees.banquemondiale.org)

6. ارتفاع معدلات البطالة في الجهات الداخلية

تفاوت كبير لنسب البطالة حسب الجهات، حيث تبلغ أعلى النسب في الجهات الداخلية وأدناه في المناطق الساحلية.



المصدر: المعهد الوطني للإحصاء

الباب الثالث : تشخيص لأهم الإخلالات في منوال التنمية

تؤكد المؤشرات الإحصائية أن ارتفاع معدلات نمو الناتج المحلّي السنوي لتونس منذ سنة 1960 إلى اليوم لم يترافق في جلّ مراحلها مع استيعاب الطلبات الإضافية السنوية للشغل على الرغم من تعدّد السياسات ذات الصلة وقد تفاقم هذا الوضع بشدّة في العشريتين الأخيرتين ممّا أدّى إلى ارتفاع معدّلات البطالة بشكل تراكمي على النحو المبيّن أعلاه.

وإن استمرار هذه الظاهرة يحيلنا بالضرورة إلى تفحّص الخيارات الاقتصادية المتّبعة خاصة منذ التسعينات باعتبارها هي التي أدّت مباشرة إلى ما تشهده البطالة راهنا، فهذه البطالة ليست فقط تراكمية بل هي أيضا بطالة هيكلية تتموقع أسبابها العميقة في منوال التنمية المنتهج.

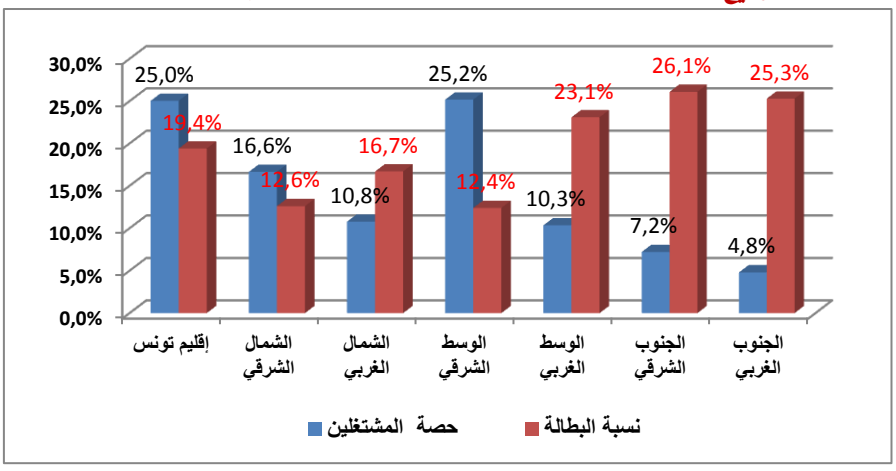
ويبيّن الجدول التالي محتوى التشغيل من النموّ.

تطوّر نسبة نمو التشغيل لكل نسبة نمو اقتصادي بـ 1%

الفترة	1981-1971	1991-1982	1996-1992	2010-1997
نمو التّشغيل	% 0,34	% 0,84	%0, 71	% 0,55

وفي هذا السياق تدلّ مؤشّرات سوق الشغل بمفردات البطالة وطنيا وجهويا على قصور منوال التنمية المعتمد في السنوات الماضية حيث لم يكن قادرا على استيعاب الطلب الإضافي وتقليص مخزون البطالة. فالخيارات المتّبعة لم تمكّن من إحداث ما يكفي من مواطن الشغل كمّا ونوعا بالنّسبة لكلّ شرائح ومستويات طالبي الشغل. كما أنّها لم تمكّن خاصة من تعبئة الإمكانيات الجهوية للمساهمة بقدر أكبر في التشغيل والحد من البطالة وطنيا وخاصة جهويا كما يتجلّى ذلك من الرسم الموالي :

توزيع حصة المشتغلين ونسبة البطالة حسب الجهات – 2012



المعهد الوطني للإحصاء التشغيل والبطالة الثلاثي الثاني 2012

ويعود هذا التفاوت الحادّ على مستوى التشغيل والبطالة ومختلف مسارات التنمية عموما إلى عديد الإخلالات.

المبحث الأول : منوال تنمية غير مشغّل بما يكفي

الفرع 1 : الإخلالات العميقة على مستوى السياسات العامّة المؤثّرة مباشرة في التشغيل :

الفقرة (1) : إخلالات في تركيز البنية الأساسية :

تسجّل المناطق الدّاخلية عجزا متراكما في البنية التحتية الدّاعمة للاستثمار والتشغيل. ومن أهمّ العوامل الفاعلة مباشرة في هذه المجالات :

- **مؤشّر كثافة الطرقات المعبّدة :**

يشير الكتاب الأبيض حول التنمية الجهوية (MDR, oct. 2012) إلى التّفاوت الكبير في شبكة الطرقات المعبّدة التي تتراوح بين 70.8 كم على 100 كم2 في ولاية تونس، و6 كم على 100 كم2 في ولاية تطاوين.

- **مؤشّر كثافة المناطق الصناعية :**

تبرز المعطيات المتوفّرة الهوّة السّحيقة على مستوى تركيز المناطق الصناعية وذلك كالتالي:

- ✓ يستأثر الشريط الساحلي على 80 % من مساحة المناطق الصناعية، منها 58 % في ولايات الشمال الشرقي (تونس الكبرى وبنزرت ونابل وزغوان، أي حوالي 1906 هكتارات)
- ✓ عجز كبير في المناطق الدّاخلية حيث لا يوجد بالشمال الغربي (باجة وجندوبة وسليانة) سوى 233 هكتارا من المناطق الصناعية، أي 7 % من المساحة الجملية، والوسط الغربي 309 هكتارات، أي 10 % من المساحة الجملية.

الفقرة (2) : إخلالات في مؤشّر كثافة المؤسّسات الاقتصادية :

يتّسم النّسيج الاقتصادي بالتّفاوت الواضح في كثافة المؤسّسات الاقتصادية كما يتبيّن من الجدول الموالي:

جدول عدد9 : كثافة المؤسّسات الاقتصادية (2010)

الإقليـــم	عدد المؤسّسات لكلّ 1000 ساكن
تونس الكبرى	89
الوسط الشرقي	60
الشمال الشرقي	55
الشمال الغربي والجنوب	45
الوسط الغربي	35

Source : BEI, les défis de la compétitivité et de l'emploi dans le cadre de la transition démocratique en Tunisie.

الفقرة (3) : إخلالات على مستوى حجم الاستثمار العمومي :

يتّسم توزيع الاستثمارات العمومية بالتّفاوت الحادّ بين الجهات حيث تسجّل أدنى حصّة للفرد الواحد من الاستثمارات المجمّعة خلال الفترة 1992-2010 في ولايات إقليم الوسط الغربي وأعلى نسبة في ولايات الشمال الشرقي وذلك كالتالي :

جدول عدد10 : التوزيع الجهوي للاستثمارات العمومية المجمّعة

خلال الفترة 1992-2010

الإقليـــم	حصّة معدّل الفرد الواحد
تونس الكبرى	بين 2107 و2581
الوسط الشرقي	بين 2581 و2984
الشمال الشرقي	بين 2984 و3840
الشمال الغربي والجنوب	بين 3840 و4477
الوسط الغربي	بين 4477 و5141

Source : MDR, 2011

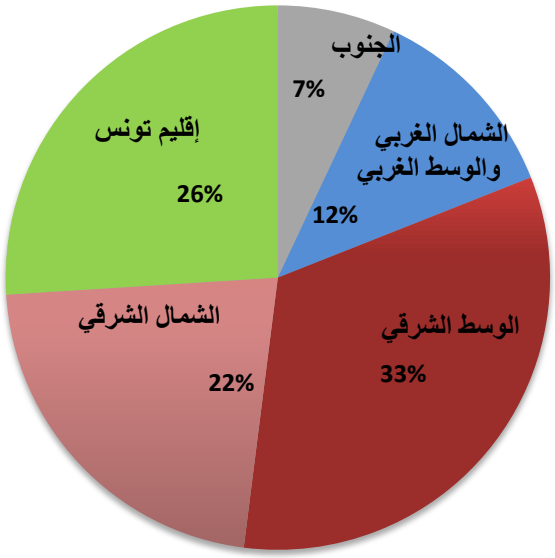
الفقرة (4) : إخلالات على مستوى حجم الاستثمار الخاص :

تبرز خارطة الاستثمار الخاصّ هوّة الفوارق الجهوية حيث تمّ تركيز الاستثمارات الصناعية والسياحية والخدماتية وعديد الأنشطة ذات القيمة المضافة وذات الكثافة التشغيلية في المناطق الشرقية على حساب المناطق الغربية ومناطق الجنوب. وعلى سبيل المثال فإنّ نسب الاستثمار العليا المجمّعة خلال الفترة 1992-2010 مسجّلة في الولايات الشرقية مثل زغوان : 9508 للفرد الواحد، والمنستير : 8672 د، وبنزرت : 8189.

أمّا المناطق الدّاخلية، فإنّ حصّة الفرد الواحد من الاستثمار الخاص خلال نفس الفترة فهي لا تتجاوز 2758 د في سيدي بوزيد، و2635 د في جندوبة، و2601 د في سليانة.

وبصفة عامّة تستأثر ولايات الشريط الساحلي على 81 % من مجموع الاستثمارات مقابل 19 % لإقليم الشمال الغربي وإقليم الوسط الغربي وإقليم الجنوب وذلك حسب الرسم الموالي :

التوزيع الجهوي للإستثمار الجملي - 2011



المصدر : وزارة التنمية الجهوية – 2012

1. إنّ تنوّع النسيج الاقتصادي في الشريط الساحلي، يقابله تخصّص الولايات الداخلية في الاقتصاد الأحادي وهو الاقتصاد الفلاحي الذي يطغى عليه الاقتصاد العائلي مع بعض الصناعات التحويلية.

2. إحداث شرخ في التوازن الجهوي بين مناطق تركّزت فيها الاستثمارات والثروات والمداخيل ومناطق أصبحت مصدّرة لليد العاملة في إطار الهجرة الداخلية وهو ما أحدث في المحصّلة النهائيّة ثنائية اقتصادية خطيرة.

3. يُستنتج من كلّ هذا أنّ الخلل الأساسي غير المنصف يتمثّل في أنّ منوال التنمية قائم منذ الاستقلال على مبدإ أساسي وهو المشاطأة أي القرب من البحر لتركيز البنية الأساسية ومختلف الخدمات الأخرى. وبفعل ذلك، فإنّ المناطق الداخلية لم تنخرط في ديناميكية التنمية الوطنية وفي ديناميكية الانفتاح الاقتصادي على الاقتصاد العالمي خلافا للمناطق الساحلية. ومن ابرز الانعكاسات السلبية لهذا التوجه :

- تغليب أولوية الاندماج في الاقتصاد العالمي على حساب الاندماج الاقتصادي الوطني ؛
- تعميق الهوّة بين الأقاليم الشرقية والأقاليم الغربية.

الفقرة (5) : إخلالات على مستوى نوع الاستثمار العمومي والخاص :

إنّ حجم الاستثمار العمومي والخاص المتواضع أصلا (23.4 % من الناتج في المتوسّط العام) موجّه بنسبة 41.4 % إلى قطاع الطاقة (كهرباء، غاز، ماء والتنقيب عن النفط). علما وأنّ هذه القطاعات محدودة الطاقة التشغيلية.

كما أنّ الاستثمار الخاص موجّه في أغلبه إلى قطاعات منخفضة القيمة المضافة :

- إمّا لأنّها موجّهة إلى السوق الداخلية المحمية أو شبه المحمية من المنافسة مثل الفلاحة والبناء والأشغال العامّة والنّزل والمطاعم والصناعات المعملية والتّجارة الدّاخلية... ؛

- أو لأنّها قطاعات تنشط في إطار المناولة التي ترتكز على اليد العاملة ذات المهارات الوسيطة والرّخيصة الكلفة مثل قطاع النسيج والإكساء والجلود والأحذية، وقطاع المكوّنات الكهربائية والإلكترونية.

إنّ هذه الهيكلة الاقتصادية لجهاز الإنتاج المتّسمة بضعف المحتوى المعرفي والتكنولوجي تتعارض تماما مع مخرجات منظومة التّعليم العالي التي توفّر سنويّا في المعدّل العام خلال السنوات الأخيرة حوالي 70 ألف متخرّج.

ومن أبرز مظاهر هذه المفارقة ضعف عائد الاستثمار في التّعليم على الاقتصاد حيث أنّ انتداب حاملي الشهادات العليا في الاقتصاد لا يتجاوز في المعدّل العام السّنوي بين سنتي 2000 و2010 25 ألفا، نصفهم تقريبا في الوظيفة العمومية.

ويستدعي هذا الوضع بكلّ إلحاح الحدّ من هدر الإمكانيات البشرية خاصة وأنّ ضغط خرّيجي الجامعات سيتواصل بنفس النسق تقريبا أي في حدود 77 ألفا في المعدّل السّنوي بين 2012 و2016.

توقّعات عدد المتخرّجين من حاملي شهادات التعليم العالي

للفترة 2012-2016

الإقليـــم	توقّعات عدد المتخرّجين
2012	77393
2013	72890
2014	75264
2015	78318
2016	81059

المصدر : وزارة التعليم العالي والبحث العلمي 2011.

الفرع 2 : الإخلالات العميقة على مستوى العوامل الاقتصادية :

الفقرة (1) : استقرار معدّلات الاستثمار نسبة إلى الناتج في مستويات منخفضة:

بالرّغم مما أطلق عليه بالإصلاحات الاقتصادية منذ الثمانينات وتحسّن مناخات الاستثمار في مجالات الحوافز والضرائب والجمارك والقضاء الاقتصادي والبنية الأساسية بقيت معدّلات الاستثمار الخاص نسبة إلى الناتج المحلّي الإجمالي في حدود 14 % تقريبا في المعدّل العام خلال العشرين سنة الأخيرة. ولئن كانت هذه النسبة قريبة من معدّلات الاستثمار في أمريكا اللاتينية، فإنّها أقلّ بكثير ممّا هو مسجّل في دول جنوب آسيا (20 %) ودول شرق آسيا (29%).

ومن ناحية أخرى فإنّ حصة الاستثمار الخاص من الاستثمار الجملي ظلّت في المعدّل العامّ دون 60% (57.9%).

كما أنّ معدّل الاستثمار الجملي (عمومي وخاص) نسبة إلى الناتج المحلّي الإجمالي ظلّ دون المعدّلات المعاينة في بلدان المقارنة حيث بقيت بين 23.4 % سنة 2003 و25 % سنة 2010. (تقلّصت هذه النسبة خلال سنة 2011 إلى 21.8 % من الناتج).

وتجدر الإشارة أيضا إلى أنّ التّوزيع القطاعي للاستثمارات الجملية يبرز أن قطاع الكهرباء والغاز والماء وقطاع التّنقيب عن النفط (وهي كلّها قطاعات غير مشغلة بكثافة) يستحوذ على أعلى نسبة مقدّرة بـ 41.4 %، في حين أنّ الاستثمارات في الصناعات المعملية لا يتجاوز 14.9.

جدول عدد12: تطوّر معدّل الاستثمار (%)

السّنة	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009
الاستثمار الجملي نسبة إلى الناتج	23.4	23.8	22.3	22.6	23.0	23.5	23.9
حصّة الاستثمار الخاص من الاستثمار	57.8	55.4	56.3	56.5	60.0	61.5	57

المصدر : تقارير البنك المركزي التونسي

ويتّضح من هذه المعطيات تدنّي معدّلات الاستثمار مقارنة بالبلدان الشبيهة. وتجربة المغرب بالخصوص جديرة بالانتباه حيث سجّل معدّل الاستثمار قفزة كبيرة من 26.1 % سنة 2005 إلى 34.4 % سنة 2010.

جدول عدد13 : معدّل الاستثمار نسبة إلى النّاتج في بعض بلدان المقارنة – 2008

الإقليـــم	معدّل الاستثمار الإجمالي (%)	معدّل البطالة (%)
تونس**	23.5	12.4
المغرب***	34.4	9.1 (البطالة الحضرية)
تركيا	30.0	-
الهند	36.0	4.3
الصين	44.0	4.2
تشيكيا	31.9	-
جنوب شرق آسيا	38.0	4.0

Sources : Euro-stat, 2010, BCT, BM, Rapport Maroc - 2010

الفقرة (2) : استقرار معدّلات النموّ الاقتصادي :

من أهمّ مؤشّرات فتور منوال التنمية المعتمد أنّ معدّلات النموّ ظلّت حبيسة 4.5 % طيلة العشرية الماضية خلافا لعديد الاقتصاديات الشبيهة.

جدول عدد 14 : معدّلات نسب النموّ في تونس

مقارنة بمعدّلات بعض الأقاليم الاقتصادية

	2005-2001	2010-2006
تونس	4.4	4.7
بلدان شمال إفريقيا والشرق الأوسط	4.0	5.1
البلدان متوسّط الدّخل	5.4	6.6
بلدان إقليم آسيا والمحيط الهادي	8.4	9.7

Source : BEI, les défis de la compétitivité et de l'emploi dans le cadre de la transition démocratique en Tunisie. 47

ومن زاوية التحليل النوعي، فإنّ نسب النموّ المسجلة- وهي متواضعة أصلا – لم تنعكس على مؤشرات التنمية بمفردات التشغيل والتوازن الجهوي لأنّ أولويات هذا الخيار هو التركيز على التوازنات الإقتصادية الكمية المتمثلة في التحكم في عجز الميزانية، وعجز ميزان الدفوعات، ونسبة التضخم، والمديونية على حساب التوازنات النوعية بين الجهات والفئات والأجيال.

الفقرة (3) : الإخلالات الكبرى على مستوى نظام المؤسّسات المقيمة ونظام المؤسّسات غير المقيمة :

إنّ الخيارات المعتمدة المتمثّلة في عدم سحب الامتيازات السّخيّة المسداة إلى المؤسّسات غير المقيمة على المؤسّسات المقيمة أدّى إلى ثنائيّة اقتصادية بسرعتين مختلفتين. ويتجلّى ذلك من المبادلات الخارجية لكلا النظامين :

جدول عدد12: المبادلات الخارجية للفترة 2005-2010 (مليون دينار)

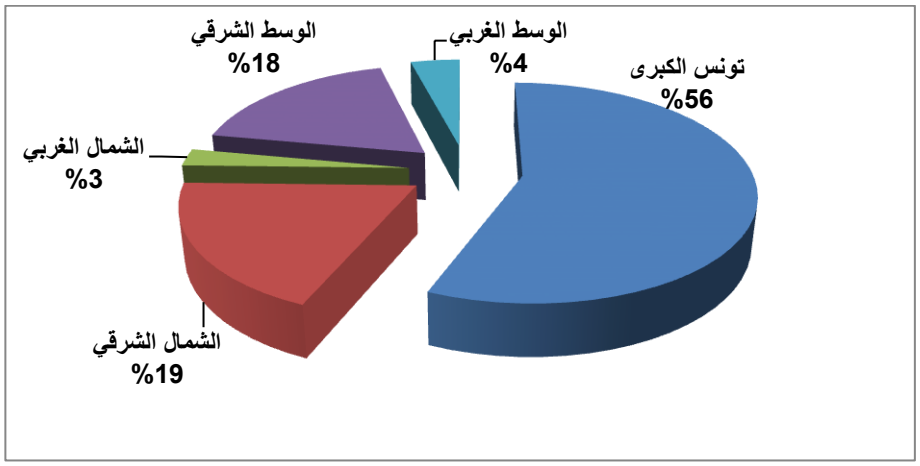
	نظام المؤسّسات غير المقيم Off shore			نظام المؤسّسات المقيم On shore		
	الصادرات	الواردات	الفارق	الصادرات	الواردات	الفارق
معدّل الفترة 2005–2010	11.444,4	7.792,4	3.693,7	6.689,0	17.152,9	-9.407,9

Source : INS, cité par BEI, les défis de la compétitivité et de l'emploi dans le cadre de la transition démocratique en Tunisie

وبالرغم من أهمّية الاستثمار الأجنبي المباشر في جذب الاستثمار المحلي إلى أعلى وفي تسريع عملية التنمية، فإنّ تجربة الاستثمار الأجنبي في تونس -خلافا لعديد التجارب الأجنبية وخاصة في جنوب شرق آسيا – تشوبها عديد النقائص منها خاصة :

- انحصار الاستثمار الأجنبي في عدد صغير من القطاعات : قطاع النسيج والإكساء والجلود والأحذية، قطاع الصناعات الكهربائية والإلكترونية التي تمثّل جميعها 80 % من مجموع المؤسّسات الأجنبية،
- محدودية التشغيل المؤهل . نظرا لطبيعة هذه القطاعات . بحيث لا تشغّل إلاّ نسبة ضعيفة من العمالة المؤهّلة من حاملي الشهادات العليا،
- تمركز أغلب هذه الاستثمارات الأجنبية في المناطق الشرقية. ويبرز الجدول الموالي أنّ المناطق الشرقية تستأثر بحوالي86 % مقابل 14 % لأقاليم الشمال الغربي والوسط الغربي والجنوب.

التوزيع الجهوي للاستثمارات الأجنبية



المصدر : وزارة التنمية الجهوية – 2012

وفي جانب آخر، فإنّ القطاعان العمومي و الخاصّ لا يُوفّران ما يكفي من إحداثات الشغل حيث لا تتجاوز في المعدّل العام السنوي خلال الفترة 2000-2010 حوالي 70 ألفا أي دون الطلبات السنوية الإضافية المقدّرة بين 80 و 90 ألفا. وهو ما انعكس على نسبة التأطير الجملية التي ظلّت ضعيفة حيث لم تتجاوز 17.5 % سنة 2011.

وإذا ما استثنينا الإدارة العمومية والتعليم والصحّة التي تتميّز بنسبة تأطير عالية نسبيا، فإنّ نسبة تأطير القطاعات المنتجة تنخفض إلى حدّ كبير حسب تقديرات البنك الدولي.

ولا تعود أسباب تواضع حصّة الاستثمار الخاص من الناتج المحلّي الإجمالي (14% في المعدّل العام) إلى أسباب داخلية تتعلّق حصريا بالقطاع الخاص فحسب بل كذلك إلى أسباب تتعلّق بشفافية المعاملات وبمحدودية جودة البنية الأساسية والتعليم ومختلف الخدمات الدّاعمة للاستثمار الخاص. هذا إلى جانب المعوّقات المتعلقة بالتشريعات كما تدلّ على ذلك نوعيّة الصعوبات التي يمكن إجمالها حسب المسح الذي أجراه المعهد التونسي للتنافسية والدراسات الكمية خلال 2010 في صعوبة الحصول على القروض، وعدم مرونة مجلّة الشغل، وعدم تلاؤم الكفاءات المتوفّرة مع حاجيات المؤسسات.

كما أنّ الضرائب المرتفعة تمثّل عائقا كبيرا لإحداثات الشغل والاستثمار حيث ترتفع النسبة الجملية للضرائب المحمولة على المؤسسات (ضرائب على المرابيح والمساهمات الاجتماعية وضرائب أخرى) إلى 62.7 % بين 2005 و2010 في حين أنّ هذه النسبة تقدّر بـ 45 % في مصر و43 % في المغرب و33 % في لبنان و31 % في الأردن. وبخصوص المساهمات الاجتماعية ترتفع النسبة إلى 25.2 % (من مجموع الضرائب) مقابل 19 % في المعدّل العام بالنسبة لدول المقارنة المذكورة أعلاه (BIT, 2011).

ويتّضح من بعض التقارير الدولية أن كثافة المؤسسات المحدثة سنويا في تونس (6450 في المعدّل العام في السنوات الأخيرة) مازالت محدودة مقارنة بالدّول والأقاليم الأخرى بحيث لا تتجاوز0.64 مؤسسة لكل1000 نسمة مقابل 19 في أمريكا اللاتينية و29 في أوروبا الوسطى و45 في منطقة التعاون والتنمية الاقتصادية.

القرة (4) : ضعف تجدّد حيوية القطاع الخاص :

من أهم مظاهر حيوية كلّ اقتصاد القدرة على توسّع وتجدّد النسيج الاقتصادي المرتبطة بمدى روح الريادة الاقتصادية. ولقيادات القطاع الخاص دور أساسي في دعم الصناعات الناشئة والمساعدة على إحداث جيل جديد من المؤسسات ومن المستثمرين ورعايتهم وتبنّيهم بما يمكّن من تنويع القاعدة الاقتصادية وتوليد فرص العمل لأنّ المؤسسات

الصغرى والمتوسّطة تحدث نموّا لمواطن الشغل أكبر ممّا يحدثه التوسّع في المؤسسات القائمة. وتقاس العقلية المشاريعية بكثافة المنشآت الاقتصادية نسبة إلى عدد السكان. ولتجاوز هذا الوضع، لا يكفي تبسيط القوانين الإقتصادية وتحرير المبادرة بل يجب أيضا العمل في العمق على كسر الحواجز النفسية وتطوير ثقافة المبادرة وثقافة المؤسسة وتحقيق المصالحة بين المجتمع والاقتصاد.

الفقرة (5) : تفشي ظاهرة الفساد :

إن الفساد يلغي بالنتيجة النهائية التنمية. ذلك أن التنمية لا تتعايش مع الفساد وهو ما حصل فعلا في التجربة التونسية حيث انتشرت المحسوبية وعدم شفافية المعاملات في كل شرايين الاقتصاد، وهو ما حدّ من نسبة الاستثمار الخاص المحلي والأجنبي حيث أن التقديرات المتداولة تشير إلى أن 30 % من النشاط الاقتصادي تخرج عن الدوائر الإحصائية الرسمية، ولو توفرت شفافية المعاملات لكان بالإمكان تحقيق نسبة نمو بأكثر من 7 % عوض عن 5% خلال السنوات الماضية.

إنّ منوال التنمية المعتمد – وهو على هذا النحو - أعاق مسيرة التشغيل وعمّق البطالة. فالمناطق الداخلية كان بوسعها أن توظّف إمكانياتها الذاتية لتوفير قدر أكبر من فرص العمل لو توفّرت لها البنية التحتية اللازمة والمرافق العامّة المناسبة وتحسين ظروف العيش وتوزيع عادل للاستثمارات العمومية في إطار منوال تهيئة ترابية منصف تتفاعل فيه الإدارة المركزية والفاعلون الاقتصاديون المحليّون والجماعات العمومية المحلية والأطراف الاجتماعيون ومختلف هيئات المجتمع المدني. ويُبنى هذا التصوّر الجديد لمنوال التنمية على توظيف كلّ السياسات لمعالجة البطالة معالجة هيكلية تضمن الترابط بين التشغيل والسياسات الاجتماعية بمفردات تحسين الدّخل والعمل اللائق والتنمية البشرية والإدماج الاجتماعي من ناحية والسياسات الاقتصادية الكليّة بمفردات النموّ والإنتاجية الجملية لعوامل الإنتاج والتنافسية الاقتصادية من ناحية أخرى. وذلك كلّه في إطار تكريس الحوار الاجتماعي بين الحكومة وأطراف الإنتاج والمجتمع المدني والانتقال به من حوار مناسباتي إلى

حوار فعّال ومتواصل وشامل باعتباره أفضل أداة للحوكمة الرشيدة للتنمية ومن ضمنها حوكمة سوق الشغل والعلاقات الشغلية والتأقلم مع المتغيّرات الاقتصادية والاجتماعية وحسن الإدارة للأزمات الناتجة عنها بما يضمن مصالح أطراف الإنتاج.

واعتبارا لكلّ ذلك لا بدّ من التأكيد على أنّ تحسين الحوكمة الاقتصادية يرفع من نسبة النّاتج المحلّي الإجمالي إلى ما بين 6 و7 % أي بزيادة بين 1 و2 % من الناتج. إلاّ أنّ إسقاط الحوكمة الرّشيدة على المنوال الحالي بما فيه من خيارات هيكلية غير سليمة لا يحلّ معضلة التشغيل والبطالة ولا يلبّي حاجيات المجتمع بالرّغم من هذه الزيادة المتوقّعة في النموّ. من هذا المنطلق لا بدّ من استحداث منوال تنمية جديد محوكم بطريقة أفضل يكون بحق منوال للتشغيل.

المبحث الثاني : ضرورة إرساء منوال تشغيل تنموي

يُشترط في منوال التنمية الجديد المبني على أنقاض المنوال القديم أن يكون :

- مُنطلقُهُ التشغيل والعدالة الاجتماعية والإنصاف الجهوي ؛
- وأدواتُهُ النّجاعة والفاعلية والتنافسية والاندماج القطاعي والجهوي وتحسين الانخراط النّوعي المدروس في العولمة لاستغلال الفرص التي تُتيحها وتجنّب السلبيات التي تفرزها.

ويمكن بلوغ ذلك عبر المقاربات والاقتراحات التالية :

- بناء منوال تنمية جديد يجعل من معالجة البطالة أولوية مطلقة ويوظّف لذلك كلّ الرافعات الممكنة وفق رؤية شاملة ومتناسقة تربط بين التنمية البشرية والتشغيل والتشغيلية والسياسات الاجتماعية من ناحية والسياسات الاقتصادية الكلية المبنية على حرّية المبادرة والتجديد والابتكار والقيمة المضافة والتنافسية من ناحية ثانية وترشيد استغلال الموارد الطبيعية والمحافظة على البيئة من ناحية ثالثة. وذلك كلّه في إطار شراكة اقتصادية واجتماعية مع مختلف الفاعلين

- إحداث منوال تهيئة ترابية يضمن التركيز العادل لمختلف البنى الأساسيّة والتوزيع المنصف للاستثمارات القطاعية والنشاط الاقتصادي والمرافق العامة وتوفير إطار العيش المناسب في كلّ المناطق، لتقوية تنافسيّتها في جلب الاستثمارات المحلية والأجنبية ؛

- إشاعة التنمية الاقتصادية والاجتماعية والبشرية في كلّ المناطق وضمان التواصل والتكامل بين الأقاليم الشرقية والأقاليم الغربية لتدارك الفوارق الجهوية الحادّة حاليا دون اعتبار البحر مكوّنا أساسيا كما هو سائد حاليا ؛

- إطلاق قوى التنمية المحلية والجهوية المعطّلة في المناطق الداخلية بإعطائها صلاحيات أوسع لاستغلال إمكانياتها الخصوصية في إطار اللامحورية واللامركزية بما يمكّنها من تحديد مساراتها التنموية وتثبيت مقوّماتها انطلاقا من ميزاتها التفاضلية وقدراتها الذاتية بدعم من الدّولة حتّى تنخرط في ديناميكية التنمية على المستوى الوطني ؛
- اعتماد صيغة "عقود البرامج" أو "عقود الأهداف" بين الدولة والجهة لتمكين كلّ ولاية من وضع خطط وبرامج تنموية سنوية انطلاقا من إمكانياتها ومواردها المتاحة بالإضافة إلى ما ترصده الدولة لها من تمويلات ؛
- تصوّر وبناء شراكة فاعلة وحقيقية بين القطاع العام والقطاع الخاص وفق علاقة تعاقدية من أجل بناء اقتصاد منتج ومتنوّع ومتكامل وقادر على تلبية احتياجات المجتمع ومتطلّبات المنافسة الدولية بما يعيد الاعتبار للتنمية بمفهومها الشامل يحتكم فيها إلى المشاركة الديمقراطية ومحاربة مظاهر الفساد والحكومة الرشيدة لشؤون البلاد سياسيا واقتصاديا واجتماعيا ؛

- تطوير وتحديث الحوار الاجتماعي الثلاثي زائد المجتمع المدني وتوسيع مجالاته بمنطلقات وآليات جديدة واعتباره كأفضل أداة للحوكمة الاقتصادية والاجتماعية في إطار توافق وطني حول استراتيجية تنمية متّفق عليها تُتقاسم فيها الأدوار والمسؤوليات، وهو ما يؤسّس لعقد اجتماعي جديد.

وتهدف هذه التوجّهات لمنوال التنمية الجديد خاصّة إلى جعل التشغيل والحدّ من البطالة هدفا مركزيا.

ويتطلّب تحقيق هذا المنوال التنموي الإرادي بناء الثّقة التي تتمثّل في المصالحة بين المجتمع والاقتصاد وبين الفرد والمؤسّسة وإزالة سوء الظنّ بدور القطاع الخاص. كما يتطلّب بناء الثقة استقرار الإطار المؤسّساتي والإطار الماكرواقتصادي وتحسين مناخ الأعمال وشفافية المعاملات بما يضفي على الحكومة مصداقية أكبر.

وفيما يلي ملخّص لأهمّ التدابير التصحيحية اللازمة لمنوال التنمية ليصبح منوال تشغيل.

منوال تشغيل

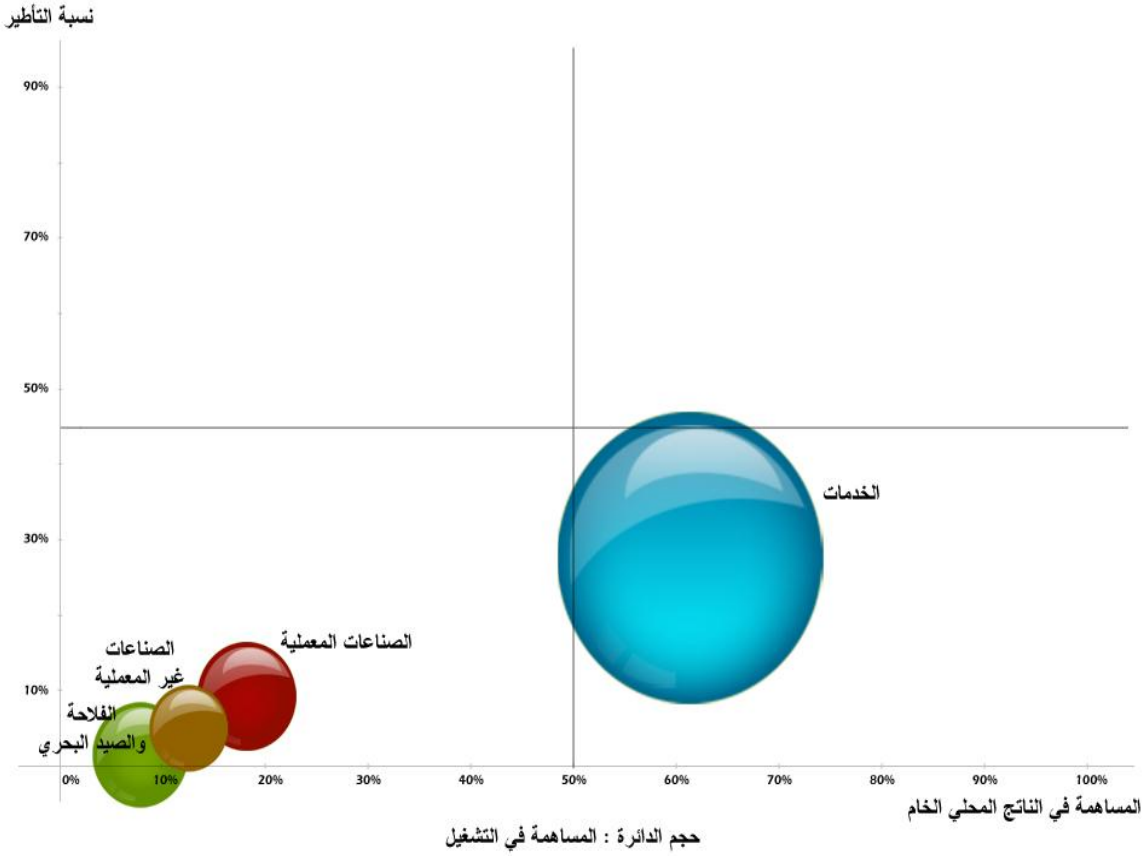
الإشكاليات	النتائج العملية	الحصيلة المنتظرة	الإجراءات	الهياكل المسؤولة	مؤشرات المتابعة	التمويل	الآجال
سياسات كلية مهمّشة للتشغيل	سياسات كلية متناسقة هدفها التشغيل (منوال تنمية للتشغيل)	– خلق مواطن شغل أكثر – موزعة بين الجهات والإناث والذكور – لائقة ومستدامة – ذات إنتاجية كبيرة – تخفيض في معدّل البطالة بشكل ملموس (حسب السيناريوهات)	– مراجعة شاملة للسياسات الكليّة (الجبائية–المالية والنقدية– الاستثمارية) – تكثيف الحوار الاجتماعي – تعديل فعّال لسوق الشغل – إصدار قانون توجيهي للتشغيل ينصّ على توظيف كل السياسات الاقتصادية والاجتماعية والموارد البشرية للتشغيل والإدماج الاقتصادي.	الحكومة البنك المركزي المجلس التشريعي الشركاء الاجتماعيين	ارتفاع نسبة النمو كثافة تشغيلية لنسبة النمو الاجتماعي	الحكومة مجلس الوزراء	**2017-2013** **2013**
ارتفاع معدّلات البطالة في الجهات الداخلية	– تنفيذ سياسة التمييز الإيجابي لفائدة الجهات الداخلية – إطلاق قوى الإنتاج في الجهات	– توزيع تفاضلي للمصاريف العمومية – التقليص بين الفوارق في التنمية بين الجهات – إلحاق الجهات الأقل نموا بغيرها	– تطوير شبكة الطرقات والبنية الأساسية الداعمة للاستثمار – حوافز ملموسة للاستثمار الخاص – إقامة شراكة فعلية بين القطاعين العام والخاص	– وزارة المالية – وزارة التنمية الجهوية – وزارة الفلاحة – وزارة أملاك الدولة	- ارتفاع معدلات النمو في المناطق الداخلية زيادة عدد المشاريع - زياد خلق مواطن شغل بالجهات زيادة عدد المشاريع	– الحكومة – الشركاء من القطاع الخاص الداخلي – الشركاء الأجانب في	**2017-2013**

			– وزارة التكوين المهني والتشغيل	– تسهيل استعمال الرصيد العقاري والإسراع في إصلاحه – إعادة تهيئة ترابية وإنشاء وحدات اقتصادية متكاملة – استقلالية مسؤولة للجهات وتوسيع الديمقراطية المحلية – تثمين الموارد التفاضلية للجهات – إنجاز دراسات لتشخيص محاور التنمية الجهوية ذات الكثافة التشغيلية – إحداث صندوق التنمية الجهوية – تشجيع التشغيل الذاتي		المتناهية الصغر.	التنمية	**2013** **2014** **2013**
سياسات قطاعية لا تأخذ بعين الاعتبار التشغيل **قطاعات مشغلة لكنها**	– تنفيذ مشاريع تنموية ذات كثافة تشغيلية – استكشاف مكامن تشغيل جديدة خاصة في الجهات	تشغيل أوسع في الأشغال ذات القدرة التشغيلية الحالية	الحكومة وزارات الصناعة والفلاحة والتجارة والتشغيل	– حذف المعطلات وعراقيل إحداث المؤسسات ذات القدرة التشغيلية العالية – إنجاز دراسة حول المشاريع ذات القدرة التشغيلية العالية والتركيز على تطويرها		– نسبة مرتفعة للأنشطة ذات المحتوى التشغيلي – تقلص البطالة – ارتفاع نسبة	الحكومة القطاع الخاص	**2013** **2013**

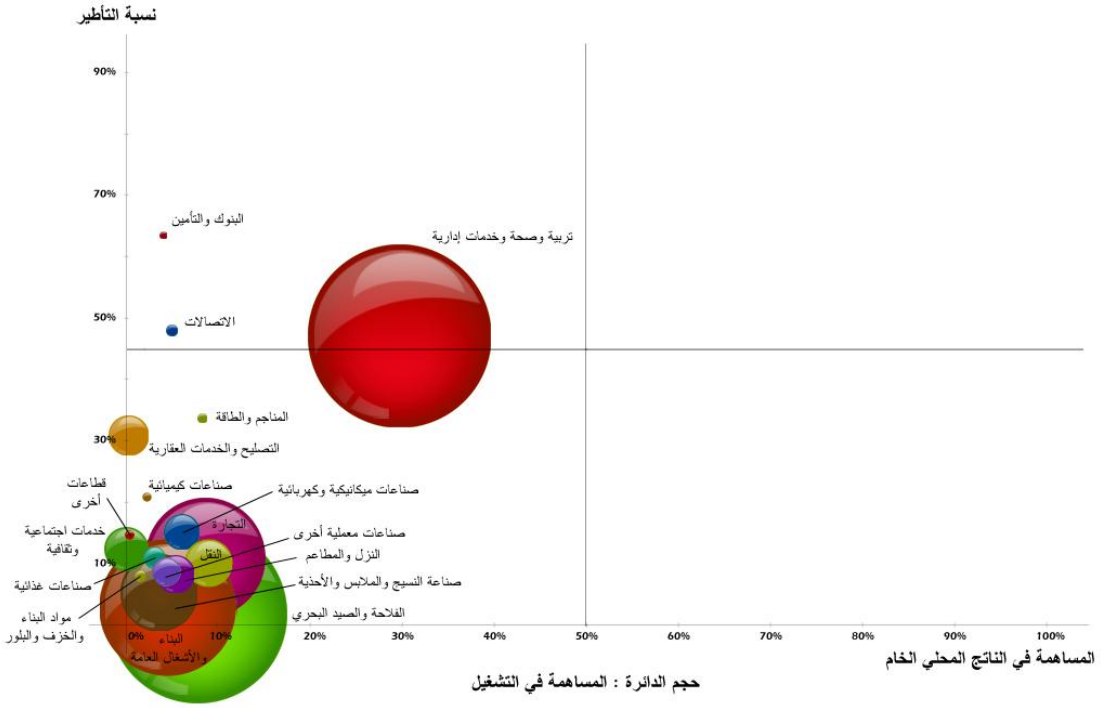
مهمشة			– تمويل أكثر للفلاحة		النمو		
ضعف اندماج الاقتصاد التونسي في القضاء المغاربي والعربي	التقدم في الاندماج الإقليمي خاصة مع بلدان المغرب	– الرفع من التبادل التجاري بالتخفيض من المعاليم الجمركية وتسهيل إجراءات التوريد والتصدير – الرفع من الخدمات السياحة – توظيف اليد العاملة التونسية خاصة بليبيا – ربط الجهات الحدودية بين تونس وليبيا والجزائر – انفتاح تجاري	– تنشيط الاتحاد المغاربي – تطوير التكامل مع القطر الليبي – تسهيل الانتقال بين الحدود – الإسراع في ربط شبكات الطرقات والسكة الحديدية بين تونس وجيرانها	وزارة الخارجية وزارة الصناعة والتجارة	– تجارة بين الجهات الحدودية – المنتوجات والخدمات المصدرة – اليد العاملة في ليبيا	الحكومة والبلدان المغاربية.	**2017-2013**
ضعف الاندماج في الاقتصاد الإفريقي والدولي مع الاتحاد الأوروبي	اكتساح أسواق جديدة في الاقتصاد العالمي إدراج التشغيل في مشاريع الشراكة الزيادة في الاستثمار الأجنبي خاصة في القطاعات ذات القيمة المضافة.	– الرفع من الصادرات وتنويعها – تكثيف التشغيل فيث الخدمات السياحية وشبة الطبية والخدمات المهنية حول العلاقة بين الانفتاح على السوق العالمية ومحتوى التشغيل	– تسهيل إجراءات التصدير – ربط التوريد بقدرات الإنتاج المحلّي – تفعيل الديبلوماسية الاقتصادية وفتح قنوات تواصل جديدة – تشخيص أسواق جديدة تحفيز خصوصي للمؤسسات ذات القيمة المضافة العالية.	وزارة المالية وزارة الخارجية وزارة الصناعة	تجارة بين الأقاليم الدولية الميزان التجاري	الحكومة وشركاء التنمية	**2017-2013** **2013**

لقد تعرضنا في التشخيص الوصفي والتحليلي إلى المشاكل التي أدّت إلى تفاقم البطالة. ويمكن تحليل هذه الوضعية بشكل أدق عبر الرسوم البيانية التالية :

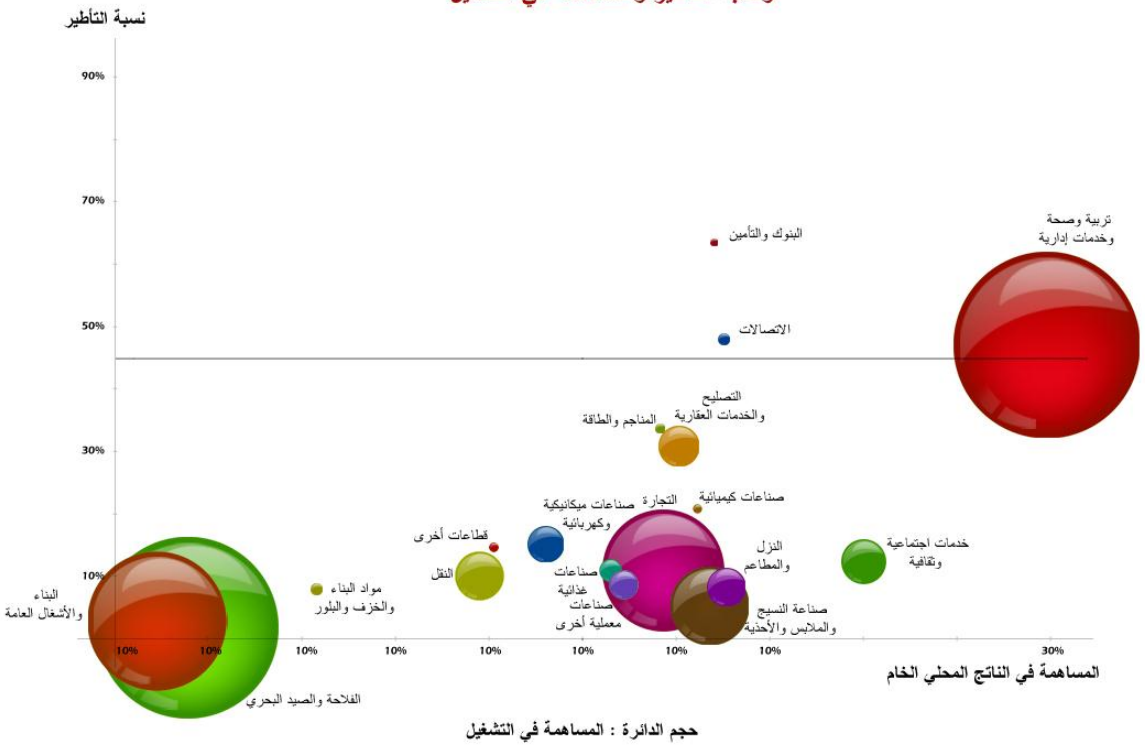
الرسم 1 : توزيع القطاعات الثلاث للاقتصاد الوطني
من حيث المساهمة في الناتج المحلي الخام ونسبة التأطير والمساهمة في التشغيل



الرسم 2 : التوزيع القطاعي من حيث المساهمة في الناتج المحلي الخام ونسبة التأطير والمساهمة في التشغيل



الرسم 3 : التوزيع القطاعي من حيث المساهمة في الناتج المحلي الخام
ونسبة التأطير والمساهمة في التشغيل



تظهر الرسوم 1، 2 و3 القطاعات الحيوية المختلفة في الاقتصاد التونسي ومساهمتها في الناتج المحلي الخام لكن من منطلق التشغيل والتأطير وبالتالي القدرة على خلق القيمة.

يمثل المحور الأفقي المساهمة في الناتج المحلي الخام حيث يتبيّن لنا رقم معاملات القطاع ومساهمته في خلق القيمة المضافة بالنسبة لمجموع الاقتصاد الوطني. أما المحور العمودي فيمثّل مستوى التأطير ويُعرَّف كعدد المشتغلين الحاملين لشهادات عليا مقسوما على عدد العاملين في القطاع.

ويمكن تقسم القطاعات التي تلعب دورا حيويا في الاقتصاد التونسي إلى 3 أصناف :

- قطاعات ذات مهارات وقدرات عالية لكن مساهمتها في الناتج المحلي الخام ضعيفة
- قطاعات ذات مساهمة كبيرة في الناتج المحلي الخام بينما مستوى التأطير والمهارة يُعدُّ نسبيا أقلّ من المستوى العالمي المطلوب
- قطاعات ضعيفة المساهمة في الناتج المحلي الخام وذات مستوى تأطير ومهارة ضعيفة جدا.

ونستنتج من الرسوم 1، 2 و3 أن الاقتصاد التونسي وخصوصا وضعية سوق الشغل تقوم على الخصائص التالية :

ظل الاقتصاد الوطني اقتصادا تقليديا إلى حد كبير حيث تتركز جل القطاعات في مستوى متدنٍّ من التأطير رغم الطاقة التشغيلية الكبيرة

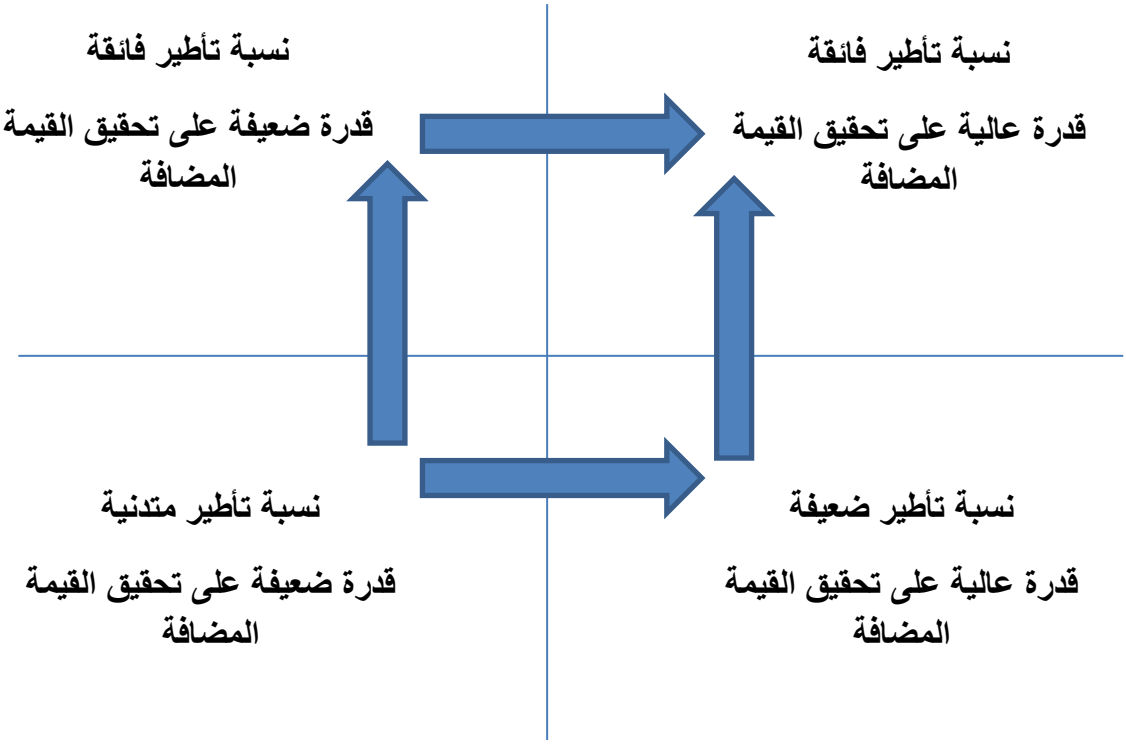
وبديهيا يمكن الاستنتاج أن هياكل الإنتاج في هذه القطاعات أدت إلى استهلاك عمالة ذات مستوى تأطير متدنٍّ وخلق ضعيف للقيمة المضافة على الصعيد المحلّي بالأساس وأيضا على الصعيد الخارجي (الموجه للتصدير)

أما بالنسبة للقطاعات المعرفية والواعدة فقد حافظت على مستوى متدنٍّ جدا للتأطير، بالنسبة للأنشطة الثقافية والاجتماعية والصناعات التحويلية المقترنة بالتحديث من ناحية. في حين لم تعرف قطاعات التربية والصحة والخدمات الإدارية وقطاع الاتصالات والبنوك والتأمين تحسنا في مستوى نسبة التأطير يضاهي المستوى العالمي المطلوب من حيث نسق التنافسية.

ويبقى إذاً متّسع شاسع لنرتقي بمستوى التأطير في جل القطاعات وأن نوفّر يداً عاملة ماهرة ومؤطَّرة ذات مستوى عالٍ حتى نمكّن هذه القطاعات من إدراك معايير التنافسية الدّولية وضمان خلق مواطن شغل وفي نفس الوقت المحافظة على مواطن الشغل الجديدة والقديمة كلتيهما.

إن هذا التطور من شأنه تحقيق انتعاش لكل هذه القطاعات حتى تساهم بقدر أكبر في الناتج المحلي الخام مما سينعكس على القدرة التشغيلية للقطاع

مع واجب الحذر من التركيز الكلّي على تطوير القطاعات المعرفية والواعدة وترك القطاعات التقليدية لأن تطور القطاعات المرتكزة على المعرفة والبحث والتطوير قد يفتقر حاليا إلى قدرات استراتيجية، تونس حاليا في منأى عن التحكم فيها. فالسياسة التي لزم اتباعها هي سياسة التطابق مع المعدّل العام المطلوب لنموّ هذه القطاعات على صعيد الخبرة والإمكانيات مع وجوب الأخذ بالاعتبار للقدرات القصوى لدولة مثل تونس دون استنزاف.



الرسم 4 : الارتقاء في نسبة التأطير والقدرة على تحقيق القيمة المضافة

61

إن تواصل تفاقم البطالة نتج عن تلاحم شيئين : الارتفاع المهول لعدد الشباب الحاملين للشهادات العليا (مخرجات التعليم العالي) والراغبين في الدخول إلى سوق الشغل من جهة وهيكل الإنتاج الحالي من جهة أخرى والذي تسيطر عليه قطاعات مركزة بيد عاملة غير مؤهلة.

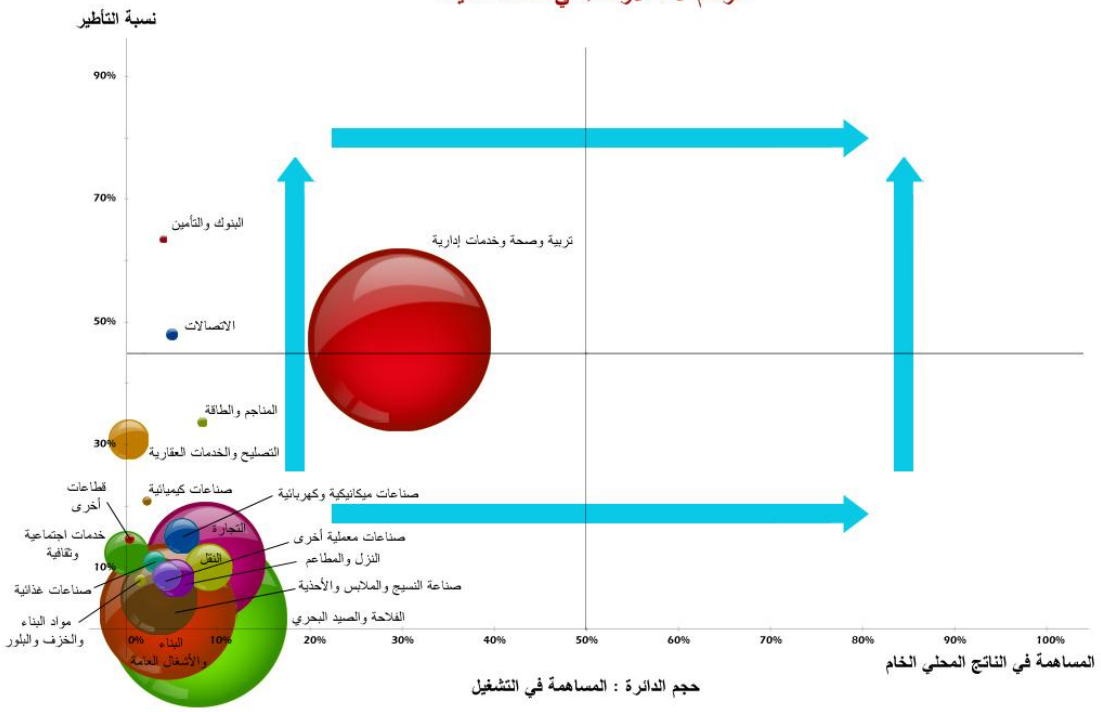
ويبقى الاهتمام حصريا على نسبة النمو المحدثة في مقابل جودة النمو الاقتصادي في ظل نسق ضعيف للتنافسية، حيث أقر المنتدى الاقتصادي العالمي 12 نقطة ارتكاز لدعم التنافسية وبالتالي خلق القيمة وهي: المحيط المؤسساتي المكوّن بالإطار القانوني والإداري، البنية التحتية للتفاعل الاقتصادي، محيط الاقتصاد الكلّي، المحافظة على الاستقرار، تضمين القوة الانتاجية لقطاعي الصحة والتعليم، تعليم عالٍ وتكوين ذو جودة يضمن ارتفاعا معتدلا لمهارة اليد العاملة، تفاعلية مضمونة للمنتجات المتبادلة في السوق، سوق شغل مرن ومتفاعل، سوق مالية متطورة، تأهب تكنولوجي يسمح للاقتصاد بدعم الإنتاجية، حجم سوق يؤثر على الانتاجية، ودرجة تعقيد للأعمال يقيّم بجودة شبكات الأعمال وجودة مقدار تعاملات المؤسسات الأحادية.

إن الافتقار لهذه الخصائص يجعل من الصعب اليوم حتى لا نقول من المستحيل توفير فرص للشغل.

حيث تهدف استراتيجيتنا ومحاورها الأساسية للتدخل اكلينيكيا على هذه الخصائص وذلك عبر المحاور التي اهتممنا بها.

يتبين إذاً أن الهدف الأوّلي للنجاح استراتيجيا هو الارتقاء في سلسلة القيمة بسوق الشغل،

الرسم 5 : الارتقاء في سلسلة القيمة



وهو ما يعني حسب الرسمين 4 و5 الوصول قريبا إلى تطوير القطاعات وتمكينها من خلق القيمة المضافة وإتاحة القدرة لها حتى تتطور سريعا في اكتساح أسواق أكثر وتحقيق مبادلات أكبر سواء على المستوى المحلّي أو في سوق التصدير. وهو ما يعني الاتجاه نحو اليمين أفقيا حسب الرسم ومن ثمَّ تمكّن هذه القطاعات من الترفيع نسبيا في عدد المشتغلين بها. بينما تجدر الإشارة إلى أنَّ فكّ القيود المعطّلة لهذه القطاعات وتحفيز قدرتها على النموّ من شأنه تحقيق ذلك.

أما بالنسبة للقطاعات ذات القدرة الضعيفة على تحقيق القيمة المضافة فإن الصعود عموديا في نسبة التأطير سيمكّن أوّليا من محافظة هذه القطاعات على قدرتها التشغيلية في الآن الأوّل ثم سيمنحها قدرة استراتيجية للتحوّل نحو قطاعات ذات مقدرة عالية على تحقيق القيمة المضافة.

لكن تجدر الإشارة أن هذا التغيير في نسبة التأطير لا يمكن أن يتحقق في مدى قصير بل يبدأ في إعطاء الفاعلية في المدى المتوسط (2016 فما فوق)، وهذا ما سيمكّن القطاعات

المستفيدة من استيعاب عدد أكبر من المشتغلين حيث ستتوفر لها قدرة تنافسية أكبر عبر تأهيل عالٍ وعبر تطوير رقم المعاملات على الصعيد الداخلي بالإضافة إلى غزو أكبر للأسواق العالمية.

ومن ثمّ تحقق سوق الشغل التونسية في جل قطاعاتها ارتقاءً في سلسلة القيمة يتحقق عبر قفزة نوعية وكمّية في مستوى التأطير والمساهمة في الناتج المحلّي الخام للوصول إلى مساهمة فعالة في التشغيل.

الجزء الثاني

الأهداف الإستراتيجية

الهدف الإستراتيجي الأول

سياسات كليّة هدفها التشغيل

تهدف السياسات الكلية أساسا إلى تحريك متغيرات الاقتصاد الكلي مثل الناتج الوطني الخام والتشغيل والاستثمار، وبذلك تكون الأداة التي بفضلها تحقق الحكومة الأهداف المرسومة لتصحيح مسار عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية عبر التأثير على حركة الاقتصاد الوطني لتطوير معدلات النمو واستحثاث نسق التشغيل.

الفرع 1 : السياسة المالية والجبائية

تعرف السياسة المالية بأنها سياسة استخدام المالية العامة من برامج الإنفاق والإيرادات العامة لتحريك متغيرات الإقتصاد الكلي مثل الناتج الوطني الخام، التشغيل، الإستثمار وبذلك تكون الأداة التي بفضلها تستعمل الحكومة برامج نفقاتها وإيراداتها العامة لتحقيق **الأهداف المرسومة المتمثلة عموما في :**

- تصحيح مسار عملية التنمية الإقتصادية و الإجتماعية.
- التأثير على حركة الإقتصاد الوطني وذلك من خلال التأثير على معدلات التضخم أو الإنكماش.
- استخدام الإصدارات النقدية أو التمويل لزيادة التوسع في مجال الإنفاق الإستثماري لتطوير معدلات النمو واستحثاث نسق التشغيل.
- تحقيق العدالة الإجتماعية.

الاخلالات

إن الجباية هي من صميم العملية التشغيلية. ولا شك بأن الجباية تعد وسيلة فعالة لتنشيط المنظومة الإنتاجية ودفعها لاستقطاب اليد العاملة خاصة في صورة توجيهها نحو التقليص من تكلفة الإنتاج وترشيد الإمتيازات الجبائية لتحثيث نسق التشغيل ومنع التهرب الجبائي وتعزيز فرص الاستثمار.

إلا أنها تشكو من إخلالات هيكلية تقليدية تتمحور حول:

1. قصور السياسة الجبائية في دعم الاستثمار والتشغيل (التشعب، عدم استقرارية النصوص، التكلفة، غياب المرونة، صعوبة المراقبة...)،
2. تأخر عملية إصلاح المنظومة الجبائية يؤثر سلبا على مناخ الاستثمار لأنه لا تشغيل في غياب منظومة جبائية ناجعة،
3. عدم كفاية وترشيد الإمتيازات الجبائية في تحثيث نسق التشغيل،
4. ضعف متطلبات العدالة الجبائية في توزيع الأداءات وتدهور العلاقة بين إدارة الجباية والمطالب بالضريبة.
5. نظامنا الجبائي يثقل كاهل الأجراء بشكل كبير، فهو يستخلص بالدرجة الأولى على قاعدة الدخل المتأتّي من العمل،
6. تحمّل المؤسّسات الخاضعة للنظام الفعلي عبئا ثقيلا وينتج عن كل هذا تباطؤ نسق الإستثمار وتراجع الإستهلاك.
7. تشجيع العدد الهائل من الخاضعين للنظام التقديري (350 ألف دافع ضريبة) على التهرب الجبائي وحرمان الدولة من الموارد الجبائية الضرورية لتحريك الدورة الإقتصادية.
8. توسّع القطاع غير المنظم هروبا من الأعباء الجبائية.

الإشكاليات :

- مداخيل رأس المال في مأمن نسبي من العبء الجبائي مما ينتج تباطأ لنسق الاستثمار وتراجع الاستهلاك
- علاقة متوترة بين الإدارة الجبائية والفاعلين الاقتصاديين في ما يتعلق بالتصاريح الجبائية
- اختلال في توزيع القاعدة الجبائية
- نقص على مستوى الموارد وآليات المراقبة الجبائية مما يؤثر على نسب استخلاص الأداءات
- تشعب الاختيارات الجبائية وعدم استقرار النصوص المنظمة لها.

وقد أثرت هذه الإخلالات على الحركية الاقتصادية وموارد الدولة في آن واحد وهو ما انعكس حتما على حركية سوق الشغل مما يتجه معه إجراء إصلاح جبائي شامل يأخذ بعين الاعتبار الأهداف التالية.

الهدف الفرعي رقم 1

حوكمة السياسة الجبائية

الإجراءات :

الإجراء رقم 1 :

التخلّي عن الإعفاءات غير المبررة وعن مظاهر التهرّب الجبائي وفرض الشفافية ومنع التنافس غير النزيه.

الإجراء رقم 2 :

إرساء محكوميّة جبائية جديدة مقامة على مبدأ المراقبة والنجاعة في التصرّف والشفافية والقرب وهادفة، في نهاية المطاف، إلى توسيع القاعدة الجبائية.

الإجراء رقم 3 :

إرساء نظام يقظة جبائيّة وقضائيّة لملاحظة التحوّلات وإدخال التعديلات. وتبسيط النصوص والإجراءات الجبائيّة وتجميعها.

الإجراء رقم 4 :

دعم الاستثمار في إعلامية الإدارة الجبائية بهدف تحسين خدمات المصالح الجبائية والحدّ من التشكيّات والنزاعات لدى المساهمين وتنمية الدخل الجبائي.

الإجراء رقم 5 :

دسترة ضمانات المطالب بالضريبة ومبادئ القانون الجبائي وخاصة منه مبدأ العدالة والإنصاف الجبائيين ومبدأ عدم رجعية القوانين الجبائية،

الإجراء رقم 6 :

إصلاح الجباية المحلية لدعم موارد الجماعات المحلية وقدرتها على استيعاب المعطلين على العمل وذلك من خلال إسناد سلطة جبائية للجماعات المحلية وتمكينها من الأخذ بعين الاعتبار الخصوصيات المحلية وتطويع الجباية لهذه الخصوصيات،

الإجراء رقم 7 :

متابعة ومراقبة إسناد المعرفات الجبائية للأجانب وكذلك التصاريح بالاستثمار الممنوحة للشركات التجارية المنتفعة بنظام التصدير الكلي أو الامتيازات المالية الممنوحة.

الإجراء رقم 8 :

تعزيز دخل الأفراد والأسر عبر التخفيض في الأداء على الدخل والإعفاءات الجبائية على الدخل بصفة عام

الإجراء رقم 9 :

تدعيم وظيفة الرقابة مما من شأنه أن يحدث مواطن شغل إضافية عبر انتداب 3000 حامل لشهادة عليا كمراقبين جبائيين يكلف كل واحد منهم بحساب يحتوي على عدد من المؤسسات والخواص لمتابعة خلاصهم للأداءات كما يكلف بالديون غير المستخلصة. ولا يعتبر هذا الانتداب إثقال لكاهل الدولة إذ أن كل موظف سيمكن الدولة من مداخيل إضافية تفوق بكثير راتبه السنوي.

الإجراء رقم 10 :

منح إعفاءات جبائية للقطاع الغير منظم لمدة معينة في صورة قبول دخوله إلى القطاع المنظم.

الهدف الفرعي رقم 2

إصلاح المنظومة الجبائية في اتجاه خلق مواطن شغل

الإجراءات

الإجراء رقم 1 : ربط الامتيازات الجبائية بالتشغيل

- ✓ ربط الامتيازات الجبائية وشبه الجبائية بعدد مواطن الشغل المحدثة وبنسبة التأطير داخل المؤسسة المستفيدة من الامتيازات.
- ✓ إسناد أكثر امتيازات جبائية ومالية للمؤسسات التي تسعى إلى تحقيق اندماج وتكثيف أعلى لمنظومتها الإنتاجية سواء بإنتاجها المباشر لأكثر مكونات منظومة إنتاجها أو عبر إسناد هاته المهمة لمؤسسات أخرى في إطار المناولة. كما يمكن اعتبار هذا الجانب في المناقصات العمومية عبر تفضيل المؤسسات التي تتميز بقيمة مضافة تفوق 50%.
- ✓ مراجعة قواعد طرح الأعباء الجبائية وتأجيل العجز الجبائي في اتجاه منظومة جبائية موجهة لدعم النشاط الاستثماري للمؤسسة وقابليتها للتطور مع ربط كل ذلك بعدد مواطن الشغل.
- ✓ ربط الامتيازات المالية والجبائية الممنوحة لفائدة المؤسسات المحدثة بنسبة معينة من الانتدابات القارة والمباشرة وسحبها في صورة عدم تنفيذ هذه الالتزامات.
- ✓ إرساء جباية ذكية تمنح حوافز جبائية ومالية للمؤسسات التي تقوم بإعادة الاستثمار في تطوير أنشطة لها دور تشغيلي هام، حرمان المؤسسات التي تقوم بمجرّد توزيع أرباحها.

- ✓ منح امتيازات جبائية ناجعة لدعم تشغيل حاملي الشهادات العليا واليد العاملة في المجالات ذات القيمة التكنولوجية العالية.
- ✓ تحسين استرجاع الأداءات (أي فوائض الأداء) لمزيد دعم القدرة المالية للمؤسسات،
- ✓ إصلاح قاعدة الأداء بالنسبة للضريبية على الدخل والضريبة على الشركات والأداء على القيمة المضافة يخفف من كلفة إحداث مواطن شغل،
- ✓ ضبط منظومة جبائية للمؤسسات الصغرى والمتناهية الصغر بشكل يضمن قدرتها على المنافسة،
- ✓ مراجعة آلية الخصم من المورد في اتجاه التقريب بين المبالغ المخصومة والمبالغ المستحقة،
- ✓ اعتماد نظام تنازلي للضريبة المسلطة على الشركات على قاعدة نسبة القيمة المضافة لحثها على الاستثمار.

الإجراء رقم 2 : الانتقال التدريجي نحو النظام الحقيقي

ضبط إصلاح جبائي يفرض الانتقال من النظام التقديري إلى النظام الحقيقي بشكل يحقق التوزيع العادل للضرائب ويحث على الاستثمار وخلق مواطن شغل.

الإجراء رقم 3 : النظر في إمكانية إحداث الأداء الاجتماعي على القيمة المضافة TVA sociale لما له من انعكاس مباشر على حجم إحداث مواطن الشغل كما تثبته الدراسات والتجارب الدولية مع الحرص على مرافقته بتدابير تحدّ من التضخم حفاظا على القدرة الشرائية.

الفرع 2 : السياسة النقدية والبنكية

لإحداث مواطن شغل وإنشاء مؤسسات لا بدّ من طاقة استثمارية قوية يلعب الاقتراض وصيغ التمويل فيها دورا كبيرا مما يستلزم توجيه السياسة النقدية والبنكية نحو دعم الاستثمار المنتج ويتعهد البنك المركزي بضبط للسياسة النقدية وتوجيه أهدافها.

وتفيد الدراسات أن مسألة النمو والتشغيل تحظى بمنزلة ثانوية للبنك المركزي التونسي الذي يضع هدفا أساسيا يتمثل في التحكم في التضخم واستقرار الأسعار. وبغاية ذلك يتابع البنك المركزي التونسي أهدافا عملية أساسية وهي التحكم في نسبة الصرف الحقيقية ونسبة الفائدة الرئيسية للبنك المركزي ومستوى الاحتياطي الإجباري.

ويعتقد المدافعون عن التحكم في نسب التضخم أن البنك المركزي يجب أن يضع هدفا وحيدا واضحا وهو مقاومة التضخم وحصره في معدلات تمكن من استقرار الأسعار. بينما يعتقد آخرون أن البنك المركزي يجب أن يستعمل السياسة النقدية لدفع التنمية الاقتصادية واحداثات الشغل وهو ما تدعو إليه هذه الوثيقة.

وممّا يؤكد ذلك أن المنح المكثف للقروض وغياب الحوكمة الرشيدة نتج عنهما ارتفاع في حصة الديون غير المنتجة الخام (الديون المصنفة أو المشكوك فيها) من إجمالي القروض. ورغم الانخفاض المستمر لهذه الحصة من سنة إلى أخرى (13% سنة 2011 مقارنة بـ24% سنة 2003) إلا أنها لا تزال في مستويات مرتفعة مقارنة بالدول المشابهة (4.2% بالأردن و7.5% بلبنان) أو بما هو معمول به في مجال حسن التصرف في النظام البنكي وفي محفظات القروض.

الاخلالات

تعاني منظومتنا البنكية والنقدية من عدة إخلالات منها :

1. تشتت المؤسسات البنكية وكبر عددها مقارنة بحجم السوق التونسية

2. لا تقوم شركات الاستثمار ذات رأس مال مخاطر في تونس بالدور المنوط بعهدتها في مجال تمويل استثمارات المؤسسات المجددة أو الأنشطة أو البرامج الاستثمارية المجددة، ويمكن اعتبارها كطريقة اتخذتها البنوك الأم للتهرب من الضرائب باستثمار جزء من أرباحها في هذه الشركات. وفي هذا الإطار تبقى مساهمة هذه الشركات في تمويل استثمارات المؤسسات هامشيا وتقتصر على شراء حصص في الشركات مع التأكد من إعادة بيعها في الوقت وبالثمن المتفق عليه مسبقا.
3. ارتفاع تكلفة رأس المال وندرته بالنسبة للمشروعات الإنتاجية وخاصة المخصصة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة
4. وجود معدلات مرتفعة للتضخم تؤدي إلى ارتفاع تكاليف الإنتاج وعجز المؤسسات على عكس هذه التكاليف بزيادة أسعارها نتيجة المنافسة مما يعيق التشغيل.
5. فرض الجهات الممولة شروط تمويلية صارمة على المؤسسات الصغرى لارتفاع درجة المخاطرة وافتقارها للضمانات المالية والرهون العقارية مما أعاق خلق ونمو هذه المؤسسات رغم أهميتها في النسيج الإقتصادي من حيث مساهمتها في التشغيل والناتج القومي الخام.

الهدف الفرعي رقم 3

سياسة نقدية وبنكية موجهة نحو التشغيل

الإجراءات

الإجراء رقم 1 : إدراج النمو الاقتصادي والتشغيل كأهداف للبنك المركزي

إدراج النمو الاقتصادي والتشغيل كأهداف للبنك المركزي وذلك بالتوازي مع هدف استقرار الأسعار. وللقيام بذلك، يجب تعديل القانون المحدث للبنك المركزي التونسي، وخاصة الفصل 33 جديد من القانون عدد 26 لسنة 2006 المؤرخ في 15 ماي 2006 الذي جعل من استقرار الأسعار الهدف الرئيسي لإدارة السياسة النقدية.

الإجراء رقم 2 : تعزيز نجاعة السياسات النقدية وتأمين مواكبتها لمتطلبات تنشيط الحوكمة الاقتصادية والتشغيل

الإجراء رقم 3 : توجيه القروض في اتجاه القطاعات الأكثر تشغيلية وخاصة في الجهات

توجيه القروض الممنوحة في اتجاه المهنيين الأكثر ديناميكية في خلق فرص الشغل والحد من القروض الاستهلاكية والتفكير في وضع برنامج إعادة التمويل، التي يتولى من خلالها البنك المركزي تمويل جزء من القروض الممنوحة من البنوك التجارية التي تفي بمعايير التشغيل (على سبيل المثال، القروض للمؤسسات ذات القدرة التشغيلية العالية).

الإجراء رقم 4 : توجيه نسبة من القروض للقطاعات ذات التشغيلية العالية

يمكن للبنك المركزي أن يفرض على البنوك التجارية توجيه نسبة معينة من قروضها للقطاعات ذات الأولوية ذات التشغيلية العالية.

الإجراء رقم 5 : إرساء حوكمة تقوم على التحكم في المخاطر

- ✓ إرساء حوكمة تقوم على التحكم في المخاطر حتى تتمكن البنوك من لعب دورها في تمويل الاقتصاد وخلق فرص العمل
- ✓ القيام بدراسات الجدوى بداية من سنة 2013 والتنفيذ بداية من سنة 2014 من أجل:
  - تحسين الحكم الرشيد للبنوك بتجنب التداخل بين دور التعديل والإدارة في مستوى البنك المركزي والبنوك، ووضع آليات الشفافية والمساءلة والالتزام بالمساءلة أمام العموم؛
  - مقاومة هشاشة القطاع البنكي بمعالجة مشاكل القروض المتعثرة؛
  - مساعدة البنوك على الاندماج بينها لمجابهة المنافسة الدولية والصدمات الداخلية والخارجية؛
  - مساعدة البنوك على التدويل لمجابهة المنافسة، تصدير الخدمات وخدمة التونسيين المقيمين بالخارج والشركات الأجنبية العاملة في تونس.

الإجراء رقم 6 : توجيه التمويل نحو الشركات الأكثر ديناميكية في التشغيل

- ✓ إسناد حوافز للبنوك حتى تخصص موارد محددة للشركات الصغيرة والمتوسطة. ومن بين هذه الحوافز يوصي بالقروض المستهدفة أو القروض المنخفضة الفائدة و/أو القروض المضمونة؛
- ✓ تطوير الاحصائيات التي تمكن من تحديد ومراقبة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تخلق فرص الشغل بهدف تمويلها على أساس جهودها في توفير فرص الشغل.

الإجراء رقم 7 : تعزيز تمويل الشركات المبتكرة لتشغيل خريجي التعليم العالي

- ✓ إدخال إصلاحات على الإطار القانوني لشركات الاستثمار ذات رأس مال مخاطرة (SICAR) وذلك برفع القيود المؤسسية وانتداب المهنيين المختصين في رأس مال الاستثمار القادرين على تحمل المخاطر ومرافقة المستثمرين
- ✓ القيام بدراسات الجدوى بداية من سنة 2013 والتنفيذ بداية من سنة 2014 من أجل :

- مراجعة الإطار القانوني والجبائي لرأس مال المخاطرة الاستثماري وذلك بتحويل شركات الاستثمار ذات رأس مال مخاطرة SICAR إلى "شركات لإدارة الصناديق" تحت مراقبة هيئة السوق المالية ؛
- إنشاء صندوق ذو رأس مال عمومي يساهم في تطوير صناديق رؤوس أموال المخاطرة في الأنشطة عالية المخاطر، مثل الانطلاق وبعث الشركات المبتكرة في القطاعات ذات القيمة المضافة العالية؛
- تعميق بورصة الأوراق المالية بدءا بإدراج الشركات العمومية التي تمّ تخصيصها.

الإجراء رقم 8 : تعبئة الادخار وتطوير سوق رأس المال

تعبئة الادخار على المدى المتوسط والطويل وتطوير سوق رأس المال لتمويل الاستثمار وزيادة فرص العمل من خلال :

1. وضع برنامج لتعبئة الإدخار

الأجل: وضع برنامج في بداية عام 2013 ويتم التنفيذ في بداية سنة 2014 . لهذا يقترح :

- وضع الإطار التنظيمي والتحفيزي لخطط الإدخار المنظم مثل العمليات المتعلّقة بـ Plan d'Epargne Action، و Plan d'Epargne Entreprise و Fonds Commun d'Epargne Entreprise ؛

- تكييف وملائمة سياسة الحوافز والجباية لتعبئة الادخار لدى المتعاملين، بما في ذلك ذوي الدخل المحدود، لمزيد تشجيع الادخار المستثمر على المدى المتوسط والطويل الأجل في سوق رؤوس المال؛
- تحسين مستوى الخدمات المصرفية عن طريق تطوير الخدمات المالية للبريد التونسي في إطار بنك للبريد. مع العلم بأنّ التغطية البنكية الضعيفة la sous-bancarisation في المناطق شبه الحضرية والريفية الصغيرة وتوزيع المنتجات المالية في جميع أنحاء البلاد، تمثّل عقبات كبيرة لتوسيع مصادر الادخار.

2. تطوير سوق رأس المال من خلال إحداث صندوق استثمار الشركات المتوسطة.

<u>الأجل:</u> بدء التفكير ودراسات الجدوى في بداية سنة 2013 والتنفيذ في بداية سنة 2014.

- يوصى بتقييم جدوى إنشاء "صندوق استثمار الشركات المتوسطة" لتمكين هذه الشركات من تنويع مصادر تمويلها وخاصة عن طريق إصدار السندات والأسهم المدرجة. ويمكن للصندوق بدوره أن يتم تداوله بالبورصة وأن يقوم بتعبئة موارد إضافية؛
- تعزيز العروض في الرقاع الخاصة وذلك باستغلال تقنية التسنيد La titrisation في العديد من المجالات المالية والصناعية والخدمات العمومية في إطار اللزمات؛
- التفكير في آليات الحوافز المسندة للإصدرات الرقاعية للشركات المتوسطة الحجم؛
- إنشاء صندوق لدعم الشركات المتوسطة الحجم التي ترغب في الاندراج بالبورصة؛
- إنشاء وسيلة للتسنيد Titrisation لتدفقات تحويلات التونسيين المقيمين بالخارج من أجل دعم إصدار سندات بالعملة الأجنبية.

- تشجيع الشركات المبتدئة Start-ups للدخول في شبكات من المانحين الدوليين باستخدام الرافعة المالية من التمويل العمومي Levier du Financement Public
- تيسير الوصول إلى الأسواق المالية التي تتناسب مع تمويل الشركات التكنولوجية بالإضافة إلى رأس مال المخاطرة
- تعبئة الادخار على المدى المتوسط والطويل وتطوير سوق راس المال لتمويل الاستثمار وزيادة فرص العمل،
- تحسين مستوى الخدمات المصرفية عن طريق تطوير الخدمات المالية للبريد التونسي في إطار بنك للبريد

الفرع الثالث : السياسات الاستثمارية

إن الاقتصاديات التي تتطلع لتحقيق معدلات نمو مرتفعة ومستدامة على المدى البعيد لابد لها من ضخ مستويات مرتفعة ومصوبة من الاستثمارات في جسم الاقتصاد الوطني لكن واقع الاستثمار في تونس ظل يعاني لعقود من الضعف النسبي بحيث لم تتجاوز نسبته 25% بينما لا تتعدى هذه النسبة للاستثمار الخاص 15% كما أن ضعف الادخار الوطني مثل عائقا إضافيا كما شهدت البلاد انخفاضا ملحوظا منذ الثورة وصل إلى 15% وكذلك تعتبر نسبة الفائدة في القروض الممنوحة للمؤسسات مرتفعة جدّا في تونس وهي تقارب 9% بينما لا تزيد عن 4% في أوروبا[7].

إن ضعف الدور التعديلي وغياب السياسة الإرادية للدولة في مجال توجيه الإستثمارات لا يخدم بأي حال من الأحوال التشغيل وسياسات التعديل المعتمدة إلى حدّ هذا اليوم منذ اعتماد برنامج الإصلاح الهيكلي سنة 1986 قد تركت المجال واسعا لآليات السوق التي قادت إلى توظيف الموارد البشرية والمالية طبقا لمنطق انتشار الرأسمال العالمي وما ينتج

[7] L'entreprise tunisienne face à la conduite de la politique monétaire : Réflexions et pistes de réformes. Sami Mouley . Centre Tunisien des Etudes Economiques . Institut Arabe des chefs d'Entreprises. (juin 2011).

عنه من توزيع عالمي للأنشطة الاقتصادية على أساس استغلال الامتيازات التفاضلية لكل بلاد وفي هذا الإطار تخلت الدولة على تحديد سياسات قطاعية في كل المجالات الصناعية والفلاحية والخدمات واكتفت بسن مجلة استثمار تسند نفس الامتيازات والدعم والحوافز لكل الأنشطة بدون تمييز نشاط على آخر قصد احترام مبدأ حياد الدولة.

ان الاقتصاديات التي تصبو لتحقيق معدلات نمو مرتفعة ومستدامة على الأجل الطويل لابد لها من ضخ مستويات مرتفعة من الاستثمارات في جسم الاقتصاد الوطني ويتميّز واقع الاستثمار في تونس يما يلي :

- ✓ ضعف نسبة الاستثمار بحيث لم تتجاوز نسبته 25 % ونسبة الاستثمار الخاص لم تتعدى 15%.
- ✓ ضعف الادخار الوطني الذي تراوحت نسبته حول 22% وشهدت انخفاضا ملحوظا منذ الثورة وصل إلى 15%.

وتعتبر مساهمة القطاع البنكي في عمليّة التنميّة والتشغيل دون الإنتظارات وبدون المشاركة في المخاطر حيث تخيّر البنوك إسناد القروض إلى الأشخاص الطبيعيين عوضا عن المؤسسات لقلة المخاطر وانخفض إسناد القروض على المدى المتوسط والبعيد والمسندة من البنوك إلى المؤسسات من 75% سنة 2003 إلى 50 % سنة 2010. وخلال الفترة 2002_2006 لم تجذب المناطق الغربية سوى 15.83 % من الاستثمارات الخاصة[8].

أما في خصوص الاستثمارات الأجنبية فهي من الناحية النظرية تلعب دورا هام في تحفيز النمو الاقتصادي ولكن المستثمر غالبا ما يبحث عن الجانب النفعي وما يحققه من أرباح وهو ما يتعارض في الغالب مع الجانب الاجتماعي حيث تتوجه جل الاستثمارات المباشرة الخارجية في المناطق الشرقية نظرا للبنية التحتية الملائمة وخلال سنة 2008 لم تجذب المناطق الغربية سوى 4.06 % من مجموع المؤسسات الأجنبية.

[8] Mohammed tlili hamdi et Ibtissem Omri : L'équité territoriale en matière de d'investissement public : un vecteur de développement économique de la nouvelle Tunisie

وبخصوص الاستثمارات المباشرة الخارجية وخلال الفترة 2005_2010 توجد 3100 وحدة إنتاج تشغّل 325 ألف عامل وتنشط معظم هذه المؤسسات في الصناعات المعملية (النسيج و الإكساء، الصناعات الكهربائية والإلكترونية، ...) وهذه الصناعات لا تخلق مواطن شغل كافية خاصة لفائدة اصحاب الشهادات العليا[9].

أمّا بخصوص مجلة الإستثمار فهي تضم تحفيزات مالية وجبائية أكثر لفائدة المؤسسات الغير مقيمة والمصدرة وبنسق اقل المؤسسات المحلية كما أن الاعتماد المستمر على مساعدات الدولة (logique d'assistance) لا يقابله الالتزام من طرف المستفيدين بتحقيق الأهداف التي ترمي إلى تحقيقها المجموعة الوطنية.

ويشكو مناخ الاستثمار من عديد المعطلات ووفق بيانات البنك العالمي تحتل تونس المرتبة 55 سنة 2011 والمرتبة 45 سنة 2012 وستحتل المرتبة 50 سنة 2013 حسب توقعات البنك العالمي. ورغم هذه المرتبة المتقدمة نسبيا تبقى وضعية مناخ الاستثمار بخصوص مؤشرات الحصول على القروض واستخراج رخص البناء وانفاذ العقود وتسجيل الملكية وإنشاء المؤسسات ودفع الضرائب تحد من ممارسة نشاطات الأعمال نظرا للبيروقراطية الإدارية وما ينجرّ عنها من طول الإجراءات والتكاليف الإضافية.

الاخلالات

- ✓ رتبة متدنية في سهولة انتداب العاملين من 113 سنة 2011 الى 106 سنة 2012،
- ✓ صعوبات في الحصول على القروض (تدنت رتبة تونس من 84 سنة 2009 إلى 98 سنة سنة 2012) ،
- ✓ كثرة الإجراءات خلال مدة الإنشاء وارتفاع رأس المال في إنشاء المؤسسات (38 سنة 2009 فأصبحت 56 سنة :2012)
- ✓ تطور دفع الضرائب فيه رتبة تونس متأخرة وتفوق الخمسين بكثير فهي تساوي 64 سنة 2012 بعدما كانت 61 سنة 2011:

[9] Examens de l'OCDE des politiques d'investissement ; Tunisie

- ✓ نشر المعلومات ضعيف ومؤشر حماية المستثمرين ليس مرتفعا كما ان قطاع التوريد يشكو من كثرة الوثائق وطول المدة.
- ✓ التكلفة مرتفعة والآجال طويلة في الحصول على الكهرباء
- ✓ مصداقية الضمانات تبدو ضعيفة وتغطية الحصول على القروض من طرف المكاتب والسجلات الخاصة والمتعلقة بصحة المعلومات ودرجة مصداقية الضمانات مفقودة تماما.
- ✓ التعقيدات التي تحتويها مجلة الاستثمار وجملة القوانين والإجراءات المتراكمة والمتداخلة والمفصلة على قياس المستفيدين من النظام السابق.
- ✓ وجود عدة معوقات ضمن الإطار القانوني الحالي المنظم للصفقات العمومية تتمثل خاصة في شروط إسناد هذه الصفقات العروض الأقل سعرا- وفي طول الإجراءات وتعقدها وكذلك في السقف المحدد للصفقات وفي مستوى آجال الإعلان عن هذه الصفقات .
- ✓ التكلفة المرتفعة للخدمات على مستوى الموانئ، النقل الدولي، البريد السريع وخدمات الاتصال وهي كلها عوائق تحول دون تحقيق التنافسية وبالتالي تحد من الاستثمار،
- ✓ غياب إطار قانوني ينظم الشراكة بين القطاع العام والخاص.
- ✓ ضعف فاعلية المؤسسات المعنية بتدعيم الاستثمارات
- ✓ بنية تحتية متدنية الجهات الداخلية تحول دون استقطاب الاستثمار بهذه المناطق وتحدّ من تنافسية المؤسسات المنتصبة.
- ✓ ضعف الادخار الوطني الذي تراوحت نسبته حول 22% وشهدت انخفاضا ملحوظا منذ الثورة وصل إلى 15% من الناتج الداخلي الخام
- ✓ تواضع الاستثمارات الخارجية فهي لا تتعدى 2 مليار دولار في حين أنها 15 مليار دولار في تركيا و10 مليار دولار في المغرب،
- ✓ تواجد جل الاستثمارات المباشرة الخارجية في المناطق الشرقية نظرا للبنية التحتية الملائمة وخلال سنة 2008 لم تجذب المناطق الغربية سوى 4.06 % من مجموع المؤسسات الأجنبية.
- ✓ ضعف المحتوى التشغيلي للاستثمارات المباشرة الخارجية حيث توجد سنة 2010 3100 وحدة إنتاج تشغّل 325 ألف عامل وتتوزع معظم هذه المؤسسات في

الصناعات المعملية (النسيج و الإكساء، الصناعات الكهربائية والإلكترونية،...) وهذه الصناعات لا تخلق مواطن شغل كافية خاصة لفائدة أصحاب الشهادات العليا10.

- ✓ انحياز امتيازات الاستثمار لفائدة المؤسسات الغير مقيمة والمصدرة على حساب المؤسسات المحلية كما أن الاعتماد المستمر على مساعدات الدولة (logique d'assistance) لا يقابله الالتزام من طرف المستفيدين بتحقيق الأهداف التي ترمي إلى تحقيقها المجموعة الوطنية ودون اعتبار لقضية التشغيل.
- ✓ استفحال البيروقراطية الإدارية وطول الإجراءات يعيق تطور الاستثمار ونسق إحداث فرص العمل
- ✓ وجود عدة معوقات ضمن الإطار القانوني الحالي المنظم للصفقات العمومية تتمثل خاصة في شروط إسناد هذه الصفقات العروض الأقل سعرا- وفي طول الإجراءات وتعقدها وكذلك في السقف المحدد للصفقات وفي مستوى آجال الإعلان عن هذه الصفقات .
- ✓ التكلفة المرتفعة للخدمات على مستوى الموانئ، النقل الدولي، البريد السريع وخدمات الاتصال وهي كلها عوائق تحول دون تحقيق التنافسية وبالتالي تحد من الاستثمار،
- ✓ غياب إطار قانوني ينظم الشراكة بين القطاع العام والخاص.
- ✓ ضعف فاعلية المؤسسات المعنية بتدعيم الاستثمارات وخصوصا وكالة النهوض بالاستثمارات الخارجية FIPA، وغيرها،
- ✓ بنية تحتية متدنية الجهات الداخلية تحول دون استقطاب الاستثمار وتحدّ من تنافسية المؤسسات المنتصبة،

وإن تقليص من معدلات البطالة يستلزم تصحيح هذا الوضع والتوجه نحو تسريع نسق الاستثمار وتصويبه في اتجاه الأنشطة ذات الكثافة التشغيلية العالية والمحتوى المعرفي الرفيع والقطاعات الواعدة بالإضافة إلى تعصير وتطوير القطاعات التقليدية بما يضمن تسريع اندماج المناطق الداخلية والمحرومة.

[10] Examens de l'OCDE des politiques d'investissement ; Tunisie

الهدف الفرعي رقم 4

توجيه الاستثمار العمومي والزيادة فيه مع اعتماد التمييز الإيجابي لفائدة المناطق المحرومة وتفعيل الشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص

الإجراءات :

✓ مراجعة معمقة لمجلة الاستثمار وبالخصوص :

- إدخال تحويرات على أحكام الفصلين 3 و16 من مجلة التشجيع على الاستثمارات والأمر التطبيقي عدد 492 لسنة 1994 المتعلق بقائمة الأنشطة المنتفعة بالامتيازات الجبائية والمالية نحو إرساء تفاضلية الأنشطة ذات الكثافة التشغيلية العالية والمحتوى المعرفي الرفيع والقيمة المضافة العالية والقطاعات الواعدة.
- إدخال تحويرات على الفصل 18 من مجلة التشجيع على الاستثمارات قصد ملاءمته مع الفصل 258 من مجلة الشغل، علما بأن هذا الفصل أصبح بالإمكان الالتفاف عليه لتشغيل اليد العاملة الأجنبية دون سقف.
- تهيئة المناطق الصناعية الموجودة وإحداث مناطق صناعية جديدة وعصرية.
- تجاوز منطق القطيعة بين القطاع العام والقطاع الخاص (logique dichotomique) عبر إرساء علاقات تكامل وتعاون لتحقيق الأهداف المشتركة.
- الإسراع بتوفير البنية التحتية اللازمة لجلب الاستثمار بالمناطق التي تشكو نقصا في هذا المجال عبر إرساء بنية تحتية مناسبة في الجهات الداخلية وبعث المشاريع المستوجبة من قبل الدولة التي تبادر بهذه المهمة لاستقطاب رأس المال الخاص للمساهمة بهذه العملية مرحليا حتى يتمركز الخواص ومن ثم تتواصل الاستثمارات في المجالات الأخرى .

الهدف الفرعي رقم 5

دفع الاستثمار وتصويبه نحو الأنشطة ذات الكثافة التشغيلية العالية والمحتوى المعرفي الرفيع

الاجراءات

الإجراء رقم 1 : تفعيل دور الدولة الإرادي كقاطرة لدفع الاستثمار والتشغيل

إرساء دور إرادي للدولة في دفع الاستثمار العمومي المحدث لفرص العمل المكثفة وذلك عبر:

- ✓ تجاوز منطق القطيعة بين القطاع العام والقطاع الخاصlogique dichotomique عبر إرساء علاقات تكامل وتعاون لتحقيق الأهداف المشتركة.
- ✓ توفير الأمن بمفهومه الواسع بما في ذلك السلم الاجتماعي عن طريق تفعيل الحوار الاجتماعي باعتباره الشرط الأساسي لأي تصور مستقبلي في الاستثمار علاوة على المحافظة وخلق مواطن شغل.
- ✓ تشريك القطاع الخاص في جلب الشركات الكبرى الدولية من أجل الإستثمار في المشاريع الكبرى (صناعة السيارات، الصناعات الغذائية، الصناعات الكيميائية، تكنولوجيات الإعلام والإتصال، استوديوهات السينما، ...)،
- ✓ الإسراع بتوفير البنية التحتية اللازمة لجلب الاستثمار بالمناطق التي تشكو نقصا في هذا المجال بـ :
  - تهيئة المناطق الصناعية المتوفرة وإحداث مناطق صناعية جديدة وعصرية بالجهات الداخلية وربطها بالطرقات ووسائل النقل وتسهيل الانتصاب فيها.
  - بعث المشاريع المستوجبة من قبل الدولة التي تبادر بهذه المهمة لاستقطاب رأس المال الخاص.

الإجراء رقم 2 : إعطاء الضمانات الكافية للمستثمرين

✓ إعطاء الضمانات الكافية للمستثمرين في المسائل المتعلقة خاصة بـ:

- الملكية الفكرية.
- المنافسة النزيهة.
- استمرارية واستقرار الحوافز.
- تحويل الأموال لغير المقيمين.

✓ إقرار حوافز آلية مرتبطة بالنتائج المتعلقة بـ:

- التشغيل
- القيمة المضافة
- المساهمة في التنمية الجهوية
- المساهمة في التصدير

وذلك طول فترة حياة المؤسسة وليس فقط عند إحداثها أو توسعتها.

الإجراء رقم 7 : الدمج الكامل للنسيج الاقتصادي الوطني

دعم الدمج الكامل للنسيج الاقتصادي الوطني عبر عدم التمييز بين المؤسسات المصدرة كليا و المؤسسات غير المصدرة كليا ودعم التكامل بينها بغض النظر عن النظام الديواني المندرجة تحته.

الهدف الفرعي رقم 6
تنقية مناخ الاستثمار من المعطلات

الإجراء رقم 1 : إرساء إطار هيكلي لتحسين مناخ الأعمال

- ✓ تكوين لجنة تهتم بالإصلاحات الضرورية لتحسين مناخ الأعمال

"أحدثت بالمغرب لجنة في هذا الغرض منذ نوفمبر 2010 تظم عديد الوزراء ويرأسها الوزير الأول."

- ✓ إحداث هيئة عليا لحوكمة الاستثمار تضم ممثلين عن جميع الوزارات المتدخلة وبالشراكة مع ممثلي عن الشركاء الاجتماعيين وممثلين عن دائرة المحاسبات تعمل بالتنسيق مع الجهاز القضائي ومكونات المجتمع المدني تعكف على دراسة المنظومة القانونية التي من شأنها التصدي لمنظومة الفساد تتلقى كافة الملفات والشكايات ذات العلاقة بعرقلة الاستثمار.
- ✓ إرساء شباك موحد للاستثمار من أجل تبسيط الإجراءات والتقليل من عدد المتدخلين لدعم المسار الاستثماري.

الإجراء رقم 2 : تجاوز العراقيل و المعطّلات لدفع الاستثمار والتشغيل

- ✓ تحسين الترتيب الدولي لتونس ضمن مؤشر سهولة ممارسة النشاطات الاقتصادية من خلال إجراء اصلاحات في مجالات الأعمال التي تشكو ضعفا كبيرا (الحصول على القروض، استخراج رخص البناء، انفاذ العقود، و تسجيل الملكية، انشاء المؤسسات، ودفع الضرائب)،
- ✓ مقاومة التهريب والتجارة الموازية.
- ✓ **التقليص في كلفة الانتصاب وذلك عبر إعفاء تجهيزات الإنتاج من الأداء على القيمة المضافة والتكفل بتكاليف التكوين التحويلي.**
- ✓ **تحسين البنية التحتية الرقمية بما يتناسب مع المعايير التقنية العالمية ودور هذه التقنيات في الاقتصاد المعولم.**

الإجراء رقم 3 : استقطاب فعّال للإستثمار الخارجي وتنويع مجالاته

- ✓ اعتماد خطة وطنية اتصالية للتسويق لتونس كوجهة مميزة للاستثمار وإرساء ثقافة التسويق حول مكامن الاستثمار في تونس.

- ✓ **وضع إستراتيجية متكاملة للاتصال و الإعلام للتسويق لتونس كوجهة استثمارية متميزة.**
- ✓ تدعيم الجمعيات والمؤسسات التونسية المتواجدة بالخارج لتطوير الصادرات التونسية ويتم تأجيرهم من خلال عقد أهداف حسب النتائج وتوسيع التمثيليات القنصلية في أكبر المدن بإفريقيا وأمريكا الجنوبية وآسيا الوسطى من أجل إيجاد علاقات بين رجال الأعمال التونسيين ونظرائهم ويتم تأجيرهم من خلال عقد أهداف حسب النتائج،
- ✓ الإنفتاح على شراكات دولية جدية وعدم الإكتفاء بالشراكات التقليدية خصوصا مع الإتحاد الاوروبي،
- ✓ تكريس حرية الاستثمار بما في ذلك الاستثمار الخارجي المباشر فيما عدى بعض الأنشطة التي يقع ضبطها صلب لائحة حصرية.
- ✓ القيام بالإصلاحات الديوانية المستوجبة بما يزيح المعرقلات البيروقراطية و يقلص من فترات الانتظار المؤثرة في انسيابية التجارة الدولية. باعتبار أن المعايير الدولية تحدد فترات الانتظار القصوى بثلاثة ساعات فقط.
- ✓ السماح للشركات الدولية العاملة في مجال البريد السريع للنشاط في تونس ومن تونس.
- ✓ برمجة بناء موانئ في المياه العميقة لجعل تونس حلقة ربط حقيقية للمبادلات العابرة للقارات.
- ✓ تجاوز العراقيل و المعطّلات بما يحسن الترتيب الدولي لتونس ضمن مؤشر سهولة ممارسة النشاطات الاقتصادية من خلال إجراء اصلاحات في مجالات الأعمال التي تشكو ضعفا كبيرا (الحصول على القروض، استخراج رخص البناء، انفاذ العقود، وتسجيل الملكية، إنشاء المؤسسات، ودفع الضرائب)،
- ✓ الإنفتاح على شراكات دولية جديدة وعدم الإكتفاء بالشراكات التقليدية خصوصا مع الإتحاد الاوروبي،

- ✓ اعتماد خطة وطنية اتصالية للتسويق لتونس كوجهة مميزة للاستثمار وإرساء ثقافة التسويق حول مكامن الاستثمار في تونس.
- ✓ : توفير الأمن بمفهومه الواسع بما في ذلك السلم الاجتماعي عن طريق تفعيل الحوار الاجتماعي باعتباره الشرط الأساسي لأي تصور مستقبلي في الاستثمار علاوة على المحافظة وخلق مواطن شغل.
- ✓ تشريك القطاع الخاص في جلب الشركات الكبرى الدولية من أجل الإستثمار في المشاريع الكبرى (صناعة السيارات، الصناعات الغذائية، الصناعات الكيميائية، تكنولوجيات الإعلام والإتصال، استوديوهات السينما، coulée continue de cuivre et d'aluminium)،
- ✓ تدعيم الجمعيات والمؤسسات التونسية المتواجدة بالخارج لتطوير الصادرات التونسية ويتم تأجيرهم من خلال عقد أهداف حسب النتائج وتوسيع التمثيليات القنصلية في أكبر المدن بإفريقيا وأمريكا الجنوبية وآسيا الوسطى من أجل إيجاد علاقات بين رجال الأعمال التونسيين ونظرائهم ويتم تأجيرهم من خلال عقد أهداف حسب النتائج،
- ✓ استعمال محور تونس الرقمية Tunisie Digitale كرافعة لجلب الاستثمارات المباشرة الخارجية ضمن قطاعات التكنولوجيا العالية high_tech.

الفرع الرابع : سياسة تطوير البحث والتجديد

إنّ واقع التنمية الاقتصادية والاجتماعية في إطار مسار العولمة باتت تحكُمه المعرفة في مختلف الميادين بفعل التجدّد المتسارع للمعارف وتطبيقاتها العلمية والتكنولوجية وتشظّيها على نطاق واسع في مختلف مجالات النشاط تحت وقع التطوّرات الهائلة للتقنيات الإعلامية والاتّصالية. وقد دفعت هذه العوامل بمنظومة الإنتاج والخدمات إلى مزيد توظيف نتائج

البحوث والتجديد والتطوير التكنولوجي في سياق السعي الدّؤوب للمؤسّسات الاقتصادية والخدمية إلى الجودة الشاملة لإكسابها القدرة الذاتية المتجدّدة على المنافسة.

فالنموّ لم يعد يقاس بالرأسمال المادّي والرأس المال الطبيعي فحسب بل بالرأس المال البشري الذي ما انفكّت تتنامى أهمّيته في عملية النموّ مقارنة بعوامل الإنتاج الأخرى.

مساهمة عوامل الإنتاج في النموّ (%)

- الرأس المال الطبيعي	16
- الرأس المال المادّي	20
- الرأس المال البشري	64

المصدر : PNUD, 2006

الإخلالات

1. بلغ مجموع الاستثمارات في البحث العلمي سنة 2009 نسبة 1.07 % من الناتج المحلّي الإجمالي. ولئن كانت هذه النسبة تفوق بعض البلدان العربية فإنّها تبقى دون شروط الانخراط الناجح في اقتصاد المعرفة على غرار البلدان الآسيوية.
2. إنّ تواضع مدخلات البحث العلمي على مستوى الإنفاق وعدد الباحثين تولّد عنه تواضع المخرجات العلمية وعائدها على التنمية الإقتصادية وخاصّة على مستوى تواضع عدد براءات الاختراع، ونصيب الكثافة التكنولوجية في الصادرات، وأثر البحث والتطوير على إنتاجية العمل، ونسب التأطير في المؤسّسات.
3. انحصار الإنفاق العمومي على البحث العلمي بنسبة كبيرة على الجانب المادّي، أي تمويل البنية الأساسية (مراكز بحث، أقطاب تكنولوجية، مخابر، محاضن مؤسّسات والأجور) دون تمويل فعلي للبحوث العلمية ومشاريع التطوير والتجديد والابتكار ؛
4. تواضع عائد اقتصاد المعرفة وتطبيقاته العلمية والتكنولوجية على مجالات الإنتاج حيث تكاد تنحصر المؤشّرات المعرفية في تخريج المهندسين والعلميين والفنّيين دون أثر ملموس على الاقتصاد بمفردات تشغيل الإطارات والقيمة المضافة والمحتوى التكنولوجي. ومردّ ذلك أنّ

تونس تفتقر إلى توجّهات إستراتيجية تجعل من البحث العلمي والتطوير التكنولوجي كما هو الشّأن في الاقتصاديات الصّاعدة عاملا أساسيا لضمان حيويّة نظام الإنتاج وتوسيع مجالات التشغيل وتوسيع القاعدة الاقتصادية وتوفير شروط تنافسية المؤسّسات والاقتصاد ككلّ ؛

5. محدودية تدخّلات شركات الإستثمار ذات رأس مال المخاطرة في تمويل المشاريع المجدّدة حيث لم تتجاوز مساهمتها 1.2 %. ويعود ذلك إلى أنّ هذه الشركات توجّهت أساسا إلى تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة العادية في مناطق التنمية الجهوية (BM, 2010).
6. عدم تثمين كفاءات خرّيجي التخصّصات العلمية والتكنولوجية في المؤسّسات الاقتصادية حيث يستنتج من توزيع النشطين المشتغلين (INS, 2011) أنّ الاقتصاد التونسي مازال اقتصاد يد عاملة غير مؤهّلة (9.4 % من الأميّين) ويد عاملة متدنيّة المهارة (34.1 % من مستوى التعليم الإبتدائي) ويد عاملة متوسّطة المهارة (38.7 % من مستوى التعليم الثانوي والمهني). في حين أنّ نسبة التأطير لا تتجاوز 17.5 % بالرّغم من مخزون الكفاءات العليا والتدفّقات العالية سنويا لخرّيجي الجامعات. إنّ إنتاج الكفاءات من قبل الدولة لا يكفي وحده، ما لم تواكبه سياسات جريئة من قبل المؤسسات بمفردات الانتداب والرفع من نسب التأطير والتصرف الأمثل في الموارد البشرية. إنّ الشّرخ الواضح بين مهمّة الدولة في إنتاج الكفاءات ومهمّة المؤسسة في توظيف هذه الكفاءات نتج عنه هدر الاستثمار العمومي في التعليم وهدر لطاقات إنتاج شابة ومؤهّلة ولكنّها معطّلة.
7. عدم رَسْمَلَة نتائج البحوث في مسارات الإنتاج. ولعلّ من الأسباب الرئيسيّة في ذلك هو ضعف علاقات الترابط بين المنظومة العمومية للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي من ناحية ومنظومة الإنتاج من ناحية ثانية. إنّ الافتقار إلى شراكة فاعلة بين قطاع البحث والتطوير العمومي وقطاع الإنتاج الخاص أدّى إلى تغليب البحث العلمي الأساسي على البحث التّطبيقي. وهو ما حال دون تطويع مخرجاته لمقتضيات الاقتصاد وتثمينه في مسارات الإنتاج.

الهدف الفرعي رقم 7

إرساء منظومة بحث وتطوير ناجعة تضمن حيوية نظام الإنتاج وتنافسية الاقتصاد المشغل

الإجراءات

الاجراء رقم1 : تسريع نسق النموّ وضمان تواصله

تسريع نسق النموّ وضمان تواصله عبر تحسين مساهمة الإنتاجية الجملية لعناصر الإنتاج في النموّ والرّفع من الشّحنة المعرفية في النتجات في إطار التّوجّه نحو اقتصاد المعرفة ؛

الاجراء رقم2 : إيجاد فرص جديدة للاستثمار

إيجاد فرص جديدة للاستثمار في الأنشطة القائمة وفي القطاعات الجديدة ذات القيمة المضافة العالية والمحتوى التكنولوجي الرّفيع بما يدعم توسيع القاعدة الاقتصادية ؛

الاجراء رقم3 : بلورة استراتيجية وطنية في قطاع البحث العلمي والتجديد التكنولوجي

بلورة استراتيجية وطنية في قطاع البحث العلمي والتجديد التكنولوجي تقوم خاصة على الاستقرار المؤسساتي وتجنّب تغيّر الوصايات على القطاع بما يمكّن من التراكم التّجربي وضبط الأولويات وخاصة التطبيقية منها في مجالات الهندسة والاتصالات وتكنولوجيا المعلومات. هذا إلى جانب توفير الإحاطة والدعم والتنسيق بما يضمن مردود البحث العلمي بمفردات براءات الاختراع والإنتاج الصناعي والتنمية التكنولوجية ؛

الاجراء رقم4 : دعم الشراكة بين القطاعين العام والخاص

دعم الشراكة بين القطاعين العام والخاص في مجال البحث والتطوير وذلك باعتماد صيغة "برامج البحوث التعاقدية" بين الجامعة وقطاعات الإنتاج. وكذلك اعتماد خطّة وطنية لتسويق نتائج البحث والتطوير بما يُسهّل تملّكها من قبل المؤسسات وتثمينها في جهاز الإنتاج ؛

الاجراء رقم5 : إحداث تنظيم شبكي للجامعات ومراكز البحوث

إحداث تنظيم شبكي للجامعات ومراكز البحوث لإرساء شراكة علمية حقيقية مع إيجاد منظومة تشاركية مع الكفاءات العلمية والفنية التونسية الموجودة بالمهاجر الأمريكية والأوروبية والآسيوية. إنّ هذا الشتات العلمي والفنّي يُمكن أن يمثّل قاعدة متقدمة للاقتصاد التونسي في البلدان الغربية والبلدان الصّاعدة بمفردات اليقظة الاقتصادية والتكنولوجية على غرار تجارب العقدين الأخيرين في بلدان جنوب شرق آسيا.

الاجراء رقم6 : إنشاء "جامعة المستقبل" التونسية

إنشاء "جامعة المستقبل" التونسية بالتمويلات اللاّزمة والتجهيزات الحديثة وبكفاءات التدريس والتأطير العالية وربطها ببرامج البحث والتكوين مع الجامعات الأجنبية المتطورة قصد تكوين الكفاءات العلمية والخبرات التقنية من مستوى عال جدا باعتماد منهجية تعليمية مستحدثة تقوم على مبدأ الاندماج بين العلوم الدقيقة والعلوم الاجتماعية والعلوم الإنسانية بدلا عن التعليم التخصصي التقليدي. ذلك أن تقدم المعرفة حاليا وخاصة مستقبلا يتم بتكامل كوكبة من العلوم (grappes de compétences) والتفاعل الإيجابي بينها ؛

الاجراء رقم6 : تفعيل وتطوير الأقطاب التكنولوجية

استكمال وتفعيل وتطوير الأقطاب التكنولوجية وبناء علاقات شراكة فاعلة بين التعليم الجامعي والبحث العلمي والنشاط الاقتصادي وخاصة اللامادي منه والتعريف بهذه الأقطاب دوليا لاستقطاب المؤسسات الاقتصادية العالمية ومراكز البحوث المصنّفة والجامعات الأجنبية المرموقة ؛

تعزيزا لمصداقية الأقطاب التكنولوجية التونسية ينبغي السعي إلى الحصول على الإشهاد بمطابقتها للمواصفات الدولية من قبل الهيئات المتخصّصة مثل الجمعية العالمية للأقطاب العلمية (International Association of Science Parks) ؛

ويمكن للأقطاب التكنولوجية وفقا لهذا التوجّه أن تُؤسس لسياسة صناعية جديدة مكثفة التشغيل المؤهّل وبالتالي مكثّفة المعرفة والتكنولوجيا.

الاجراء رقم7 : هيكلية جديدة لتوزيع الموارد البشرية بين القطاعات

هيكلية جديدة لتوزيع الموارد البشرية بين القطاعات. حيث يلاحظ أن الكفاءات العليا تشتغل بنسبة كبيرة منها في التعليم العالي وفي الوظيفة العمومية ونسبة ضئيلة منها في قطاعي الإنتاج والخدمات خلافا لما يلاحظ في عديد تجارب البلدان المتقدّمة والصّاعدة؛

الاجراء رقم8 : إيجاد منظومة تضمن وجود كثافة تكنولوجية في عقود الاستثمار الأجنبي

إيجاد منظومة تضمن وجود كثافة علميّة وتكنولوجية في عقود الاستثمار الأجنبي تمكّن من نقل التكنولوجيا وتوطينها كما فعلت مؤخّرا كوريا الجنوبية والهند والبرازيل ؛

الاجراء رقم 9 : دعم ثقافة الملكية الفكرية لدى الباحثين

دعم ثقافة الملكية الفكرية لدى الباحثين ومساعدتهم ماديا على تسجيل مطالب براءات الاختراع على المستوى الوطني والمستوى الدولي، وكذلك مساعدتهم قانونيا على تحرير اتّفاقيات الاستغلال الصناعي لبراءات الاختراع ؛

الاجراء رقم10 : توجيه الإستثمار الأجنبي المباشر نحو القطاعات ذات القيمة المضافة

توجيه الإستثمار الأجنبي المباشر نحو القطاعات ذات القيمة المضافة والمحتوى التكنولوجي الرفيع بما يُساعد على دفع التجديد والإبتكار والسلوكيات الفُضلى ونقلها إلى القطاعات الاقتصادية الأخرى وربط جزء من الحوافز بنقل جانب من النشاط البحثي للمؤسسات الأجنبية إلى تونس

الاجراء رقم11 : اعتماد سياسة توطين المعرفة والتكنولوجيا

الإقلاع عن الاعتقاد الخاطئ بأنّه يمكن تحقيق التنمية التكنولوجية بشراءها أو بنقلها. فبالرغم من أهمية هذه الوسائل فإن فاعليتها محدودة في الزمن باعتبار أنّ المعرفة المستوردة سرعان ما تتلاشى نتيجة لتقادمها. يُضاف إلى ذلك أنّ المعرفة وتطبيقاتها لم تُعد بالمعنى الاقتصادي سلعة عامّة تُباع وتُشترى بل أصبحت سلعة إستراتيجية شديدة الخصوصية والحساسية. فالمطلوب إذن ليس استنساخ التجارب التكنولوجية بل اعتماد سياسة توطين المعرفة والتكنولوجيا بما تضمن تنمية قدرات الكفاءات الوطنية العلمية والتقنية على إنتاج المعارف وتحويلها إلى تطبيقات عملية. ويجدر التأكيد على أنّ المعرفة أصبحت نمطا إنتاجيا في حدّ ذاته، فضلا عن كونها من أساسيات النهوض الاقتصادي والاجتماعي. ويرتبط هذا الأمر شديد الارتباط بمنظومة التربية والتعليم وبمنظومة البحث والتطوير. فكثيرا ما تؤدّي تطبيقات البحث العلمي إلى التطوير التكنولوجي. ولكن كثيرا ما يولّد التطوير التكنولوجي مشكلات لا يمكن حلّها إلاّ بالرجوع إلى مختبرات البحث الأصلية. وهو ما يجعل توطين المعرفة وثقافة المعرفة أولوية إستراتيجية لضمان المستقبل.

الفرع الخامس : الحوار الاجتماعي :

بالتزامن مع إعداد هذه الإستراتيجية تعكف لجنة وطنية ثلاثية التركيبة لصياغة عقد اجتماعي سيقع الإعلان عليه مبدئيا في 14 جانفي 2013 وقد ساهمت اللجنة الفنية للإستراتيجية بورقة عمل سيقع التفاوض حولها بهدف إدراجها في العقد الاجتماعي.

وقد تمحورت هذه الورقة حول :

1. تغيير منوال التنمية الحالي واستبداله بمنوال تشغيل على غرار ما هو مقترح في الإستراتيجية،
2. التوسيع في دائرة الأطراف المشاركة في العقد الاجتماعي لتشمل طرفا رابعا هو المجتمع المدني بصورة مكثفة ولو بصبغة غير رسمية،
3. التأكيد على أهمية العمل اللائق،
4. الإقرار لفاقدي الشغل بمنظومة تأمين،
5. التدرج نحو إقرار مبدأ المرونة المؤمنة Flexi-sécurité،
6. النظر في إمكانية إقرار الأداء الاجتماعي على القيمة المضافة،
7. وضع منظومة وطنية للاستشراف واليقظة في مجال الإعداد للموارد البشرية،
8. الالتزام بالتشاركية المؤسسية،
9. الإقرار بالحق الفردي للتكوين،
10. تطوير مفهوم المؤسسات المواطنة،
11. التأكيد على دور الجهة وحقها في التنمية والتشغيل.

الفرع السادس : إعادة هيكلة وزارة التكوين المهني والتشغيل

تمثّل الإدارة في الدولة الحديثة جوهر كل بناء ونماء، فهي وأجهزتها وهياكلها، على صلة بكافة واجهات الحياة العامة، وبكافة قطاعات التنمية، الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية، وهي بهذا المعنى أيضا، أصبحت تشكل عنصرا أساسيا في توازن

الدولة، ليس فقط باعتبارها الوعاء الذي يحتضن آلاف الموظفين والعاملين الذين يؤدون الخدمات العمومية، لكن أيضا لأنها العنصر الأساسي في كل انتقال وتنمية وتغيير.

وخلافا لما هو متداول لدى الشباب ولدى الرأي العام فإنّ وزارة التكوين المهني والتشغيل لا تُحدث مواطن شغل. وبالرغم ممّا توحي به هذه التسمية، فإنّ الوزارة بهيكلتها وبمشمولاتها الحالية غير مسؤولة عن إحداثات الشغل لأنّها تفتقر إلى الرّافعات الأساسية للمقاربة الاقتصادية المولّدة لفرص العمل كالاستثمار والنموّ والتنمية الجهوية وجانب كبير من بعث المؤسسات والعمل المستقل التي هي جميعها من مشمولات وزارات وهياكل أخرى.

وتعود إشكاليات التشغيل في جانب كبير منها إلى الرؤية المؤسسية السّائدة التي غلّبت المعالجة الاجتماعية الترقيعية وأغفلت المعالجة الاقتصادية لمعضلة التشغيل المتعدّدة الأبعاد حيث اقتصرت تدخّلات وزارة التكوين المهني والتشغيل على التصرّف في برامج التشغيل التي أثبتت عدم جدواها في إحداثات التشغل والمساعدة على الإدماج والحدّ من البطالة.

كما أن دور الوزارة يكاد يكون مفقودا في التشريعات الاجتماعية (مجلة الشغل) والتشريعات الاقتصادية (مجلة التشجيع على الاستثمار، ...) التي تعتبر من أساسيات سياسة التشغيل.

هذا القصور الهيكلي في حوكمة سوق الشغل نتج عنه مفعولان سلبيّان :

- حشر دور الوزارة بصفة حصرية في تنفيذ برامج التشغيل التي لا تؤدّي في أغلب الأحيان إلى الإدماج في مواطن شغل قارّة. ونظرا إلى كون هذه الآليات تطيل فترة الانتظار في البطالة مع ما ينتج عنها من تقادم المهارات وزيادة الصعوبات في الحصول على شغل فإن هذه البرامج بالنتيجة النهائية تزيد من البطالة. وعموما فإنّ هذه البرامج تخضع إلى مقاربة اجتماعية أكثر منها مقاربة اقتصادية مستديمة.

- حصول تمثّل خاطئ بأنّ وزارة التكوين المهني والتشغيل تحدث مواطن شغل وهي أبعد ما تكون عن ذلك للأسباب سالفة الذكر.

وتتّسم الوكالة الوطنية للتشغيل والعمل المستقل بعدّة خاصيات تحدّ من تدخّلاتها. ومن هذه الخاصيات :

- عدم مواكبة التنظيم الهيكلي للوكالة لمستجدّات سوق الشغل حيث يعود هذا التنظيم الهيكلي إلى التسعينات ؛
- الصبغة الممركزة لهذا التنظيم الذي يتركّز على الإدارة العامة وهو ما يحدّ من مبادرة الإدارات المركزية ومصالح التشغيل الجهوية ؛
- بالرّغم من أن الوكالة منشأة عمومية تتمتّع بالاستقلالية المالية (القانون عدد 17 لسنة 1993) فإنّ استقلاليّتها مقيّدة من سلطة الإشراف وهو ما يحدّ من مبادراتها على المستوى المركزي وخاصة على المستوى الجهوي ؛
- محدودية دور مكاتب التشغيل لأسباب موضوعية منها :

✓ كثافة العمل الإداري والحجم المتزايد لطالبي الشغل يدفع بمكاتب التشغيل إلى الاقتصار على المعالجة الكمية لطالبي الشغل دون القدرة على المعالجة النوعية مثل المرافقة المشخّصة ومتابعة إنجازات البرامج وفق معايير نوعية. وهو ما يحدّ من منهجية التصرّف باعتماد الجودة ؛

✓ هذه الأسباب الموضوعية المذكورة أعلاه تجعل من مكاتب التشغيل غير قادرة على رصد تطوّرات سوق الشغل في محيطها واتّخاذ الإجراءات الاستباقية في هذا الشأن ؛

✓ عدم التّناسب بين تدفقات طالبي الشغل وعدد الموظفين حيث تعدّ الوكالة بما في ذلك مصالح التشغيل الجهوية 1225 عونا وهو ما يمثّل حوالي 600 عاطل عن العمل عن كلّ عون تشغيل في حين أنّ حقيبة كلّ عون تشغيل في

الفضاء الأوروبي يتراوح بين 21 عاطل عن العمل في النرويج و189 عاطل في بلجيكا.

وفي ظل هذه النقائص، فإنّ وزارة التكوين المهني والتشغيل لا يمكنها أن تضطلع وفق الصلاحيات والإمكانيات الحالية من مجابهة التحديات التي يفرضها سوق الشغل.

الهدف الفرعي رقم 8

إرساء وزارة تشغيل حقيقية

الإجراءات:

❖ **على مستوى الوزارة :**

- إعطاء صلاحيات أوسع للوزارة في المجال الاقتصادي عن طريق دعوة الوزارات والهياكل ذات الصّبغة الاقتصادية للتنسيق الكامل معها بهدف رسم مختلف الاستراتيجيات والخطط والبرامج على أساس مركزية التشغيل ؛
- إعطاء صلاحيات أوسع للوزارة في مجال التشريعات الاجتماعية ذات العلاقة مع سوق الشغل وذلك بالتنسيق الكامل مع وزارة الشؤون الاجتماعية ؛
- إحداث مجلس وطني للتشغيل ومجالس جهويّة للتشغيل تركيبتها ثلاثيّة موسّعة ووظائفها إستشاريّة حول سياسة التشغيل.
- إرساء منظومة تشغيل تمنح للجهات دورا فعّالا في التشغيل والتكوين وذلك بإبرام عقود برامج مع السلطة المركزيّة المختصّة **Les contrats programmés**.

❖ **على مستوى الوكالة الوطنية للتشغيل والعمل المستقل :**

- إعادة هيكلة الوكالة الوطنية للتشغيل والعمل المستقل وتطوير مهامها وتحديث وظائفها وإكسابها أكثر مرونة في التصرّف بما يمكّن من رفع أدائها وتحسين خدماتها للمتعاملين معها من طالبي شغل ومؤسسات.
- تصويب إعادة هيكلة الوكالة – بالإضافة إلى ما سبق- نحو إرساء حوكمة جديدة لسوق الشغل محورها الأساسي البعد الجهوي في إطار اللامركزية. ويتمثّل هذا التوجّه في إحداث وكالات تشغيل إقليمية تستند إلى مفهوم حوض التشغيل **(Bassin d'emploi)** في كلّ جهة اقتصادية كبرى تماشيا مع التوجّهات الجديدة للتنمية الجهوية.
- مناولة بعض الأنشطة كأنشطة المرافقة مع القطاع الخاص لمزيد الإحاطة بطالبي الشغل.
- إرساء شراكات مع مختلف الشركاء الاقتصاديين والاجتماعيين ومنظمات العاطلين عن العمل.
- تركيز لجنة قيادة صلب الإدارة العامة للوكالة لمساعدة المدير العام على إجراء وإنجاح هذا الإصلاح الهيكلي للوكالة.

الهدف الاستراتيجي الثاني

توجيه الجهد نحو القطاعات المحدثة للتشغيل

يتميز النسيج الاقتصادي بالكثافة الصناعية في الشريط الساحلي وتونس الكبرى ويكاد ينحصر في النشاط الفلاحي والصناعات التقليدية والحرف الصغرى ببقية الجهات. وتهيمن عليه أربعة مجالات: النسيج والإكساء والجلود والأحذية والصناعات الكهربائية والإلكترونية والميكانيكية والصناعات الغذائية وتكنولوجيا المعلومات والإتصال. ويوجه ثلثا صادرات هذه القطاعات إلى ثلاثة بلدان من الإتحاد الأوربي.

ولإحداث أكبر عدد ممكن من مواطن الشغل يتجه العمل على دعم القطاعات التقليدية من جهة والنهوض بالصناعات المختلفة المتوفرة حاليا من جهة أخرى مع ضرورة الاستثمار في مجالات جديدة وواعدة ذات قدرة تشغيلية عالية على غرار الطاقات الجديدة والمتجددة والصناعات الصيدلية والبيو تكنولوجيا واللوجستيك و الخدمات عن بعد والسياحة الطبية والبيئية ومهن الجوار والفلاحة البيولوجية والإقتصاد الأخضر...

إن واقع التنمية الإقتصادية والإجتماعية في إطار مسار العولمة باتت تحكمه المعرفة في مختلف الميادين بفعل الإنتشار المتسارع للمعارف و تطبيقاتها العملية والتكنولوجية وتشظيها على نطاق واسع في مختلف مجالات النشاط تحت وقع التطورات الهائلة للتقنيات الإعلامية والإتصالات. وقد دفعت هذه العوامل بمنظومة الإنتاج والخدمات الى مزيد السعي لبلوغ الجودة الشاملة مما يكسبها القدرة المتجددة على المنافسة العالمية.

الإخلالات

- عدم وجود تموقع إستراتيجي واضح ومتناسق بالسوق العالمية
- ضعف القدرة التنافسية للمؤسسات وعدم مواكبتها لتطورات السوق العالمية
- ضعف تطور النسيج الإقتصادي بشكل يجعله يوفر فرصا للتشغيل
- ضعف الأنشطة الصناعية المندمجة وذات قيمة مضافة عالية
- عدم تنوع النسيج الإقتصادي وعدم تفتحه على القطاعات الواعدة ذات القدرة التشغيلية العالية

- غياب الشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص
- عدم التناسق بين متطلبات سوق الشغل والكفاءات المتوفرة وضعف العلاقة بين منظومة إعداد وتكوين الموارد البشرية وسوق الشغل،
- تخصص تونس في قطاعات ذات قيمة مضافة منخفضة مما أثر على هيكلة صادراتها التي بقيت منحصرة في عدد قليل من المنتوجات، وهو ما يتطلب تنويع هذه الصادرات،لا تعتمد التكنولوجيات الحديثة، غير مندمجة باعتمادها على مواد أولية موردة من الخارج، ومرتكزة بالأساس على المناولة، كقطاعات النسيج والجلود والمنتجات البلاستيكية وغيرها.
- اقتصار السوق الخارجية للصادرات على بعض البلدان حيث تتجه ثلثي صادراتها إلى ثلاثة بلدان هي فرنسا (34%) وإيطاليا (22%) وألمانيا (11%)، وبالتالي فإنّ نمو اقتصادنا أصبح مرتبطا بمدى تقلب المؤشرات الاقتصادية في عدد قليل من بلدان الاتحاد الأوروبي.
- عدم تنوع النسيج الاقتصادي وضعف تشغيليته وتفتحه على القطاعات الواعدة ومن هذا المنطلق، ممّا يستوجب إعادة توجيه صادراتنا نحو أسواق أكثر حركية ومنتجات واعدة في إطار نظرة على الأمدين المتوسط والبعيد. وهذا التوجه الجديد لا يجب أن يعتمد في تطوير صادراتنا فقط على الاستثمارات التي تعتمد على العوامل التقليدية للمنافسة ككلفة الإنتاج وخاصة كلفة اليد العاملة.

الهدف الفرعي رقم 9

مواصلة دعم القطاعات الإستراتيجية التقليدية ذات المحتوى التشغيلي الكبير

الإجراءات

- **القطاع الفلاحي:**

الإجراء رقم 1 : تأهيل التكوين المهني الفلاحي في إطار شراكة مع المنظمات المهنية.

تأهيل التكوين المهني الفلاحي في إطار شراكة مع المنظمات المهنية وذلك عبر إدخال نمط التكوين بالتداول بغرض تكوين يد عاملة مختصة و متحمسة للعمل في القطاع.

الإجراء رقم 2 : إدخال وظيفة البحث في منظومة التكوين والبحث في الصناعات الغذائية.

مساندة الأنشطة الجديدة ذات القيمة المضافة العالية بما يسمح بإيجاد فرص عمل جديدة خاصة بالنسبة للكفاءات و اليد العاملة المختصة هذا فضلا على التأثير المتوقع على صورة العمل في المجال الفلاحي.

الإجراء رقم 3 : تثمين المنتج الفلاحي المصدر وتدعيم العلامة التونسية كعلامة تميز.

تجنب تصدير المواد الفلاحية في شكلها الخام مما سيوفر مواطن شغل متعددة علي مستوى الصناعات التعليبية و حتى التدويرية هذا فضلا على تأثيره على صورة المنتج الوطني كمنتج عالي الجودة ولدفع هذا الإجراء يجب تقديم التسهيلات الإدارية و التحفيزات المالية الضرورية للتشجيع على الاستثمار في مجال الصناعات التعليبية المثمنة للمنتج الفلاحي التونسي مع التوجه إلى الأسواق غير التقليدية لاسيما أسواق أمريكا الشمالية و أسيا.

الإجراء رقم 4 : تدعيم المستثمرين الشبان في مجال استخراج الزيوت النباتية.

وهو نشاط مستقطب للطلب العالمي ولليد العاملة المختصة وغير المختصة ناهيك أن المواد الأولية التي يتطلبها هي مواد متوفرة بكثرة في تونس ولا يستدعي بعضها مجهودا كبيرا على مستوى الزراعة أو الري على غرار مادة الصبار.هذا فضلا على ملائمة مثل هذه الأنشطة للخصائص الطبيعية و الاقتصادية لعديد المناطق الداخلية بتونس. ولمزيد الدفع بهذا الإجراء يجب الحرص على ملائمة تمويلات القطاع الفلاح لخصوصيات الدخول في الإنتاج للاستثمارات الفلاحية مع إفراق وتسريع أنشطة التنقية العقارية.

- **القطاع السياحي :**

الإجراء رقم 1 : استغلال الإمكانيات السياحية للمناطق الداخلية.

استغلال الإمكانيات السياحية للمناطق الداخلية عبر العمل على انجاز خارطة وطنية للمواقع السياحية الداخلية وإطلاق خطة لتثمينها و التسويق لها داخليا و خارجيا مع إعطاء أهمية للسياحة البيئية والثقافية وسياحة الملتقيات والندوات وتنويع المنتج وهو ما يوفر إمكانيات وأسواق جديدة لامتصاص شريحة هامة من طالبي الشغل خاصة أصحاب الشهائد العليا في مجال العلوم الإنسانية والتاريخ وعلوم الحضارات والآثار والثقافة وأنظمة المعلومات والإعلامية.

الإجراء رقم 2 : دعم السياحة الطبية كقطاع ذو تشغيلية عالية خلال السنوات القادمة

توفير مجالات أوسع للإطارات التونسية في جميع الاختصاصات الطبية و شبه الطبية و السياحية. كما أنه سيمكن من الاستفادة مما توفره أسواق السياحة العالمية من إمكانيات في مجال السياحة التي تجمع بين العطل والخدمات الصحية في ظل وجود طلب مؤكد على هذه الخدمات التونسية التي تتمتع بصيت دولي محترم (100 ألف ليبي انتفعوا بخدمات صحية تونسية سنة 2011 و20 ألف أوروبي انتفعوا بخدمات صحية). وان من شأن

إحداث هيكل متخصص في التعريف والترويج للمنتج التونسي في مجال الخدمات الصحية و إحداث "مدن صحية" ضمن برنامج يشمل عدد من الولايات وتنجز في إطار الشراكة بين القطاع العام والخاص و تطوير العلاقة والتعاون بين النزل والمؤسسات الصحية لربط السياحة بالخدمات الصحية، من شانه أن يوفر مواطن شغل متعددة ومن كافة الاختصاصات و الشرائح.

- **القطاع الصناعي**

الإجراء رقم 1 : تطوير أداء الأنشطة الصناعية ذات القدرة التشغيلية العالية.

استثمار الخبرة التونسية في مجالات صناعية تقليدية على غرار النسيج و الاكساء والإلكترونيك وذلك عبر العمل على تطوير تنافسيتها وذلك بربطها بمؤسسات البحث والتعليم العالي وإرساء شراكات فعلية على المستوى الداخلي و الخارجي لغرض المرور إلى مرحلة الإنتاج عالي الجودة وهو تمشي من شأنه أن يوفر مواطن شغل إضافية لليد العاملة ذات الكفاءة العالية.

الإجراء رقم 2 : تطوير مستوى تعقيد بعض الأنشطة الصناعية.

- ✓ استغلال القدرات المتوفرة في القطاع الصناعي و بخاصة في الأنشطة التالية على غرار المكننة,المواد الالكترونية,المواد البتروكيميائية و الكيميائية... مما سيمكن من استغلال الموارد البشرية المتوفرة و المنظومة التكوينية في تونس.
- ✓ إرساء مناطق تبادل حر تعمل على استقطاب الشركات الدولية التي لها خبرة في مثل هذه الأنشطة المذكورة في علاقة بالموارد الطبيعية التي تتوفر عليها البلاد على غرار الحوض المنجمي مما سيمكن من تشغيل أعداد كبيرة من اليد العاملة ذات الكفاءة العالية و المتوسطة (مثلما تم اعتماده في مصر و المغرب) فضلا على مزايا نقل التكنلوجيا و دعم علامة "صنع في تونس" داخل الأسواق العالمية.

- ✓ الاتجاه نحو التخصص في بعض القطاعات الصناعية الواعدة بالنظر للإمكانيات البشرية و المادية و الطبيعية التي تتوفر عليها البلاد و دعم الشراكة الدولية فيها عبر حزمة من الامتيازات.
- ✓ الارتقاء التدريجي في سلسة القيمة و سلسلة الإنتاج بهدف السيطرة على مسار الإنتاج.

الهدف الفرعي رقم 10

إطلاق الطاقات التشغيلية للقطاعات الجديدة الواعدة

- **قطاع تكنولوجيات المعلومات والاتصال**

الإجراء رقم 1 : إطلاق مشروع وطني بالشراكة مع القطاع الخاص من أجل رقمنة المعطيات الوطنية.

هذا الإجراء سيساهم بصفة كبيرة في ترشيد النفقات العمومية و في تسريع نسق تبادل المعلومات وشفافيتها فضلا على قدرته التشغيلية العالية الموجهة أساسا نحو العاطلين من أصحاب الشهائد.

الإجراء رقم 2 : الشروع خلال سنة 2013 في إنجاز مشروع تونس الرقمية.

- **الاقتصاد الأخضر**

الإجراء رقم 1 : إيجاد فرص عمل جديدة بناء على الأنشطة الخضراء واستغلال مكامن التشغيل ضمن مفهوم التنمية المستدامة.

إشراك المجتمع المدني والقطاع الخاص في استكشاف مكامن التشغيل الأخضر على المستوى الوطني و الجهوي بالشراكة مع الجهات و الشركات الدولية العاملة في هذا المجال و العمل على صياغة خارطة وطنية للأنشطة الخضراء تضمن فيها إمكانيات التشغيل و الاستثمار في هذا الميدان في كافة مناطق الجمهورية لاسيما عبر الاستفادة من التجارب الناجحة وكذلك التعلم من المبادرات المتعثرة في التنمية المستدامة.

الإجراء رقم 2 : صياغة سياسات كلية وتشاركيه داعمة للتشغيل في الاقتصاد الأخضر.

وذلك عبر جملة من الخطوات العملية :

- ✓ **صياغة سياسات في قطاعات الاقتصاد الأخضر** كالمياه والتنمية الحضرية والنقل المنخفض الكربون والطاقة المتجددة وكفاءة استخدام الطاقة والزراعة المستدامة مع التركيز بصفة خاصة على قدرتها التشغيلية ومدى قدرتها على التقليص الملموس من نسبة البطالة خاصة على مستوى الموارد البشرية ذات الكفاءات الوسيطة و العالية وضبط سياسة تمويلية منسجمة مع هذا التمشّي العام.
- ✓ صياغة **مجلة قانونية جامعة لكل النشاطات المتعلقة بالاقتصاد الأخضر** تسهم في إرساء مقروئية شفافة لسياسة الدولة في هذا المجال على مستوى التوجه الاستراتيجي و على مستوى الضمانات و الامتيازات المختلفة المقدمة للمستثمرين في هذا القطاع و ربط كل ذلك بالقدرة التشغيلية للمشاريع خاصة في علاقتها باستقطاب الكفاءات التونسية المختصة.
- ✓ **تقديم الحوافز للاستثمار في الأنشطة الخضراء** على غرار الشهادات الإيكولوجية التي تمنح للسلع والخدمات ذات الأداء البيئي الجيد.

- ✓ تشجيع التعاون الدولي خاصة في مجال نقل التكنولوجيا، والتمويل الأخضر، وتمويل المشروعات الصغيرة، والتجارة والاستثمارات.
- ✓ استغلال آليات التمويل المدعمة دوليا والموضوعة من طرف الدول لحماية البيئة.
- ✓ فتح المجال أمام القطاع الخاص للاستثمار في مجالات الطاقات البديلة والنقل الجماعي إضافة إلى التوجه نحو الاستثمار في مجال النقل البحري الذي يعتبر هاما وما يجلبه من امتيازات للاقتصاد.
- ✓ تطوير العمل بالمؤسسات الإنتاجية باعتماد طرق جديدة للتخفيض في الموارد الطبيعية المستعملة في عمليات الإنتاج وتطوير البحث العلمي وهو ما يدفع إلى خلق مواطن شغل جديدة في هذا المجال.
- ✓ تبني المؤسسات الاقتصادية للخريجين الشبان الذين يقومون بالبحث العلمي الموجه وربط ذلك بحزمة من الحوافز المادية.

الإجراء رقم 3 : إرساء إطار للرصد والتقييم عند إطلاق المشاريع الخضراء.

يكون الهدف منه العمل باستمرار على قياس الأثر الاقتصادي والاجتماعي لأنشطة الاقتصاد الأخضر.

الإجراء رقم 4 : ربط تشغيلية الاقتصاد الأخضر بمنظومة تكوين منسجمة مع طبيعته الخاصة.

تلبية الحاجة إلى التدريب وتنمية المهارات لدعم الابتكار والبحث والتطوير، ونقل التكنولوجيا الخضراء من البلدان المتقدمة وإعداد مراكز نموذجية للتكوين المهني في مجال البيئة تمثل دعامة للصناعة وتفتح أفاقا جديدة لطالبي الشغل.

- **مهن الجوار**

الإجراء رقم 1 : دعم الطلب للخدمات المندرجة في إطار مهن الجوار.

عبر إيجاد صيغ قانونية و اتصالية تحفز المؤسسات الاقتصادية على الانخراط في بعث مشاريع في هذا القطاع مع التحفيز على استعمال آلية الافراق وذلك نظرا لأهمية مهن الجوار و بتأثيرها على مردودية اليد العاملة لاسيما التي تشتغل بالمناطق الصناعية التي تعاني من عزلة تامة عن موقع الخدمات .

ويمكن في هذا الصدد التركيز على جملة من المجالات على غرار:

- خدمات رياض الأطفال،
- خدمات المدارس التحضيرية،
- خدمات الدعم المدرسي للتلاميذ،
- الخدمات المقدمة للمسنين والأشخاص المعوقين بالبيت،
- خدمات نقل الأطفال والمرافقة المدرسية مع مرافقة الباعثين وتكوينهم التكوين اللازم لضمان جودة الخدمات المقدمة وحرفيتها.

- **دعم اللوجستيك كقطاع واعد و مشغل**

الإجراء رقم 1 : الرفع من النجاعة التشغيلية لقطاع اللوجستيك .

تعزيز جاذبية اللوجستية ببلادنا عبر ملائمة البنية الأساسية لمتطلبات النقل واللوجستية وتوجيه كل ذلك لخدمة التشغيل باعتماد الخطوات التالية:

- تنظيم مهن اللوجستية ،
- تطوير الكفاءات اللوجستية ،
- بعث هيكل يعنى بالتنسيق في مجال اللوجستية.

- التركيز على التقليص من كلفة اللوجيستيك من خلال مخارجة الخدمات اللوجيستية و خاصة منها النقل، ودمج وتجميع المؤسسات الصغرى وإحداث شركات كبرى مختصة في هذا المجال لدعم تنافسية القطاع وقدرته على استقطاب اليد العاملة المختصة.

- **إعطاء دفع جديد لتنمية الخدمات عن بعد**

الإجراء رقم 1 : تطوير الإطار العام للأنشطة المتعلقة بالخدمات عن بعد بهدف تقوية قدرتها على استقطاب اليد العاملة.

هذا التطوير يجب أن يتحرك على ثلاثة محاور.

المحور الأول هو محور اقتصادي وذلك عبر :

- ✓ تطوير اندراج المؤسسات التونسية في الخدمات والعمل عن بعد (19.7% من أعوان المؤسسات تستعمل بصفة منتظمة الحاسوب و14.5% تعتمد الانترنات وثلث المؤسسات لها موقع واب مقابل 75% بالمؤسسات الأوروبية)،
- ✓ إحداث نسيج مؤسساتي وشبكة من المؤسسات المتطورة الناشطة في مجال العمل عن بعد.و تطوير الخدمات عن بعد بما يوفر قاعدة هامة بكل الجهات لتصدير العمل عن بعد وتوفير مواطن الشغل للكفاءات
- ✓ وضع برنامج رقمي ذا بعد استراتيجي يجعل من تونس موقعا متميزا للاستثمار في مجال العمل عن بعد، ليس فقط عن طريق مراكز النداء، بل أيضا في تصدير الخدمات خارج بلد المنشأ وتخريج بعض الخدمات لإنجازها بتونس، يرتكز على محورين أساسيين :

- وضع مناخ أعمال تنافسي بين الجهات يرتكز على الابتكار والبحث والتجديد وليس على كلفة الإنتاج،

- دعم الشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص لتركيز بنية أساسية ذات سعة عالية و Smart Grid، بالإضافة إلى تخفيض سعر الاندراج في الأنترنات.

المحور الثاني هو محور هيكلي :

- ✓ إحداث صندوق للابتكار وصندوق استثمار مخصص لتكنولوجيات الاتصال والمعلومات ولتمويل الخدمات عن بعد،
- ✓ إحداث مركز وطني لتطوير الخدمات عن بعد،و تعميم محاضن المؤسسات المتخصصة في العمل عن بعد بالجامعات والمؤسسات التعليمية والتكوينية.

المحور الثالث هو محور تشريعي :

- ✓ وضع الإطار التشريعي الملائم لمجالات مرتبطة بالخدمات عن بعد كالإمضاء الإلكتروني، والاعتراف بالعقود الإلكترونية، ....
- ✓ اعتماد نظام جبائي تشجع المؤسسات على الاعتماد على الخدمات عن بعد والابتكار وتطوير مجالاته،

الإجراء رقم 2 : ربط النشاط في قطاع الخدمات عن بعد بتكوين موجه وفعال.

تقريب الهوة بين المؤسسات والجامعات لتطوير الخدمات عن بعد و ملائمة التكوين في الجامعات ومراكز التكوين المهني لمقتضيات الخدمات عن بعد على غرار قانون الاتصال والمعلومات،

- **استغلال مكامن التشغيل صلب الاقتصاد الاجتماعي و التضامني**

الإجراء رقم 1 : توسيع مجالات قطاع الإقتصاد التضامني

توسيع مجالات قطاع الإقتصاد التضامني لتشمل مجال الصحة (إنشاء التأمين الصحي التعاوني، دعم الأشخاص ذوي الإعاقة، بناء مستشفيات...)مجال التعليم (القيام بالدعم

المدرسي...)،خدمات إجتماعية موجهة للفئات الهشة تعتمد من قبل مؤسسات الاقتصاد الاجتماعي،مجالات بيئية (تطهير السواحل، إعادة رسكلة الفضلات...)،مجالات ثقافية وسياحية (التنشيط داخل الأحياء الفقيرة، برمجة زيارات ترفيهية للمسنين...)دعم الأشخاص ذوي الإعاقة،خدمات المساعدة المنزلية للأفراد،الى جانب مجالات ذات قيمة مضافة عالية كالإعلامية والاتصالات والطاقة...

الإجراء رقم 2 : إيجاد أنماط جديدة من المؤسسات والمشاريع

إيجاد أنماط جديدة من المؤسسات والمشاريع في مجال الاقتصاد التضامني كالمؤسسات التضامنية ،الجمعيات والمنظمات المشاريع ذات المصلحة المشتركة،مجمع الاعراف للتأجير المشترك (Groupements d'employeurs).

الإجراء رقم 3 : البحث عن مصادر تمويل جديدة

من خلال :

- توفير إطار تمويلي خاص بالاقتصاد التضامني والاجتماعي يسمح بتحقيق اهدافه الاقتصادية والاجتماعية من خلال اعادة النظر في دعم الدولة له ومساهمة المؤسسات المالية ذات البعد الاجتماعي،
- توفير مقومات التحفيز الجبائي للأنشطة المرتبطة بالاقتصاد الاجتماعي والتضامني يسمح بدفع المبادرة الجماعية والبعد التكافلي للنمو واصلاح المنظومة الجبائية لتأخذ بعين الاعتبار خصوصيات مجالات تدخل الانشطة الاجتماعية والتضامنية والاقتصادية والمعرفية،
- إسناد تشجيعات مالية إلى المؤسسات والمنشآت العمومية والخاصة والجمعيات التي تتولى إنجاز مشاريع متضمنة لعقود برامج تدعم الاقتصاد التضامني والاجتماعي،
- البحث عن اعتمادات عالمية من خلال إبرام اتفاقيات عمل مع هيئات ووكالات التعاون الدولي لضبط برامج عمل في مجالات الاقتصاد التضامني،

- الاوقاف الخيرية : تتيح هذه الأوقاف الحصول على المال بوسائل خيرية لتحقيق المصالح العامة كالتعليم وبناء المستشفيات أو الملاجئ.... كما يمكن أن تشمل مجالات غير محددة كالصناعات الحرفية ومراكز التدريب وإقامة المرافق.

الإجراء رقم 4 : وضع أطر قانونية تشريعية وتنظيمية في مجال التشغيل

إن وضع أطر قانونية تشريعية وتنظيمية للاقتصاد التضامني في مجال التشغيل تمكّن من :

- تأطير وتوجيه عمل وأنشطة مكونات الاقتصاد الاجتماعي بغية منح هذا القطاع دورا رائدا وفقا لما تحقق من مكاسب من خلال مختلف البرامج والاستراتيجيات القطاعية،
- بلورة آليات وإجراءات قانونية للتدخل وتتبع ودعم أنشطة وحدات الاقتصاد الاجتماعي،
- تحفيز المشاركة التلقائية للمواطن في الحراك الاجتماعي مما قد يساهم في تحديد اهداف واضحة الملامح لما تنتظره المجموعة الوطنية من اثر على الرفاه،
- دمج وتنسيق برامج العمل لمختلف الإدارات والمؤسسات العمومية والفاعلين في ميدان الاقتصاد الاجتماعي من خلال إحداث مجلس اعلى للاقتصاد الاجتماعي والتضامني،
- تدقيق وتحديد مجال تدخل وميادين أنشطة الاقتصاد الاجتماعي،
- تطوير أداء منظمات الاقتصاد الاجتماعي(تعاونيات، جمعيات، مؤسسات تضامنية، تعاضديات...)عبر عمليات التشبيك والتكتل داخل تجمعات تجعل القطاع أكثر فعالية ومردودية،
- إحداث مرصد وطني وأنظمة معلوماتية جهوية للاقتصاد الاجتماعي،

- دفع الشراكة مع الجامعة من خلال فتح شعب للتكوين الأكاديمي في الاقتصاد الاجتماعي وإحداث مسالك مختلفة للتكوين في مختلف مجالات الاقتصاد التضامني بالإضافة الى وضع برامج مشتركة للبحث العلمي لتطوير مناهج تطويره وتفعيل مكوناته ومدخراته.

الإجراء رقم 5 : تشجيع وتأهيل المؤسسات و الجمعيات الناشطة

وذلك من خلال :

- إعداد مشروع قانون جديد للتعاونيات،
- إعداد برنامج لتأطير ومرافقة التعاونيات الجديدة،
- إسناد الاعفاءات الضريبية للتعاونيات الناشطة او المزمع تأسيسها،
- اعتماد قائمة اولية في المشاريع ذات المصلحة المشتركة التي يمكن اسنادها من طرف الوزارات والمؤسسات العمومية للجمعيات والتعاضديات والتعاونيات والشروع في انجاز 20 برنامجا نموذجيا منها،
- المساعدة على إحداث مسالك توزيع ومركزيات شراءات خاصة بمنتوجات التعاونيات والتعاضديات لدى الفضاءات الكبرى والخواص في اطار التأسيس لبرنامج وطني للتجارة المنصفة
- تثمين وإنعاش المنتوج التضامني والرفع من جودته وجاذبيته من خلال ملاءمته مع متطلبات السوق، وفتح قنوات تسويقية جديدة أمام المنتوج التضامني من خلال تسهيل ولوجه إلى الأسواق المنظمة والأسواق الممتازة وتنظيم أسواق محلية ووطنية خاصة بالمنتوج التضامني،
- الرفع من مؤهلات العنصر البشري في ميدان التسيير والتسويق ومن خلال تحديث آليات عمل هذه المؤسسات .

- إعداد مخططات جهوية للنهوض بالاقتصاد التضامني،
- تنظيم معارض تجارية وأسواق متنقلة للمنتوجات التضامنية،
- تشجيع المبادرات المحلية في ميدان الاقتصاد الاجتماعي والتضامني،
- تطوير آليات المتابعة والتقييم،
- توسيع مجالات تكوين الجمعيات لتنويع مجالات نشاطها.
- إحداث صيغة تشغيل من أجل الانطلاق تمكن الشباب الذي لم يشتغل أبدا من فرص عمل بعقود لمدة محدودة تسهم في تحسين قابلية تشغيله وتحسن نسبة التاطير بالجمعيات. ويمكن حصر الانتفاع بهذا البرنامج بشروط تأخذ بعين الاعتبار القطاعات والمشاريع التي تنكب عليها الجمعيات والتي يجب ان تكون 1) مدرة للتشغيل 2) تهدف لتحقيق مصلحة جماعية واجتماعية و3) تقدم حلولا لحاجيات عاجلة أو غير ملباة ؛
- وضع قاعدة بيانات خاصة بالجمعيات ذات الصلة بالإحاطة والمرافقة ؛
- تأهيل الجمعيات في مجالات البحث عن موارد مالية ذاتية ؛
- إعداد برنامج مرافقة يشمل ثلاثة ابعاد هي مرافقة الجمعية في برنامجها الاستراتيجي ومرافقة المنتدبين لدى الجمعيات ومرافقة أعضاء الهيئات المديرة للجمعيات وذلك لضمان ديمومة الجهد التشغيلي للهياكل الجمعياتية.

الهدف الإستراتيجي الثالث

تعزيز قدرات القطاع الخاص

على خلق مواطن شغل

– الحدّ من ثقل الأعباء عن المؤسسة :

الهدف الفرعي رقم 11

التخفيض من الأعباء الجبائية والاجتماعية للمؤسسة المشغّلة

يعدّ القطاع الخاص في كافة اقتصاديات العالم المحرك الأساسي للنمو و يعتبر تطوره شرطا أساسيا لدفع نسق إحداث مواطن الشغل. غير أن هذا القطاع يواجه العديد من الصعوبات والإشكالات بتونس تجعل دوره ضعيفا في خلق فرص العمل اللائق والقيمة المضافة، إنّ الرفع من نسب النمو المحدث لمواطن الشغل مرتبط بمدى نجاح تونس في تعزيز مكانتها في الأسواق العالمية وفي الاستفادة مما يتوفر من إمكانيات على مستوى الطلب العالمي للأنشطة والخدمات، على أنّ النجاح في تعزيز الانفتاح الاقتصادي لتونس رهن توفر عدة عوامل وشروط من أهمها قدرة نظام الإنتاج على التأقلم مع مقتضيات هذه الأسواق العالمية واستشراف متغيرات الطلب العالمي. فمن المؤشرات الدالة على القدرة التنافسية لأي بلد هو حصتها من الطلب العالمي عن طريق صادرات مؤسساتها الاقتصادية. هذه "الحصة في الطلب العالمي" لتونس لا تمثل سوى 0.09% سنة 2011، مقابل 0.12% سنة 2008. علما أنّ تونس ما فتئت تخسر حصصها في الأسواق العالمية وذلك منذ سنة 2008 سواء على المستوى الدولي أو أيضا في فضاء الاتحاد الأوروبي. وتجدر الإشارة إلى أنّ هذه الخسارة شملت بلدانا أخرى على غرار المغرب ومصر.

هذا بالإضافة إلى أن الشركات الصغيرة والمتوسطة تعاني من ارتفاع تكلفة رأس المال وندرته بالنسبة للمشروعات الإنتاجية على الرغم مما أثبتته المعطيات الإحصائية من أن المؤسسات الصغرى والمتوسطة في تونس تحقق نسبة إحداثات شغل أعلى من الذي تحققه المؤسسات الكبرى وأن صعوبة النفاذ إلى التمويل المناسب يقف عائقا أمام توسعة

نشاطها، و تعتبر مساهمة القطاع البنكي في عمليّة التنميّة والتشغيل دون الإنتظارات وبدون المشاركة في المخاطر حيث تخيّر البنوك إسناد القروض إلى الاشخاص الطبيعيين عوضا عن المؤسسات لقلة المخاطر وانخفض إسناد القروض على المدى المتوسط والبعيد والمسندة من البنوك إلى المؤسسات من 75% سنة 2003 إلى 50 % سنة 2010 ويعزى هذا إلى تفضيل القطاع البنكي المشاريع ذات الربح العالي والضمانات المالية المؤكدة أمام ثانوية القدرة التشغيلية للمشاريع.

وتُمثّل الضرائب المرتفعة في تونس عائقا كبيرا للاستثمار وإحداثات الشغل. ويُشير المعهد التونسي للتّنافسية والدّراسات الكمّية في مسح حول مناخ الأعمال أجراه سنة 2010 إلى أنّ من أهمّ معوّقات الاستثمار والتشغيل تتمثّل في ارتفاع الضرائب الجملية (ضرائب على أرباح الشركات وضرائب الإستهلاك والمساهمات الاجتماعية وضرائب أخرى) المحمولة على المؤسسة التي تبلغ 62.7 % [11] في الفترة 2005-2010 مقابل 45 % في مصر، و43 % في المغرب و33% في لبنان و 31% في الأ ردن.

وعلاوة عن ارتفاع اجمالي الضرائب في تونس قياسا بدول المقارنة، فإنّ هذه النسبة أعلى بكثير من المعدّل الإجمالي العالمي المقدّر بـ 44.9[12]%.

وبخصوص المساهمات الاجتماعية بعنوان الضمان الاجتماعي ترتفع النسبة إلى 25.2 % (من مجموع الضرائب) مقابل 19 % في المعدّل العام بالنسبة لدول المقارنة المذكورة أعلاه (BIT, 2011).

ويُشير التقرير السنوي حول التنافسية (ITCEQ-2011) أنّ نسبة المؤسسات (النّظام المُقيم والنّظام غير المقيم) التي تعتبر الجباية عائقا للاستثمار والتشغيل تبلغ 30% في 2010.

[11] يقدّر البنك الدولي في تقرير ممارسة أنشطة الأعمال في العالم العربي لسنة 2012 أنّ إجمالي الضرائب المحمولة على المؤسسة يبلغ 62.9% مقابل 49.6% في المغرب و72% في الجزائر.

[12] المصدر السابق

وهذه النّسبة العامّة تتخلّلها تباينات حيث يرتفع عدم الرّضا على منظومة الجباية بالنّسبة لمؤسسات النّظام المقيم (39%) والمؤسسات الصغيرة (36%).

نسب المؤسسات التي تُعتبر الجباية الجملية عائقا للإستثمار والتشغيل موزّعة حسب صنف المؤسسات وأحجامها - 2010

المؤشّر	نسبة عدم الرّضا (%)
حجم المؤسسة :	
– **الصغيرة**	**36.0**
– المتوسّطة	28.0
– الكبرى	22.0
صنف المؤسسة :	
– المصدّرة كلّيا	10.0
– المصدّرة جزئيا	33.0
– **المحلّية (موجهة إلى السّوق الدّخلية)**	**39.0**
المجموع :	**30.0**

Source : ITCEQ, Rapport annuel sur la compétitivité, 2010 (pages 54 et 55).

وضمن هذه النسبة العامّة لإجمالي الضرائب، تُعتبر المساهمات الإجتماعية بعنوان الضمان الإجتماعي المحمولة على المؤسسات من المعوّقات الأساسية للإستثمار والتشغيل بنسبة 38% من المؤسسات المستجوبة.

نسب المؤسسات التي تعتبر المساهمات الإجتماعية
عائقا للإستثمار والتشغيل - 2010

المؤشّر	نسبة عدم الرّضا (%)
حجم المؤسسة :	
– **الصغيرة**	**40.0**
– المتوسّطة	36.0
– الكبرى	37.0
صنف المؤسسة :	
– المصدّرة كلّيا	28.0
– المصدّرة جزئيا	40.0
– **المحلّية (موجهة إلى السّوق الدّخلية)**	**41.0**
المجموع :	**38.0**

Source : ITCEQ, op.cit. page 56.

ويُستنتج من كلّ ذلك أنّ الجباية تُعتبر من أهمّ محدّدات حرّية الإستثمار والمبادرة. إذ كلّما قلّت الحريات الاقتصادية وتزايدت القيود الضريبية والتشريعية والإدارية قلّ الإستثمار وبعث المشاريع وإحداثات الشغل.

وفي أغلب الحالات كما هو الشأن في التجربة التونسية فإنّ من نتائج هذه القيود توسّع القطاع غير الرسمي. وفي تقرير صندوق النقد الدّولي لسنة 2012 يُستنتج أنّ الجباية تُمثّل أقوى الأسباب الدّافعة إلى القطاع غير المنظّم. كما يتبيّن ذلك من الجدول الموالي :

الأسباب الرئيسية ونسبتها في توسّع القطاع غير المنظّم
في تونس وبعض بلدان المقارنة – 2008

	عدم مرونة سوق الشغل (%)	ضعف الحوكمة المؤسّسية (%)	تصلّب التشريعات الاقتصادية وصعوبات التمويل (%)	الجباية (%)
تونس	**15.0**	**21.0**	**27.0**	**37.0**
المغرب	29.0	17.0	-	37.0
مصر	37.0	29.0	-	-
لبنان	37.0	32.0	32.0	-
سوريا	29.0	22.0	-	-
الأردن	20.0	27.0	-	-

FMI, 2012, la nébuleuse de l'économie souterraine.

كما أنّ لإرتفاع المساهمات الإجتماعية المحمولة على المؤسسة بعنوان الأجور مفعولاتٌ سلبية على التشغيل المعياري. ويبرز ذلك من خلال إلتفاف المؤسسات على هذه المعوّقات عن طريق التشغيل غير النّمطي. ونتيجة لذلك تتّسم سوق الشغل في تونس بالتشغيل الهشّ، إذ لا تتجاوز نسبة المشتغلين بعقد غير محدّد المدّة (CDI) 44 % من مجموع المشتغلين في نوفمبر 2011. في حين أن عدد المستغلين بعقد محدود المدّة (CDD) وعدد المشتغلين بدون عقد يمثّلون 55.4 % حسب إحصائيات المعهد الوطني للإحصاء لسنة 2011 كما يُبيّنه الجدول التّالي :

عدد المشتغلين حسب طبيعة عقد العمل والجنس – (نوفمبر 2011) (بالألف)

	ذكور	إناث	المجموع
عقد لمدة غير محدودة (CDI)	991.1 (% 41.2)	385 (% 50.3)	1376.1 **(% 43.4)**
عقد لمدّة محدودة (CDD)	224.4 (% 9.3)	137.2 (% 17.9)	361.6 **(% 11.4)**
ليس مرتبطا بعقد	1174.9 (% 48.8)	220.9 (% 28.8)	1395.8 **(% 44.0)**
غير مصرّح به	14.6 (%0.6)	22.6 (%2.9)	37.2 **(%1.1)**
المجموع	**2405**	**765.7**	**3170.7**

المصدر: المسح الوطني حول السكان والتشغيل الثلاثية الرابعة -2011.

وإجمالا فإنّ الإفراط في الضرائب وخاصّة الضرائب على العمل (إلى جانب عوامل أخرى) يُؤدّي إلى الزيادة في التشغيل غير المعياري في القطاع غير المنظّم. كما يُؤدي – وهذا هو الأخطر- إلى العمل غير المنظّم في القطاع المنظّم.

– تعزيز تنافسية المؤسسة المشغلّة :

الاخلالات:

1. هيكلة تقليدية للصادرات
2. الإعتماد على أسواق تقليدية
3. عدم التحكم في سلسة الإنتاج.
4. طول وثقل إجراءات حصول الباعثين الجدد والمؤسسات الصغرى والمتوسطة على تدخلات صناديق التمويل العمومية مما يتسبب في ارتفاع كلفة الاستثمار بفعل عامل الزمن.

5. صعوبة الحصول على التمويلات البنكية الضرورية خاصة خلال السنوات الأولى من النشاط.
6. اشتراط البنوك التجارية ضمانات عينية وشخصية يصعب توفيرها.
7. غياب عمليات مرافقة الباعثين والإحاطة (Les actions de coaching) بهم خلال السنوات الأولى من بعث المشروع.
8. اعتماد الباعثين على مساندة وإحاطة بنك تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة لدى المؤسسات المالية (بنوك وشركات استثمار) للحصول على القروض والمساهمات اللاّزمة لاستكمال هيكلة التمويل.
9. اقتصار تدخل البنوك التجاريّة على إسناد قروض استثمارية بشراكة مع بنك تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة دون تمويل دورة الاستغلال من قروض تصرف أو قروض موسمية أو تسهيلات خزينة أو إسقاطات تجارية رغم وجود اتفاقيات في الغرض مع البنوك المشاركة في التمويل.
10. تعتبر المنتجات البنكية الحالية منتجات كلاسيكية لا ترقى إلى مستوى الحاجيات الفعلية للمشاريع المحدثة من قبل الباعثين الجدد والمؤسسات الصغرى والمتوسطة.

الهدف الفرعي رقم 12

التوسّع في تنافسية الصادرات

الإجراءات:

الاجراء رقم1 : إعادة توجيه صادراتنا نحو أسواق أكثر حركية ومنتجات واعدة في إطار نظرة على الأمدين المتوسط والبعيد.

- وهذا التوجه الجديد لا يجب أن يعتمد في تطوير صادراتنا فقط على الاستثمارات التي تعتمد على العوامل التقليدية للمنافسة ككلفة الإنتاج وخاصة كلفة اليد العاملة، أو على قيمة الصرف وسعر منتجاتنا عند التصدير، فسياسة التخفيض

المتواصل للدينار لم تساهم في تطوير حصة تونس في الأسواق العالمية، بل بالعكس كانت لها انعكاسات سلبية على قيمة العملة وعلى حركية الاستثمار باعتبار أنّ ذلك انعكس على كلفة عديد المواد الأولية الموردة التي تمثل عناصر أساسية في الإنتاج. فالدّراسات المنجزة تبرز أنّ التنافسية المرتبطة بعامل السعر لا تمثّل سوى 20% من تطوّر الحصص في الأسواق العالمية،

وبالتالي فالتموقع في الأسواق العالمية وربح معركة المنافسة يحيلنا إلى عوامل أخرى غير مرتبطة بالسعر على **غرار ثنائية جودة المنتج والسعر، والمحتوى التكنولوجي للمنتج وقدرته على التأقلم مع تطور حاجيات ورغبات الأسواق العالمية**. فهذه العوامل مجتمعة تمثل 80% من قدرة البلدان على اقتحام أكثر فاعلية للأسواق العالمية.

- وتونس مدعوة إلى تطوير استثماراتها في العنصر البشري، في التحكم في التكنولوجيا وفي دعم الاستثمار في البحث وفي تحسين طريقة تصرفها وتعاملها مع الأسواق عبر إيجاد سياسة ناجعة في مجال تسويق المنتجات.

الاجراء رقم2 : التموقع في أسواق جديدة بالإضافة إلى فضاء الاتحاد الأوروبي

إذ أنّ ثلثي صادراتها موجهة إلى ثلاثة بلدان هي فرنسا (34%) وإيطاليا (22%) وألمانيا (11%)، وهي بلدان سجلت أقلّ نسب في الواردات مقارنة بالبلدان الأخرى خلال الفترة 2007-2011، وبالمقابل فإنّ البلدان التي تشهد وارداتها ارتفاعا متواصلا ناهز 5%، ليست بالشريك المحبّذ لتونس، وبالتالي فإنّ نمو اقتصادنا أصبح مرتبطا بمدى تقلب المؤشرات الاقتصادية في عدد قليل من بلدان الاتحاد الأوروبي.

الاجراء رقم3 : تنويع هيكلة الصادرات الوطنية

وهو ما يتطلب تنويع هذه الصادرات، على غرار ما قامت بلدان مثل المغرب وتركيا ورومانيا والبرتغال، وتونس ما يزال يتوفر لها هامش كبير لتنويع منتوجاتها المصدرة والتخصص في

المنتوجات عالية الجودة. فخلال الفترة 1997-2011، ما يزال قطاع النسيج والملابس والأحذية يستقطب لوحده 43% من مجموع صادرات تونس، وهو ما انعكس سلبا على حجم صادراتنا إثر دخول منتوجاتنا في منافسة غير متكافئة مع المنتوجات الآسيوية بعد تفكيك الاتفاقيات متعددة الألياف. فقد تخصصت تونس في قطاعات ذات قيمة مضافة منخفضة، لا تعتمد التكنولوجيات الحديثة، غير مندمجة باعتمادها على مواد أولية موردة من الخارج، ومرتكزة بالأساس على المناولة، كقطاعات النسيج والجلود والمنتوجات البلاستيكية وغيرها..

– التوسّع في تمويل المؤسسات :

الهدف الفرعي رقم 13
تصويب إسناد القروض نحو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وملاءمتها مع متطلبات إحداث المشاريع والمحدثة لفرص العمل

الإجراءات:

الهدف الفرعي رقم 1
إحداث تناسق وتلاؤم بين مختلف الهياكل والنصوص القانونية المنظمة لدعم المشاريع الصغرى والمتوسّطة لإسنادها التمويلات الضرورية والملائمة لحاجياتها

الاجراء رقم1 : إحدث هيكل موحد للمرافقة

إحداث هيكل موحّد يعنى بمرافقة المؤسسات الصغرى، "وكالة النهوض بالمؤسسات الصغرى"، تكون لها فروع بالجهات وتقوم بدور المخاطب الوحيد لدى الإدارات والبنوك وبدور المرافقة والاستشارة لدى المؤسسات، وذلك لإضفاء

مزيد من النجاعة على تدخل الدولة في هذا المجال والحد من تشتت جهود عديد المتدخلين العموميين (مراكز أعمال، وكالة النهوض بالصناعة، فضاءات المبادرة، محاضن المؤسسات).

الاجراء رقم 2 : تكريس مبدأ وحدة التمويل

تكريس مبدأ وحدة التمويل وإسناد الامتيازات المخولة من خلال إيكال مهمّة التصرف في الموارد المحملة على الصناديق العمومية إلى بنك تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة وإقراره كهيكل موحّد يعمل على منوال مخاطب وحيد يتكفّل بدراسة مطالب إحداث المشاريع وتمويلها ودعم أموالها الذاتية وضمان القروض المسندة إليها ومواكبة باعثيها والإحاطة بهم على مدى السنوات الثلاث الأولى من دخولها حيز النشاط.

- ✓ إقرار هيكل موحد يعمل على منوال مخاطب وحيد يتكفل بدراسة مطالب إحداث المؤسسات وتمويلها،
- ✓ دعم الأموال الذاتية وضمان القروض المسندة ومواكبة الباعثين خلال الثلاث سنوات الأولى،
- ✓ إرساء مبدأ الخدمات المتكاملة باعث المؤسسة بتوفير كافة حاجياته المتعلقة بالتمويل بفضاء موحد.
- ✓ بلورة تصور مشترك بين كافة المتدخلين في مجال تمويل المؤسسات الصغرى للفضاء الموحد لتمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة,
- ✓ إعداد وإصدار الإجراء الترتيبي المناسب المتعلق بإسناد التصرف في الموارد المحملة على الصناديق الاجتماعية لبنك تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة،
- ✓ إعداد وإصدار الأمر المتعلق بالتمثيليات الجهوية والمحلية ذات الصلة.

الاجراء رقم 3 : منتج بنكي متخصص

تدعيم تدخلات بنك تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة من خلال تخصيص منتج بنكي خاص بالباعثين الجدد والمؤسسات الصغرى والمتوسطة يكون:

- ✓ منتجا متكاملا يتضمن دعم الأموال الذاتية و تمويل الاستثمار وضمان القروض المسندة.
- ✓ منتجا متنوّعا ليتلاءم مع متطلبات المشاريع خلال مرحلة الإنجاز ومرحلة الاستغلال.
- ✓ تقديم -إلى جانب تمويل الاستثمار- ضمان القروض المسندة بجعل الشركة التونسية للضمان فرعا له من خلال تمكينه من شراء أسهم البنوك المساهمة في رأس مالها Filialisation de la SOTUGAR.

الهدف الفرعي رقم 2

تسهيل نفاذ المؤسسات الصغرى والمتوسطة إلى التمويل الملائم

الاجراء رقم 4 : تبسيط إجراءات الحصول على الامتيازات

تخفيف وتبسيط الإجراءات والتقليص من آجال الحصول على الامتيازات الممنوحة من قبل صناديق التمويل العامة عبر إسناد ضمان الدولة للقروض المسندة للمشاريع الصغرى من قبل البنوك التجارية، وذلك لتمكين الباعثين من التمويل المستوجب لإنجاز المشروع المزمع إحداثه من قبل لجنة تحدث للغرض لدى البنك المركزي التونسي وتحدد تركيبتها وطريقة عملها بأمر.

الاجراء رقم 5 : خط ضمان للتكفل بالمخاطر

وضع الدولة لخط ضمان للتكفل بالمخاطر المحيطة بالقروض المسندة إلى هذه المؤسسات وللتكفل بسداد جزء منها في صورة عجز المؤسسات عن ذلك.

الهدف الفرعي رقم 3

تطوير التجديد والابتكار داخل المؤسسات الصغرى والمتوسطة و تقديم منتجات بنكية متلائمة مع المشاريع المحدثة في المجال

الاجراء رقم 6 : تخصيص البنوك التجارية جزء من القروض المسندة إلى هذا الصنف من المؤسسات العاملة في نطاق التجديد والإبتكار.

الاجراء رقم 7 : منتج بنكي يحث على الإبتكار

- ✓ تنويع المنتج بنكي (Gamme de produits bancaire) لتغطية كافة متطلبات إحداث المشاريع من قروض تمويل وقروض مساهمة وتمويل عمليات إيجار مالي وتمويل الدراسات.
- ✓ تقديم منتج بنكي خاص بتمويل دراسات التطوير والابتكار في كافة المجالات الصناعية دون الاقتصار على تكنولوجيات الاتصال والمعلومات.
- ✓ توسيع مجال تدخلات نظام التشجيع على الابتكار والتجديد في مجال تكنولوجيات المعلومات والاتصال ليشمل كل المجالات التي تحتمل عمليات التجديد والابتكار(استعمال الطاقات البديلة، تطوير أساليب الإنتاج، تطوير منتجات جديدة...).

الاجراء رقم 8 : نظام تفاضلي لنسبة الفائدة حسب القدرة التشغيلية

وضع نظام تفاضلي لنسبة الفائدة حسب القدرة التشغيلية للمشاريع تمكن المؤسسات من ظروف اقتراض خصوصية ومختلفة عن أسعار السوق (قروض بنسبة فائدة منفلة)،وبفترات سداد أطول 10سنوات وسماح (3 سنوات) أطول وحسب نوع المشروع ومكانه تتلائم مع خصوصيات هذه الشركات.

- ✓ إقرار نظام تفاضلي لنسبة الفائدة الموضفة على القروض المسندة حسب القدرة التشغيلية للمشروع
- ✓ إقرار نظام سداد مريح ومشجع وفترات سماح أطول حسب القدرة التشغيلية للمشروع ومكانه ونوعيته من حيث الأولويات الاقتصادية العامة،
- ✓ إعداد وإصدار الأمر المتعلق بضبط حجم إحداثات الشغل المستوجبة و الجهات والقطاعات المعنية.
- ✓ إعداد وإصدار الإجراء الترتيبي المناسب المتعلق بنظام النسب التفاضلي،
- ✓ إعداد وإصدار الإجراء الترتيبي المناسب المتعلق بنظام السداد المريح والمشجع.

الهدف الفرعي رقم 4

إيلاء أهمية خاصة لعمليات المرافقة والإحاطة بالباعثين وتمويلها

الاجراء رقم 9 : إحداث صكّ خدمات

- ✓ إحداث آلية خاصة بتمويل هذه العمليات تكون في شكل صك خدمات يصرف على موارد التطوير واللامركزية الصناعية لمدة الثلاث سنوات الأولى من تاريخ استكمال هيكلة التمويل.
- ✓ توخي إجراءات مبسطة في إسناد صك الخدمات من خلال إقراره ضمن مقرر إسناد الامتيازات ويكون صرفه بمجرد الشروع في التكوين القانوني للشركة.
- ✓ اعتماد مخاطب وحيد يكون متكفلا ومسئولا عن عمليات المواكبة والإحاطة.
- ✓ يقترح في هذا الصدد إحداث نص قانوني خاص يحدد قواعد وطرق وشروط إحالة المؤسسات.
- ✓ تنقيح التشريع الحالي المتعلق بنظام التشجيع على الابتكار والتجديد: الأمر عدد 2342 لسنة 2010.
- ✓ سن منظومة قانونية خاصة بتمويل عمليات إحالة المؤسسات

الهدف الفرعي رقم 5

تطوير آليات بعث المشاريع

الاجراء رقم 11 : تطوير آلية إسناد عطلة بعث مؤسّسة

- ✓ إسناد العطلة بمقتضى قرار وزاري عوضا عن أمر(Décret) بغرض تخفيف الإجراءات المتّبعة حاليا والاقتصار على قرار سلطة الإشراف لإسناد عطلة بعث مؤسسة دون ضرورة اللجوء إلى أمر وعرض المطلب على لجنة خاصة متكونة من عدة وزارات.
- ✓ التمديد في فترة العطلة لتبلغ 3 سنوات قابلة للتمديد بسنة واحدة مع تمتيع الموظف بنسبة أرفع من أجره.
- ✓ النظر في إمكانية إسناد العطلة لمجموعة من الموظفين في شكل شركة للرفع من مستوى الأموال الذاتية.

ويقترح في هذا الصدد تطوير التشريع الحالي بسن نص موحد بالنظر لكثرة النصوص الحالية خاصة الأمر عدد 1617 لسنة 2003 والأمر عدد 3275 لسنة 2006 والقانون عدد 69 لسنة 2007 المتعلق بحفز المبادرة الاقتصادية (الفصل 34 منه) والقانون عدد 112 لسنة 1983 والقانون عدد 78 لسنة 1985 المتعلق بالموظفين وأعوان الدواوين

الاجراء رقم 12 : تفعيل برنامج إفراق المؤسسات

- ✓ ضرورة انخراط كافة المؤسسات العمومية والشركات ذات المؤسسات العمومية والشركات التي تملك الدولة نسبة من رأس مالها بصفة مباشرة أو غير مباشرة في برنامج الإفراق.
- ✓ تفعيل دور خلايا الإفراق داخل المؤسسات العمومية وإعطائها صلاحيّات أوسع عبر دعمها بموارد بشريّة وماليّة هامة تمكّنها من أداء مهامها بصفة مستقرة وفعّالة والتعامل مع مكاتب دراسات معتمدة (إفرادها بنسبة خاصة

من رقم معاملات المؤسسة المنخرطة في البرنامج مع منحها تشجيعات جبائية هامة على قدر عدد اتفاقيات الإفراق الممضاة خاصة من الباعثين من خارج المؤسسة أي كلما ارتفع العدد ترفع نسبة التشجيعات الممنوحة).

- ✓ تحفيز العدد الأكبر من المؤسسات الخاصة خاصة مجامع الشركات على الانخراط في برنامج إفراق المؤسسات الصغرى والمتوسطة.

ويقترح في هذا الصدد مراجعة القانون عدد 56 لسنة 2005 المتعلق بإفراق المؤسسات الاقتصادية قصد تطويره لتفعيل المقترحات المرجوّة ونصوصه التطبيقية.

الاجراء رقم 13: تمويل عقود الاستغلال تحت التسمية الأصلية (FRANCHISE)

- ✓ إفراد هذه العمليات بتمويل بنكي خاص مع تقديم تسهيلات جبائيّة للمؤسسات الأصلية عند إبرام عقود استغلال تحت تسميتها.
- ✓ إدخال عقود الاستغلال تحت التسمية الأصلية ضمن قائمة الأنشطة التي تخول الحصول على تدخلات صندوق التطوير واللامركزية الصناعية.

ويقترح في هذا الصدد :

- ✓ تعديل القانون عدد 69 لسنة 2009 المتعلق بتجارة التوزيع من خلال إفراد عقود الاستغلال تحت التسمية الأصلية بقانون خاص بالنظر لأهمية هذا النشاط وللحرص على استقرار نيّة الاستثمار وترتيب تحفيزات جبائية عند ممارسته
- ✓ تعديل الأمرين عدد 539 لسنة 1994 و عدد 388 لسنة 2008 قصد إضافة عقود الاستغلال تحت التسمية الأصلية كنشاط يخول الحصول على تدخلات صندوق التطوير واللامركزية الصناعية والامتيازات بعنوان التنمية الجهوية.

الهدف الفرعي رقم 14

دعم التشغيل الذاتي والمؤسسات متناهية الصغر وروح المبادرة

الاخلالات :

منظومة التمويل والاستثمار الأصغر

1. غياب التنسيق بين هياكل التمويل وهياكل مساندة وإحاطة الذي يمكن أن يؤدي إلى ازدواجية التمويل وإغراق السوق،
2. عدم توفر الضمانات المطلوبة من قبل البنوك ومنها البنك التونسي للتضامن،
3. عدم توفر اعتمادات خاصة على مستوى التمويل الذاتي،
4. عدم الحصول على المال المتداول الضروري من قبل البنوك وخاصة البنك التونسي للتضامن،
5. ضعف الاعتمادات المرصودة للجمعيات التنموية سنويا من قبل البنك التونسي للتضامن وعدم قدرتها على تغطية تكاليف نشاطها واسترجاع ديونها يجبرها على التخفيض في قيمة القروض لتلبية أكثر عدد ممكن من الطلبات أو الالتجاء إلى إعطاء الأولوية لقروض التوسعة.
6. تأثير عدم وجود فترة إمهال من قبل الجمعيات التنموية على ديمومة المشاريع المنجزة،
7. طول المدة التي تفصل بين طلب قرض وإسناد القرض،
8. تعقيد الإجراءات المتعلقة بتركيز مشروع.

مرافقة الباعثين

9. عدم متابعة المؤسسات الصغرى بالنسق المطلوب من قبل هياكل المساندة،
10. عدم وجود آليات لمساندة المؤسسات التي تمر بصعوبات قصد الحفاظ على مواطن الشغل داخلها.

11.الأعباء الاجتماعية والجبائية وضيق السوق والمنافسة التي تكون في بعض الأحيان شرسة وغير شريفة وكذلك تراكم الديون وعدم القدرة على استرجاع أقساط القروض المتخلدة بذمة الباعث.

أفكار المشاريع وروح المبادرة

12.عزوف الشبان وخاصة منهم حاملي الشهادات العليا على المجازفة،

13.ضعف روح المبادرة وثقافة المؤسسة لدى الباعثين الشبان

14.قلة الخبرة الفنية أو في التسيير والتصرف المالي لحاملي أفكار المشاريع

15.نوعيّة وقيمة دراسات الجدوى للمشاريع المقدمة: تتميز هذه الدراسات بضعف محتواها وعدم تغطيتها لكافة جوانب المشروع وعدم بلوغها درجة إقناع المموّلين المحتملين للمشروع ويعزى هذا إلى لجوء حاملي أفكار المشاريع لمكاتب دراسات صغيرة وغير مهيكلة (في الغالب يكون المكتب ممثل في شخص وحيد يقدم عدة خدمات محاسبية وبصفة عرضية دراسات جدوى) تقدم دارسات بكلفة مالية زهيدة وذلك بالنظر إلى ضعف الموارد المالية لحاملي أفكار المشاريع.

الهدف الفرعي رقم 15
استقطاب العدد الأكبر من الكفاءات وحثهم على استبطان فكرة إحداث مؤسسة عبر وضع منظومة استثمار صغير

الاجراءات

الاجراء رقم 1 : إطار مؤسساتي للتنسيق

- ✓ وضع **إطار مؤسساتي للتنسيق** بين المتدخلين ضمن التمويل الأصغر والمتدخلين ضمن النهوض بالمؤسسات متناهية الصغر.
- ✓ تركيز **لجنة وطنية** للتنسيق بين المتدخلين ضمن منظومة الاستثمار الصغير،

- ✓ تركيز **هيكل صلب وزارة التكوين المهني والتشغيل** يعنى بوضع حيز التنفيذ الاستراتيجية الوطنية للاستثمار الصغير واقتراح التدابير الكفيلة بتحسين مناخ الاستثمار الصغير والتنسيق بين مختلف المتدخلين ضمن القطاع عبر لجان،
- ✓ تكوين **لجنة صلب وزارة المالية** للإسراع في إعداد نصوص تطبيقية تأخذ بعين الاعتبار الأولويات الوطنية وإحداث مرصد وطني للإدماج المالي وإيجاد آلية تساهم في ضمان القروض لفائدة مؤسسات التمويل الصغير وكذلك تفعيل دور بنك معلوماتي لمتابعة المديونية المشطة بالتنسيق مع الآليات الموجودة لدى البنك المركزي التونسي.

الاجراء رقم 2 : خطة للتشجيع على الاستثمار الأصغر

وضع خطة للتشجيع على الاستثمار الأصغر خاصة في مجالات التنمية الجهوية والعناية بالفئات الاجتماعية الهشة ومحدودة الدخل،

الهدف الفرعي رقم 16

تشجيع الإنتقال من القطاع غير المنظم إلى القطاع المنظم

ليس من اليسير تقدير حجم الأنشطة غير المنظمة ومردودها الاقتصادي والاجتماعي في تونس (كما هو الحال في سائر الدّول) لشحّ البيانات حول هذا الاقتصاد أو القطاع نظرا لطبيعته غير المعلنة. وبالرغم من ذلك وانطلاقا من فرضيات شبه مؤكدة تُجمع مختلف الدراسات على أن النشاط غير المنظم يلعب دورا مركّبا في الاقتصاد المحلي في عديد الدول ومنها تونس حيث يوفّر مجالات واسعة للتشغيل والعمل للحساب الخاص، وتوليد الدّخل للعاملين فيه وخاصّة في فترات الإنكماش الاقتصادي وفترات الأزمات الاجتماعية والمساهمة في تغطية الطلب على بعض المنتجات التي يصعب إقامة مشاريع كبرى لإنتاجها نظرا لضيق السوق المحلية، والمساهمة في خفض كلفة المعيشة بالنسبة لعديد المنتجات. هذا بالإضافة

إلى قدرة وحدات الإنتاج المدرجة في القطاع غير المنظّم على استعمال الخامات المحليّة وعلى سرعة الانتشار في كلّ المناطق وعلى التكيّف مع متغيّرات السّوق.

يوفر النشاط غير المنظّم في مختلف تجارب البلدان النامية والصّاعدة وحتّى المتقدّمة على حدّ السّواء معينا هاما للتشغيل الذاتي ولأصحاب المشاريع الميكروية. كما يحدث فرص تشغيل كبيرة للآخرين ممّا يعزّز دوره في امتصاص البطالة وخاصة في صفوف العاطلين من المستويات المتدنّية التعليمية والمهنية التي يعجز القطاع المهيكل عن استيعابهم. كما يساهم في توفير موارد دخل للعائلات الفقيرة. وتشير بعض المصادر إلى أن القطاع غير المنظم يشغّل 28 % من مجموع النشطين في العالم خلال فترة التّسعينات والألفينات. وتشير بعض المصادر (OCDE, 2009) إلى أنّ تأثيرات الأزمة المالية العالمية وسّعت من انتشار القطاع غير المنظّم حيث يقدّر حجم المشتغلين في هذا القطاع بـ 900 مليون. وإذا ما اعتبرنا القطاع الفلاحي يرتفع العدد إلى حوالي 2 مليار شخص أي ثلثي السكّان المشتغلين في العالم.

بالنسبة لتونس، فليس هناك إحصائيّات دقيقة بل تقديرات تباينت حسب المصادر. إلاّ أنّه من شبه المؤكّد أنّ القطاع غير المنظّم يُساهم مساهمة كبيرة في مستوى التشغيل العام دون اعتبار القطاع الفلاحي. ويقدّر الإتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية أنّ مساهمة القطاع غير المنظّم تبلغ 31.5 % من إجمالي التشغيل سنة 2008. كما يُساهم بـ 15% إلى 20 في الناتج المحلّي الإجمالي Cité par)وتقدّر بعض المصادر أنّ مساهمة هذا القطاع في التشغيل تبلغ 42 % (Essec, 2009).

وتذهب بعض المصادر الأجنبية إلى أنّ مساهمة القطاع غير المنظّم في التشغيل تبلغ 50 % (منهم 21.8 % من حاملي الشهادات العليا) (BM, Unni, J.2008) .

وتشير التقديرات المتوفرة إلى أن القطاع غير المنظم في تونس ساهم سنة 2010 بنسبة 38 % من الناتج الداخلي الخام وشغل 53.5 % من اليد العاملة ويمثل الذكور الأغلبية والشريحة العمرية المشتغلة بالقطاع بين 25 و54 سنة أغلبهم غير متحصلين على شهادات عليا وتتركز هذه النشطة في قطاعات البناء والصناعة والتجارة والنقل والفلاحة ويعاني

المشتغلون في هذا القطاع من عدم توفر مداخيل قارة وانعدام التغطية الاجتماعية والتامين الصحي والعمل الهش.

وتجدر الإشارة إلى إرتفاع نسبة المشتغلين في القطاع غير المنظم في الفترة المتراوحة بين 2005 و 2009 بنسبة 6.1 % حيث مر من 50.5 % إلى 53.5 % أي أنه من بين 261000 موطن شغل تم لإحداثه خلال الفترة المذكورة فإن 198360 موطن كانت في القطاع غير المنظم أي بنسبة 76 %.

الإخلالات :

1. شحّ البيانات والاحصائيات في القطاع الغير المنظم نظرا لطبيعته الغير معلنة والخارجة عن الدوائر الرسمية
2. المؤسسات التي تعمل في القطاع الغير منظم أغلبها مؤسسات متناهية الصغر غير مصرح بها وغير مسجلة ولا تساهم في الأعباء الجبائية ممّا يثقل كاهل القطاع المنظم
3. انعدام ظروف العمل اللائق. حيث يعاني المشتغلون في القطاع الغير منظم من عدم توفر مداخيل قارة وانعدام وضعف مستوى التأجير الطغطية الاجتماعية والتأمين الصحّي
4. صعوب نفاذ مؤسسات القطاع الغير منظم إلى مصادر التمويل ممّا يعيق تطوّرها وانتقالها إلى القطاع المنظم
5. التأثير السلبي للقطاع الغير منظم على القدرة التنافسية لمؤسسات القطاع المنظم.

الهدف الفرعي رقم 17

التدرّج في هيكلة القطاع غير المنظم استنادا لمزايا التنظيم على المستوى الاجتماعي و الاقتصادي

الاجراءات:

الاجراء رقم 1 : إنشاء قاعدة بيانات

إنشاء قاعدة بيانات للوقوف على واقع النشاط غير المنظم من حيث عدد المنشآت وحجمها وعدد العاملين فيها ومستوى الأجور وطبيعة المنتوج وكميّته وتسويقه والعائدات منه. وهذا يتطلب وضع منهجيات مقاربة وأدوات تحليل لقياس أثر النشاط غير المنظّم على مستوى التشغيل وعلى الناتج المحلي الإجمالي عبر المسوحات الميدانية المكثفة و الدورية.

الاجراء رقم 2 : منح تشجيعات جبائية واجتماعية محفّزة على التشغيل

إرساء حوافز خصوصية لإغراء القطاع غير المنظم للتهيكل وتبسيط إجراءات التأسيس والتسجيل الإداري وتخفيض نسّب الاشتراك في التأمينات الاجتماعية وتخفيض نسّب الضرائب على المستقلّين والمؤسّسات الصغرى والمتوسطة بما يوفّر للدّولة موارد جبائية إضافية لتمويل الاقتصاد والمرافق العامّة، وللصّناديق الاجتماعية قدرة أكبر للمحافظة على توازناتها المالية.

وتجدر الإشارة هنا إلى أنّ المغرب في محاولة لتنظيم القطاع غير المنظّم أقرّ في قانون المالية لسنة 2011 تخفيض نسبة الضرائب على المؤسسات الصغرى والمتوسّطة من 30 % إلى 15 %. علما وأنّ قرار صاحب المنشأة بأن تظلّ صغيرة وغير منظّمة يعتمد على الموازنة بين تكاليف التنظيم وتكاليف الالتزام بالتقيّد بالقوانين من ناحية والمزايا المترتّبة عن عدم التنظيم من ناحية ثانية.

الاجراء رقم 3 : التشجيع على الرّيادة الاجتماعية في اتجاه التشغيل

التشجيع على الرّيادة (المبادرة) الاجتماعية (l'entrepreneuriat social) المتمثّلة أساسا في دعم دور الجمعيات والتعاونيات والمنظمات غير الحكومية في الإحاطة بالقطاع غير المنظّم والمساعدة على تنظيمه على غرار تعاونيات الصناعات التقليدية في تركيا. ويمكن لهذه الهيئات أن تمثّل الخطوة الأولى في عملية التنظيم وذلك خاصّة على مستويين :

- تقديم مختلف خدمات الدّعم باتّجاه تطوير القطاع ورفع أدائه في إطار شبكي كأن يُعتمد مثلا مفهوم العناقيد الصناعية "les grappes industrielles" وهي وحدات إنتاج وخدمات صغيرة تنتظم في شكل شبكي حول جمعية أو تعاونية تقدّم لها مختلف خدمات الإسناد ؛
- يمكن لهذه الجمعيات أن تُحدث نظاما للتغطية الاجتماعية للمنتسبين إليها من العاملين في القطاع غير المنظّم على غرار بعض التجارب الناجحة مثل جمعية النّساء العاملات لحسابهنّ الخاص (SEWA) في الهند والتي توفّر تغطية اجتماعية لـ 32000 عاملة وعاملة مستقلّة. وكذلك الاتّحاد النّسائي للعمل الذاتي في جنوب إفريقيا (SEWU).

الاجراء رقم 4 : إحداث غرفة قطاعية صلب الاتّحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية

إنّ الدّور التنظيمي للجمعيات والتعاونيات يساهم بقدر كبير على إرساء تمثيلية القطاع غير المنظّم (المفقودة حاليا) في منظّمات العمّال ومنظّمات أصحاب العمل بما يمكّن من إخراج هذا القطاع إلى العلن والدّفاع عن مصالح العاملين فيه وحماية حقوقهم في إطار الحوار الاجتماعي.

ويمكن في هذا السياق إحداث غرفة قطاعية للقطاع غير المنظّم صلب الاتّحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية للمساعدة على الانتقال بهذا القطاع إلى القطاع

المنظّم والحدّ من المنافسة غير الشريفة وخاصّة في مجال التجارة الموازية مقابل إجراءات مرنة على مستوى التسجيل والضرائب والحصول على التمويل... ومن التجارب الناجحة في هذا المجال نقابة مؤسّسات القطاع غير المنظّم في الصّين المنضوية تحت لواء الكنفدرالية الصّينية لأرباب العمل.

الاجراء رقم 5 : الاقحام الحقيقي للقطاع الغير منظم في مخططات برامج التنمية

إدماج العناية والاهتمام بالقطاع غير المنظّم والمؤسّسات الصغرى عموما من قبل الدّولة ضمن مخطّطات وبرامج التنمية وليس على هامشها بما يسهّل الانتقال لهذا القطاع إلى القطاع الرسمي ويحسّن أداءه الاقتصادي والاجتماعي باعتباره أفضل أداة لعدالة التوزيع وضمان حقوق المواطنة والتنمية المستدامة وتطوير العقد الاجتماعي. هذا بالإضافة إلى أنّ تنظيم القطاع غير المنظّم ودعمه يحافظ على "المعارف الشعبية"(13) في عديد المجالات كالصناعات التقليدية وحمايتها من الاندثار. وتساعد كلّ هذه العناصر في نهاية المطاف على جعل النموّ صديق للفقراء (une croissance pro-pauvres) بمفردات الإنصاف في توزيع الاستثمارات وإحداث فرص العمل جهويا والإقراض الأصغر والإدماج الاقتصادي للفئات الهشّة وتحسين الخدمات الاجتماعية الأساسية للحدّ من التفاوت الاجتماعي والجهوي.

الاجراء رقم 6 : تفعيل القرى الحرفية وتعميمها

الحرص على تكامل البعد القانوني والترتيبي على المستوى المركزي مع البعد العملي على المستوى المحلّي والجهوي.

"تلعب البلديات دورا مهمّا لتنظيم الانتصاب بشكل مرن في الفضاء العمومي على غرار مثلا تجربة البيرو حيث اعتمدت البلديات نظاما مرنا لتسويغ الفضاءات العمومية لإيواء المنتصبين. وكذلك نفس الشيء بالنسبة لمدينة Durban في جنوب إفريقيا. وفي هذا الإطار يقترح تفعيل القرى الحرفية وتعميمها لاحتضان أنشطة القطاع غير المنظّم. وهي من الخطوات الأساسية الأولى لتنظيمها".

(13) ظهر هذا المفهوم في بداية تسعينات القرن الماضي في إطار أدبيات الجغرافيا الإنسانية ويقصد به تثمين المعارف التقليدية والمحلية في الممارسة اليومية. وهذه المعارف ليست علمية وإنّما مكتسبة بالتجربة وبالوراثة.

الاجراء رقم 7 : وضع منظومة إقراض متناهية الصّغر

إرساء وتطوير منظومة إقراض متناهية الصّغر في عديد مجالات الخدمات الموجّهة للأفراد والأسر، وعديد مجالات الإنتاج الصغير. ومن ضمن هذه المجالات الصناعات التقليدية باعتبارها مؤهّلة للاستثمار الأصغر لأنّها تتناسب مع العمل بالبيت بالنسبة للنساء، وكثيفة العمالة وتنتشر في الرّيف والقرى. ويضاف إلى ذلك أنّ تنظيم المهن والحرف الصغرى ورعايتها يساهم في المساعدة على توظيف "المعارف الشعبية" (les savoirs populaires) المتوارثة وحمايتها من الاندثار. علما وأنّ الأميّة لا تعيق الصناعات التقليدية والحرف الصغرى وإن تكن عائقا في وجه تطويرها.

الاجراء رقم 8 : توفير التأمين الاجتماعي للعاملين في القطاع غير المنظم

تعديل قوانين سوق الشغل لتكون أكثر مرونة بشكل يحفز أصحاب المشاريع الصّغرى على الانتداب بشكل رسمي.

بالنسبة للتأمينات الاجتماعية، يُقترح أن تقوم الحكومة بمشاركة أصحاب المشاريع في دفع أقساط التأمينات الاجتماعية للعاملين لديها، من أجل تخفيف الأعباء عن أصحاب المشاريع، وتشجيعهم على إمضاء عقود انتداب رسمية. ومن ناحية أخرى، تستفيد الحكومات من هذا النظام الذي من شأنه توسيع القاعدة الضريبية بشكل كبير، والرّفع من حصيلة الضرائب التي تؤول لها.

الاجراء رقم 9 : وضع برامج تكوينية مؤهّلة للعاملين

وضع برامج تكوينية مؤهّلة للعاملين تساعدهم على اكتساب المهارات الملائمة لمتطلبات سوق التشغيل، وتيسّر لهم الحصول على فرص عمل مناسبة في إطار القطاع المنظم، أو إقامة مشروع منتج يعمل بشكل منظم، وبالتالي تمكّنهم من تملّك الأصول المعرفية والاقتصادية الدّنيا للخروج من دائرة التّهميش وخاصّة في المناطق

الداخليّة التي تتّسم بنسب أعلى من الفقر والبطالة وبمستويات أقلّ من التعليم والتكوين والدّخل ممّا يدفع الكثير منهم إلى الهجرة الداخلية. وهذه البرامج التأهيلية تمكّنهم من الوصول إلى الحقوق والخدمات العامّة.

الهدف الفرعي رقم 18

دعم المسؤولية الاجتماعية للمؤسسة الاقتصادية

(Entreprise citoyenne)

أصبحت اليوم مقولة "إن المسؤولية الاجتماعية الوحيدة للمؤسسة هي تحقيق الربحية" للاقتصادي الأمريكي Milton Friedman الحائز على جائزة نوبل للاقتصاد لسنة 1970 محل نقاش بالنظر لواقع الحال و لرغبة بعض المؤسسات لتملك أشكال مسؤولية اجتماعية بمعزل عن الضرورات الربحية التي تحف بالنشاط الاقتصادي.

ولقد أصبحت اليوم قضايا المحيط الطبيعي و الاجتماعي و الإنساني عاملا مؤثرا بصفة مباشرة في تنافسية المؤسسة من حيث اعتبارها مؤسسة مواطنة تلعب أدوارا في المدن و القرى و الأرياف وتأخذ بعين الاعتبار في خياراتها الاقتصادية البعد الجماعي لمحيطها مما يطرح السؤال مدى تلاؤم الغايات الربحية الأصيلة لكل نشاط اقتصادي مع الدور الاجتماعي للمؤسسة المواطنة.

الهدف الفرعي رقم 1

التأسيس لمبدأ مواطنة المؤسسة بوازن بين الربحية والدور الاجتماعي

الاجراءات:

الاجراء رقم 1

الدعوة لإبرام ميثاق وطني للمؤسسة المواطنة بالشراكة مع الشركاء الاجتماعيين و مكونات المجتمع المدني.

الاجراء رقم 2

إحداث علامة "المؤسسة المواطنة" تمنح للمؤسسات التي يرتفع عدد المشتغلين بها بنسبة 10 % مقارنة بالسنة الفارطة، وتنتفع المؤسسات التي تحصل على علامة "المؤسسة المواطنة"بأولية في الصفقات العمومية.

الاجراء رقم 3

إحداث علامة "مؤسسة مدرّبة" وتمنح سنويا للمؤسسات التي توجد بها منظومة تتكفل بتكوين متربصين بالتداول أو عبر التكوين الأساسي. وتنتفع المؤسسات التي تحصل على علامة "مؤسسة مدرّبة" بأولية في الصفقات العمومية.

الاجراء رقم 4

إحداث علامة "مؤسسة ذات حوكمة رشيدة" وتمنح سنويا للمؤسسات التي تقوم بإرساء منظومة تعزز الحوكمة الرشيدة بالمؤسسة.

الاجراء رقم 5

العمل على قصر الصفقات العمومية خلال فترة أربعة سنوات على المؤسسات المواطنة و المدربة و ذات الحوكمة الرشيدة.

الهدف الفرعي رقم 19

دعم الشراكة بين القطاع العام و القطاع الخاص خاصة في الجهات الداخلية

تمثل مشاريع الشراكة بين القطاع العام والخاص آلية هامة لدفع الدورة الاقتصادية وتنفيذ المشاريع العمومية الكبرى وتحقيق التنمية الجهوية، دون إثقال للمالية العمومية، و بالتالي تطمح إلى التخفيف في مستوى المديونية باعتبار أن الشريك يساهم كليا أو بجزء كبير في التمويل. ويعتبر هذا التمشي في إنجاز المشاريع العمومية نمطا جديدا ببلادنا حيث تم اعتماده في تجارب قليلة.

وبالنظر لضعف البنية التحتية والإستثمار في الجهات فإنه من غير المتوقع أن يغامر القطاع الخاص بالعمل في هذه الجهات ولذلك بات من المتحتم تشجيعه على ذلك وتمكينه من الضمانات الربحية الدنيا واقتسام المخاطر من طرف القطاع العام وذلك بإنشاء مشاريع مشغلة تكون بالشراكة بين الطرفين.

الإخلالات :

1. إطار قانوني لم يجعل من التشغيل أولوية
2. إطار قانوني محدود يقتصر على مشاريع الشراكة في مجال الاتصال والمعلومات.
3. طول مراحل الإنجاز وتشعبها لا تستجيب لمقتضيات المرحلة التي تتطلب حلولا للتقليص من البطالة وإحداث مواطن شغل.
4. نقص خبرة المتدخلين العموميين في مجال الشراكة،

5. غياب هياكل قارة للتنفيذ والمتابعة والتقييم، يجعل من هذا المجال نشاطا غير مهيكل، ذلك أن الموظفين العموميين المتدخلين، يقومون في نفس الوقت بمهامهم الأصلية، تحتم عليهم الاهتمام بهذه الوظيفة بصفة ثانوية.

الهدف الفرعي رقم 1

التأسيس لشراكة فعالة بين القطاع العام و القطاع الخاص قادرة على خلق مواطن شغل

الاجراءات:

الاجراء رقم 1: وضع إطار قانوني جامع

التعجيل بوضع إطار قانوني ميسر ليشمل كل مجالات الشراكة بما يسمح بتطويرها، إذ يقتصر الإطار المرجعي الحالي على مجال الشراكة في الاقتصاد الرقمي يحول دون إنجاز مشاريع بقطاعات أخرى كالخدمات.

الاجراء رقم 2 : بعث وحدة للتصرف في المشاريع النموذجية

بعث وحدة للتصرف في المشاريع النموذجية(UGPO) بالوزارات وتسخير الموارد البشرية القارة والمالية واللوجستية اللازمة وتكريس مهمتها حصريا لتنفيذ المشروع، مع إعطاء نشاطها المرونة الكافية للاستعانة بخبراء خاصة في مجالات نادرة كالخبرة في مشاريع الشراكة.

الاجراء رقم 3 : أولوية التشغيل عند انتقاء المشاريع

تكريس أولوية التشغيل عند انتقاء المشاريع وجعل القدرة التشغيلية لحاملي الشهادات العليا وخريجي مراكز التكوين المهني أحد العناصر الأساسية في اختيار المشاريع

الاجراء رقم 4 : إحداث هيئة الخبراء في مجال الاقتصاد الرقمي

ضرورة الإسراع بإحداث هيئة الخبراء المنصوص عليها بالأمر عدد 2019 المؤرخ في 23 جوان 2009 المنقح والمتمم للأمر عدد 1290 المؤرخ في 28 ماي 2007 المتعلق بضبط قواعد وإجراءات إبرام اتفاقيات الشراكة في مجال الاقتصاد الرقمي. هذا الإجراء يمكن الوزارات والمؤسسات والمنشآت العمومية من الاستعانة بهذه الهيئة اعتبارا للنقص في الخبراء بمكاتب الدراسات؛

الاجراء رقم 5 :

تنقيح الفصل 25 من الأمر عدد 1290 لسنة 2007، لتقتصر تركيبة لجنة القيادة على الوزارات المعنية بصفة مباشرة بالمشروع **تضم وجوبا وزارة التكوين المهني والتشغيل لتكريس هدف التشغيل.**

الاجراء رقم 6 :

الرفع من قدرات المتدخلين العموميين والخواص في مجال إنجاز مشاريع الشراكة من خلال التكوين وتبادل الخبرات benchmarking .

الاجراء رقم 7 :

تشجيع مكاتب الدراسات المنتصبة في تونس على مزيد تكوين خبرائها في مجال التكنولوجيات الحديثة للمعلومات والاتصال وفي مجالات الشراكة بين القطاع العام والخاص؛

الاجراء رقم 8 :

إطلاق شراكات كبرى مع القطاع الخاص التونسي أو الأجنبي أو معهما بهدف إحداث والتصرف المشترك في مناطق صناعية و لوجستية حسب المعايير الدولية ويضمن هذا الاجراء الحفاظ على البنية التحتية و تطويرها باستمرار.

الهدف الإستراتيجي الرابع

إطلاق قوى التشغيل والتنمية المعطلة

الفرع الأول : قوى التشغيل والتنمية في الجهات :

إنّ مختلف التجارب التنموية التي عرفتها البلاد التونسية بعد الاستقلال بمختلف اختياراتها وخلفياتها أدت إلى انقلاب التفاوت الاقليمي من شمال جنوب إلى شرق غرب وركزت مختلف التجارب التنموية خلال عدة عقود, بصفة طوعية أو اضطرارية, على المناطق الساحلية مما أدى إلى الاختلال بين السواحل والدواخل وأصبح أكثر عمقا وانحصر المجال الاقتصادي النشيط والديناميكي في مثلث حول العاصمة ويضم الشمال الشرقي والوسط الشرقي ومع تركيز أسس الاقتصاد العالمي ودعائم العولمة وما لها من علاقة بتراجع الدولة وتفاقم التداين والخضوع إلى شروط مؤسسات الاقتصاد العالمي والمتمثلة في مخططات إعادة الهيكلة وتحرير الاقتصاد وخوصصة المؤسسات وما انجرّ عنه من تعميق للتفاوت الجهوي فتم ما كان متوقعا حيث أن الاستثمارات الجديدة توجهت أساسا إلى المناطق الأوفر حظا والتي تعتبر الأفضل من منظور اقتصادي ونفعي بحت.

إن تحييد الجهات الداخلية في الإنخراط ضمن مسار التنمية أدّى إلى مزيد تعقيد وضعية البطالة جهويا، إنّ مخزون البطالة بلغ نسبا مرتفعة جدا بالمناطق الداخلية وتبرز آخر الإحصائيات للمعهد الوطني للإحصاء[14] اتساع فجوة البطالة بين الولايات حيث يقدّر الفارق في شهر ماي 2012 بين أدنى نسبة وأعلى نسبة بـ 46 نقطة (المنستير (5.7 %) وتطاوين (51.7%) واتساع فجوة البطالة على المستوى الإقليمي بين أدنى نسبة وأعلى نسبة بـ 13.7 نقطة(الوسط الشرقي (12.4 %)، الجنوب الشرقي(26.1 %).

إنّ عدم الإنصاف في توفير البنية الأساسية وفي توزيع الاستثمارات قطاعيا وجهويا حال دون إطلاق التنمية في المناطق الداخلية ونتج عن ذلك فوارق كبيرة بين الجهات في البنية التحتية وفي الاستثمارات والمواصلات والمرافق، وعمّقت هذه الفوارق عملية التفاوت التنموي بين الجهات حيث يخلق تباعد كبير في المردودية ويؤدي الى توجيه الاستثمار وجلبه نحو الجهات الشرقية وعزوفه عن الجهات الغربية بالتالي الى تعميق الهوة بين الجهات .

[14] المعهد الوطني للإحصاء: التشغيل والبطالة، الثلاثي الثاني 2012.

الاخلالات:

1. منوال تنمية قائم على المشاطئة،
2. افتقار الجهات الداخلية للجاذبية الاستثمارية نظرا لضعف الخدمات والبنية التحتية المستقطبة لرأس المال الوطني والأجنبي،
3. افتقار الجهات لصلاحيات تمكنها من التأثير في السياسات الاقتصادية الكلية للدولة،
4. غياب تشريك مكونات المجتمع المدني في نحت السياسات التنموية للجهات،
5. قصور الحوافز الحالية على توجيه الاستثمارات للجهات الداخلية،
6. عزوف تدخّل القطاع الخاص عن الاستثمار بالجهات الداخلية
7. عدم إستغلال عديد المناطق للموارد والطاقات المتوفرة بها .
8. ضعف البنية التحتية وشبكة المواصلات بالجهات الداخلية.
9. غياب حوافز لتشجيع إحداث المشاريع الصغرى بالجهات.
10. غياب خارطة جهوية للتنمية والاستثمار .

الهدف الفرعي رقم 20

إطلاق قوى التشغيل والتنمية المعطّلة في الجهات

الهدف الفرعي رقم 1

مساعدة الجهة على التأثير في السياسات العامة للدولة

الاجراء رقم1

ترسيخ مبدأ الديمقراطية وتوسيع قاعدة المشاركة الشعبية في عملية صنع القرار التنموي على المستوى الجهوي والمحلي

الاجراء رقم 2

إقرار الجهة كوحدة لا مركزية وذلك بتخفيف العبء الإداري والتنموي عن مؤسسات وهيئات الحكومة المركزية؛

الاجراء رقم 3

ضمان مشاركة المنظمات الاجتماعية ومنظمات المجتمع المدني ذات الصلة على مستوى جهوي ووطني في انجاز التشخيص وصياغة التصورات والسياسات البديلة.

الاجراء رقم 4

إرساء نظام حوكمة رشيد وطنيا وجهويا يمثل الإطار المؤسسي الأمثل القائم على التشاور والمساءلة والاستقلالية واللامركزية لتشخيص حاجيات الجهات وطموحاتها وصياغة سيناريوهات التنمية الجهوية وأولوياتها القطاعية.

الهدف الفرعي رقم 2

إعادة النظر في التقسيم الجهوي الحالي من أجل بعث جهات كبرى تمثل أقطابا للتنمية العامة للدولة

الاجراء رقم 5

إعداد أمثلة توجيهية لتهيئة الجهات الاقتصادية. ويمكن أن نعتمد في ذلك على الدراسات المحورية كدراسة الرفع من القدرة التنافسية للمجموعات العمرانية الكبرى ودراسة جدوى تركيز فضاءات لوجستية متعددة الوظائف الكبرى والمناطق الحدودية.

الاجراء رقم 6

وضع بنية تحتية للمعلومات الجغرافية يساهم في تركيز قاعدة معطيات رقمية تساعد على اتخاذ القرار بخصوص تنمية مستديمة بالجهات،

الاجراء رقم 7

فك العزلة الجهوية عبر ربط الشبكات الجهوية ببعضها مما يضمن الاندماج الداخلي للجهات والارتباط بالمناطق المجاورة اعتمادا على مقتصدات الجوار ومقتصدات الترابط مما يمكن من إرساء أنظمة إنتاجية ترابية وخلق شبكات إنتاجية تبعا لأحواض التشغيل.

الاجراء رقم 8

ربط الجهات الحدودية بمحيطها المغاربي وتنشيط التجارة وتنقّل الأشخاص في إطار سياسة جوار متكاملة،

الهدف الفرعي رقم 3

إرساء تنمية جهوية في خدمة التشغيل

الاجراء رقم 9

إعادة النظر في دور الدولة على المستوى الجهوي لتولى دورا نشيطا لا فقط في تدعيم البنية التحتية والمؤسسية لهذه الجهات بل لانجاز الاستثمارات وبعث وحدات إنتاج هنالك حيث يتردد أو يعجز القطاع الخاص الوطني أو الأجنبي لا سيما في الأنشطة ذات الكثافة التكنولوجية والمجدّدة التي تتطلب مهارات وإمكانات مالية يعجز عنها قطاع خاص مثل التي يوجد في بلادنا وفي جهاتنا الداخلية.

الاجراء رقم 10

بعث منظومة تضامن وطني بين الجهات لمساعدة الجهات على غرار ما هو معمول به في أوروبا في إطار سياسة الاندماج الاقتصادي والاجتماعي،

الاجراء رقم 11

الاستغلال الأمثل لكل الموارد والطاقات الموجودة بمختلف الجهات،

الاجراء رقم 12

إعادة النظر في نظام التحفيز على الاستثمار الخاص الوطني والأجنبي في إطار تقييم أداء النظام الحالي وإن كان هنالك إجماع حول افتقاره الى قدرة تحفيزية حقيقية للاستثمار في الجهات الداخلية.

الاجراء رقم 13

إعطاء القروض الصغرى أهمية في عملية تحفيز الاستثمار الجهوي لتكون الجهات محاضن للمشاريع وقادرة على تقليص نسب البطالة ويكون ذلك عبر: .

- إرساء آليات وإنشاء مؤسسات للتمويل في شكل بنوك وشركات تنمية جهوية وبعث صندوق للتنمية الجهوية ولما لا المحلية.
- اختيار ميادين نشاط الأقطاب التكنولوجية بصفة تتلائم مع الخصوصيات الاقتصادية لكل جهة مع الأخذ بعين الاعتبار الأولويات الوطنية.

الاجراء رقم 14

تعزيز البنية الأساسية للطرقات السيارة والمناطق الصناعية والمرافق العامة في الولايات المستهدفة باعتبارها من العوامل التي تشجع المستثمر على تركيز مشاريعه، الى جانب توسيع المناطق الصناعية الحرفية والمهنية والصناعية،

الاجراء رقم 15

إعداد خطط تنموية جهوية ومحلية على المدى المتوسط والبعيد تمكن الجهات والمناطق من تركيز اقتصاديات متنوعة، متوازنة، متكاملة، قادرة على أن تقوم بذاتها ولو بنسبة محدودة وذلك في إطار اختيارات وطنية واضحة تساهم فيها كل الأطراف وخاصة الجهوية منها.

الاجراء رقم 16

وضع خارطة تنموية لكل ولاية مع الاختصاصات المتوفرة في الصناعة والفلاحة والخدمات،

الهدف الفرعي رقم 4

دعم قدرة الجهة على نحت مساراتها التنموية

الإجراءات :

الاجراء رقم 1 :

تدخل الدولة في الاستثمار في الجهات الداخلية حيث يتردد أو يعجز القطاع الخاص.

الاجراء رقم 2 :

بعث منظومة إقتصاد تضامني وطني بين الجهات لمساعدة الجهات الفقيرة من خلال تمتيعها بتخفيضات في الضرائب و بميزانية إضافية،

الاجراء رقم 3 :

تشخيص وإستغلال الموارد والطاقات الموجودة والكامنة بمختلف الجهات والمناطق بحيث يتم استغلالها بصفة ناجعة وبشكل يستجيب للاستدامة ويضمن مقومات التنمية.

الاجراء رقم 4 :

إقرار آلية لإعادة تنشيط وإستغلال وحدات الانتاج التي تعطلت أو أغلقت.

الاجراء رقم 5 :

مزيد التحفيز على الاستثمار الخاص الوطني والأجنبي في الجهات الداخلية على ضوء تقييم النظام الحالي.

الاجراء رقم 6 :

توجيه التمويل الأصغر للمناطق الأقل نموا بهدف تنشيط المهن والحرف والصناعات التقليدية وتنمية الموارد المتوفرة بها.

الاجراء رقم 7 :

إحداث أقطاب تكنولوجية بصفة تتلائم مع الخصوصيات الاقتصادية لكل جهة في تكامل مع الأولويات الوطنية.

الاجراء رقم 8 :

تعزيز البنية الأساسية للطرقات السيارة والمناطق الصناعية والمرافق العامة في المناطق الأقل نموا وبعث مناطق صناعية جديدة.

الاجراء رقم 9 :

وضع خارطة تنموية لكل ولاية حسب الاختصاصات المتوفرة في الصناعة والفلاحة والسياحة،

الاجراء رقم 10 :

إعداد خطط تنموية جهوية ومحلية تمكن الجهات والمناطق من تركيز اقتصاديات متنوعة ومتوازنة ومتكاملة.

الفرع الثاني : الطاقات النسائية :

يُظهر توزيع الذكور والإناث جليا في مفارقة المستوى التعليمي مقابل المشاركة في سوق الشغل. فمن حيث التحصيل العلمي، نجد أن الإناث يصبحون أفضل تعليما من الذكور بشكل متزايد، ولكن من حيث نسب المشاركة في سوق العمل والبطالة، ومعدلات الرواتب، والترقية إلى المناصب العليا، نجد الإناث متأخرات عن الذكور بكثير. والسؤال الذي يطرح نفسه هو لماذا الوضع على ما هو عليه وكيف يمكن تقليص بعض هذه الفجوات لتعكس إنجازات الإناث في التعليم.

هنالك المزيد من الفرص التي تتفتح أمام النساء، فمع تزايد الاستثمارات في تعليم الإناث، نجحت تونس في إزالة أكبر عقبة أمام المشاركة النسائية الفعّالة. وفي بعض القطاعات مثل خدمات الوساطة المالية والاتصالات تمّ ردم الفجوة بين الذكور والإناث من حيث أنماط التشغيل والرواتب. وقد بدأت الإناث تدريجيا في استلام وظائف حيث أصبحت الإناث يشغلن 18 % من فرص العمل. وكثيرا ما يوجه اللوم إلى المعايير الاجتماعية لانخفاض

مشاركة الإناث في سوق العمل، لكن هذه المعايير ليست ثابتة وهي تتغير مع الزمن، ويمكن لنسب مشاركة الإناث أن تزيد بشكل ملحوظ ضمن إطار ممكن اجتماعيا واقتصاديا ومؤسسيا، مما يؤدي إلى تضييق الفجوة.

ولكن الواقع هو أن اللوم يقع بشكل متزايد على الضعف المؤسسي للتسبب في إعاقة مشاركة النساء. ونظرا لارتفاع نسبة البطالة بين الإناث، فإن الرغبة في العمل موجودة ولكن هنالك معيقات حقيقية تواجهها النساء تحدّ من خياراتهن وتدفع عددا منهن إلى فقدان الأمل والانضمام إلى صفوف غير النشيطين اقتصاديا.

لا تزال قدرة المرأة على الحركة وقدرتها على الوصول إلى المعلومات محدودة. إن الباحثات عن عمل يملكن قدرة أقلّ من الذكور في الحصول على معلومات عن فرص العمل محدودة أكثر. وهذه المعلومات غالبا ما تتوفر من خلال شبكات غير رسمية عادة ما يكون الذكور هم العنصر السائد فيها. وحتى مع وصول برامج البحث عن عمل عبر الانترنت، فإن الإناث اللاتي لا يملكن القدرة على الوصول المباشر للانترنت يجدن أنفسهن في موقف أضعف من الذكور الذين يمكنهم زيارة مقاهي الانترنت بسهولة أكبر. ويمكن معالجة مشكلة المسافات جزئيا من خلال تحسين مستوى المواصلات العامة وتوفير خدمات إقليمية يمكن الاعتماد عليها. هذا كما أن خدمات البحث عن عمل عبر الهاتف الخلوي التي أصبحت أكثر انتشارا تعد بأن تجعل المنافسة متساوية من حيث سهولة الوصول إلى المعلومات. ولكن سيكون هناك دائما إناث غير قادرات على الحركة بسبب الواجبات والمسؤوليات العائلية، وهن بحاجة إلى برامج لسوق العمل تجمع ما بين تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والعمل من المنزل، والتمويل المايكروي، والعمل الجزئي والتعاونيات.

ولا يزال تمثيل الإناث ضعيفا نسبيا في مناصب صاحبات الأعمال أو صاحبات المهن (اللاتي يعملن لحسابهن الخاص) وقد وجد تقرير التنمية البشرية في تونس أن صاحبات المهن في الشركات المايكروية والصغيرة والمتوسطة يشكلن 6.5 % فقط من عمالة الإناث وهذا اقلّ بكثير من نسبة الذكور أصحاب الأعمال (20.6 % من عمالة الذكور).

وتوسيع الفرص للإناث ليطلقن شركاتهن الخاصة من شأنه أن يضاعف عمالة المرأة لأنه عندما تطلق أنثى شركتها الخاصة تكون في الغالب أكثر ميلا لتشغيل الإناث. ومع أن النساء لا يزلن العنصر السائد في الأعمال التقليدية مثل الصناعات الغذائية والحرف وصالونات التجميل، إلا أن التحدّي يكمن في تنويع الأعمال التي تطلقها الإناث.

إذن فمع وجود الحاجة للتركيز على المعيقات التي تواجه مشاركة المرأة بشكل عام، فهناك الحاجة لتطوير سياسات تركز على المعيقات التي تواجه المتزوجات والمتعلمات في الأرياف، وتشمل المعيقات العامة محدودية الفرص للتدريب المهني والخبرة العملية المصممة خصيصا للإناث وإزالة المعيقات الإدارية أمام فرص العمل من المنزل وتعديل قانون العمل وقانون الضمان الاجتماعي حول العمل الجزئي.

1- الإخلالات :

- الطلبات الإضافية المرتفعة للمرأة والتي تتجاوز فئة الرجال.
- نسبة النشاط الخاصة لفئة الإناث منخفضة مقارنة بنسب نشاط الذكور.
- وجود فجوة ما انفكت تتسع بين نسب تشغيل المرأة وتشغيل الرجل، حيث تمثل هذه النسب حاليا أضعف النسب في المعدلات العالمية إذ لا تتجاوز 25% في حين أنّ معدل تشغيل النساء في العالم 53%.
- نسب مرتفعة لبطالة النساء 26.9% وهي من أعلى مستويات البطالة في العالم خلال 2012 في حين أن المعدل العالمي يناهز حاليا 6.5%.
- تضاعف بطالة النساء بالنسبة لحاملي شهادات التعليم العالي بنسبة 49.4% في فيفري 2012 مقابل 21% بالنسبة لحاملي الشهادات بين الذكور.
- محدودية قدرة الإناث خاصة في الجهات الداخلية على الحركة وعلى الوصول إلى المعلومات.

فلو كانت مشاركة المرأة في سوق الشغل ذات معدلات اعتيادية لساهم ذلك في الناتج المحلي الإجمالي بنسبة 0.7 % وهو ما يشكّل خسارة كبيرة وطاقة بشرية مهدورة.

ومادام الإناث يمثلن النسبة الأعلى في التعليم العالي، فإن عدم تشغيلهن يمثل هذه المرة إهدارا للاستثمار المخصص لتعليم النساء المقدر سنويا بـ 5.3 % من الناتج المحلي.

الهدف الفرعي رقم 21

إطلاق الطاقات النسائية في العمل

الهدف الفرعي رقم 1

وضع سياسة تضاعف من تشغيل المرأة المؤجرة أو المستقلة

الاجراء عدد 1: وضع خطة عمل للنهوض بتشغيل المرأة

حتى تتضاعف مشاركة المرأة في سوق الشغل وجب وضع خطة عمل في هذا الإطار على المستوى الوطني وتمكينها من التشغيل الذاتي وبعث المؤسسات.

الاجراء عدد 2 : تشجيع بعث المؤسسات

- تشجيع حاملات الشهائد العليا لبعث مؤسسات ذات الأشكال الجديدة للاقتصاد الاجتماعي التعاوني ويمكن أن يكون ذلك بجمع تعدد الاختصاصات من بين المهارات والكفاءات النسائية في مؤسسات القطاع الواعدة والتي لها صلة بخصوصيات الجهة.
- تشجيع الاستثمار في قطاعات الصناعات التحويلية ذات التقنيات الحديثة والتكنولوجيات الرفيعة التي تمكن من تحويل المواد الفلاحية وغيرها من الموارد

الأولية التي تنتجها جهات الشمال والوسط والجنوب الغربي بالاعتماد على التجهيزات الحديثة.

- تكثيف الاستثمار في البنية التحتية والتجهيزات التي من شأنها أن تشجع الباعثات الشابات من الانتصاب سواء داخل مؤسسات صغيرة خاصة وفردية أو جماعية
- إيجاد آليات لتمكين النساء من العمل عن بعد في الاختصاصات المنسجمة مع الأنشطة القابلة للإفراق أو المناولة الفكرية على غرار المحاسبة عن بعد.
- إعطاء حوافز خصوصية للمؤسسات المتوسطة والصغيرة للباعثات،
- تشجيع النساء على بعث المشاريع المتناهية الصغر،
- تنويع الأعمال التقليدية والحرف المخصصة للنساء.

الاجراء عدد3 : إزالة المعوقات التي تواجهها المرأة لإدماجها في سوق الشغل

1- إحداث قانون خاص لردع اللامساواة في الأجور بين النساء والرجال لاسيما في القطاع ألفلاحي والقطاعات المهمّشة،
2- مراجعة قوانين حماية الأمومة بما يضمن تمتع الأم بعطلة ولادة طبقا للمعايير المحددة دوليا. وبما يمكن من وضع برامج إستراتجية تخطط لتعويضات العاملات والإطارات النسائية في مراحل عطل الولادة وفتح مجال للتربص كمدخل للتأهيل للتشغيل.
3- تفعيل آليات حماية العلاقات الشغلية ومراقبتها كتفقديات الشغل القطاعية.
4- تحسين مستوى المواصلات العامة وتوفير خدمات إقليمية حول سوق الشغل،
5- إحداث برامج تنموية تجمع بين تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والعمل في المنزل،
6- وضع برامج تكوين مهني وإكتساب خبرة عملية مصممة خصيصا للإناث،
7- تعديل قانون الشغل وقانون الضمان الاجتماعي حول العمل الجزئي،
8- إنشاء مرصد وطني لرصد تطور مشاركة المرأة في سوق الشغل واقتراح الحلول المناسبة.

الهدف الاستراتيجي الخامس

موارد بشرية ماهرة

سعت منظومات التربية والتعليم العالي والتكوين المهني منذ إنشائها وكل فيما يخصها إلى إعداد الموارد البشرية بهدف الاستجابة لمتطلبات التنمية في البلاد في بعديها الاقتصادي والاجتماعي. ورغم الجهود الكبيرة المبذولة منذ الاستقلال، شهد مجال تنمية رأس المال البشري خاصة خلال العشرية الأخيرة ارتفاعا هاما في عدد خريجي التعليم العالي بما لا يتوافق مع حاجيات الإقتصاد الوطني على المستويين الكمي والنوعي، مما أدى إلى إرتفاع نسبة البطالة لدى هذه الشريحة من المجتمع. وفي المقابل، تشهد مؤسسات التكوين المهني نقصا ملحوظا في الإقبال عليها بالتوازي مع تفاقم ظاهرة الانقطاع المدرسي وذلك نظرا لغياب رؤية شاملة وموحدة تحدّد بكل وضوح مفهوم ودور منظومة إعداد الموارد البشرية في علاقتها بالتشغيل مما أدى إلى جملة من الإخلالات.

في الوقت التي تعرف فيها نسب البطالة مستويات مرتفعة، فإنه بالمقابل تعرف بعض القطاعات نقصا في اليد العاملة، حيث بيّنت الدراسات الحديثة المنجزة أخيرا 15وجود حاجيات آنية من المهارات في تونس في حدود 120 ألف موطن شغل منها 55 ألف في قطاع النسيج والملابس و13 ألف في البناء والأشغال العامة حوالي 7000 في قطاع الكهرباء والميكانيك.

الاخلالات

1. ضعف قدرة منظومة إعداد الموارد البشرية على الاستجابة والتأقلم السريع مع الحاجيات الآنية والمستقبلية لقطاع الإنتاج وعدم ملاءمة مواصفات خريجيها مع حاجيات المؤسسات الاقتصادية من المهارات.

2. منظومة تكوين مستمر غير ناجعة :

- ✓ ثقافة التكوين المستمر غير متطورة لدى المؤسسة ولدى الأفراد مما انعكس سلبا على مردودية و نجاعة منظومة التكوين المستمر وجعلها غير قادرة على

[15] دراسة تم إعدادها من طرف المعهد العربي لرؤساء المؤسسات - أكتوبر 2012.

تحقيق الأهداف المرسومة من حيث الرفع من مردودية المؤسسة من جهة وتمكين العاملين من تحسين قدراتهم ومؤهلاتهم من جهة أخرى.

- ✓ تعقيد على مستوى آليات تمويل التكوين المستمر خاصة فيما يتعلق بشروط وأنماط التكوين و مقاييس الإسناد و إجراءات الإنتفاع (ملفات مطالب التكوين وملفات الفوترة...)
- ✓ التكوين المستمر مبني بالأساس على تطوير المؤسسة و لا يأخذ بعين الإعتبار حاجيات الفرد للتطوير الذاتي.

3. ضعف ثقافة العمل و المبادرة وروح الريادة في المناهج المعتمدة صلب المنظومة بكافة مكوناتها وفي كل مراحلها.
4. غياب المعابر من التكوين المهني نحو التربية من جهة وبين التكوين المهني والتعليم العالي من جهة ثانية يمثل عائقا أمام تطلعات الأفراد لمواصلة تعلمهم مدى الحياة وبالتالي محدودية منظومة التكوين المهني لأداء دورها الاجتماعي.
5. غياب وظيفة الاستشراف واليقظة في مجال الإعداد للموارد البشرية بتونس على غرار ما هو معمول به بالبلدان المتقدمة ممّا لم يساعد توجيه منظومة إعداد الموارد البشرية على توفير الكفاءات المطلوبة بالجودة والنجاعة والسرعة اللازمة.
6. غياب شراكة فعّالة بين منظومة إعداد الموارد البشرية وقطاع الإنتاج تمكّن من استشراف الحاجيات من الكفاءات والمهارات وتساهم في الرفع من مهارات المتكونين والطلبة وتحيين الاختصاصات في إطار التكوين مع المؤسسة (غياب مفهوم المؤسسة المكونة).
7. عدم وجود منظومة وطنية موحدة للإعلام والتوجيه تشمل مختلف الأطراف المعنية تعمل في كنف التكامل بين مكوناتها على تكريس ثقافة المهنة والاعتماد على الذات لدى الناشئة.
8. غياب الشفافية والمقروئية الشهادات مما يحول دون معرفة كفاءة حاملها،
9. عدم اعتماد مدونات المهن التحديد حاجيات المؤسسات من الانتداب وغياب بعضها،

10. طغيان الطابع النظري على الطابع التطبيقي للتعليم والتكوين،

11. ربط فكرة الالتحاق بمراكز التكوين المهني بالفشل الدراسي.

الهدف الفرعي رقم 22

ربط التعليم والتكوين باحتياجات قطاع الإنتاج

الإجراءات :

الاجراء رقم 1 : خارطة وطنية لمنظومة إعداد الموارد البشرية مرتبطة بقطاع الانتاج

- ✓ إعداد خارطة وطنية لمنظومة إعداد الموارد البشرية بالارتكاز على هرم للكفاءات الوطنية مرتبط بحاجات الاقتصاد تكريسا لمبدأ التوازن الجهوي والعدالة الاجتماعية في توفير طاقة التكوين والمبيت والتوفيق بين مبدأ الاستجابة للحاجيات القطاعية على المستوى الوطني من الموارد البشرية وخدمة التنمية الجهوية.
- ✓ إعداد مخطط عملي في مجال النهوض بالموارد البشرية في القطاعات التي تشهد عزوفا على التكوين ونقصا في التشغيل والذي من شانه أن يؤثّر سلبيّا على مردوديّة المؤسّسات الناشطة في هذا المجال.
- ✓ إرساء علامة تميز للمؤسسات التكوينية التي تتميز مخرجاتها بتلاؤمها مع متطلبات سوق الشغل و يتميز أداؤها بالتكيف مع المحيط والمتغيرات الاقتصادية وذلك وفق خطوط مرجعية واضحة وربط العلامة بتحفيزات مادية وأدبية للمؤسسة والعاملين بها.

الاجراء رقم 2 : إرساء منظومة إعلام وتوجيه فعّالة

- ✓ إيلاء الإعلام والتوجيه ما يستحقه من العناية، في إطار تحسين مردودية وجدوى منظومة إعداد الموارد البشرية وتمكينه من كل مسببات النجاح في إطار

إستراتيجية ورؤية شاملة تأخذ بعين الاعتبار كافة الجوانب باعتباره من الآليات الأساسية التي تساعد على تضييق الفجوة والتقريب بين احتياجات سوق الشغل والعناصر المتحكمة في ملامح المتدفقين على هذه السوق من ناحية ومخرجات التعليم والتكوين والتعليم العالي من ناحية أخرى.

- ✓ توفير الإطار التشريعي المناسب للإعلام والتوجيه وتطوير مواصفات الجودة وإنتاج المعلومات حول سوق الشغل ومنظومة التربية والتكوين والتعليم العالي بما يتيح لكافة المتدخلين وللعموم، بالتشاور مع الأطراف الاجتماعية من نقابات العمال وأرباب العمل، من الإلمام بكل ما يتعلق بهذا الموضوع مما يضمن تقديم خدمة متميزة للأفراد وللمجتمع ككل،
- ✓ وضع آليات وبرامج عملية لتثمين المهن وتفعيل الدور الإعلامي والتحسيسي لتغيير عقلية العائلة التونسية ونظرتها للتكوين المهني بهدف الانخراط والإقبال على منظومة التكوين المهني.

الاجراء رقم 3 : وضع تصور جديد للشراكة حول تنمية الموارد البشرية هدفها التشغيل

- ✓ وضع تصور جديد لشراكة بين المنظومة الوطنية لإعداد الموارد البشرية ومختلف الأطراف الفاعلة على الصعيد الوطني والجهوي والمحلي تؤسس لعلاقات مبنية على تحمل المسؤوليات والإلزامية

ومن بين هذه التصورات، التفكير في آلية عقود برامج قطاعية ذات بعد وطني تكون بمثابة إطار للتشاور بين مختلف الأطراف ذات العلاقة بتنمية الموارد البشرية

- ✓ إحداث مرصد وطني للشراكة في مجال تنمية الموارد البشرية يكون بمثابة قاعدة للتفكير والتشاور حول مسارات ومقاربات الشراكة بين مختلف الأطراف ذات علاقة بمنظومة تنمية الموارد البشرية.
- ✓ إحداث وحدات لدعم التكوين والعلاقة مع جهاز التكوين المهني داخل كل المنظمات المهنية على الصعيدين الوطني والجهوي،
- ✓ إيجاد الإطار القانوني والترتيبي لتفعيل دور المهنة في المساهمة في نشاط المؤسسات التكوينية ومتابعتها وتفعيل دور مجالس المؤسسات بمراكز التكوين المهني.

- ✓ تطوير المناهج والمحتويات البيداغوجية باعتماد مقاربة ترتكز أساسا على تحديد المهارات لتلبية حاجيات المؤسسات من الكفايات في إطار عملية تشاركية بين جهازي التكوين المهني والتعليم العالي والمهنيين لضمان ملاءمة البرامج للحاجيات الحقيقية لقطاع الإنتاج .

الاجراء رقم 4 : ربط منظومات التعليم والتكوين والتعليم العالي في ما بينها

تفعيل الترابط والتكامل بين منظومات التعليم والتكوين والتعليم العالي وتنظيم التدفق بينها وفتح المعابر في جميع الاتجاهات وذلك للاستجابة لحاجيات وتطلعات الأفراد للتعلم مدى الحياة.

الاجراء رقم 5 : تدعيم القدرة التنافسية للمؤسسات الاقتصادية عبر التكوين المستمر

- ✓ مراجعة آليات التكوين المستمر وتطويرها في اتجاه تبسيط الإجراءات وتصويبها نحو مستحقيها
- ✓ مراجعة منظومة تمويل التكوين المستمر بما يمكّن من تلافي النقائص المسجّلة سواء على مستوى الإجراءات والتراتيب المخوّلة للانتفاع بالتمويل أو على مستوى مقاييس الاحتساب المعتمدة وذلك بتشريك كل الأطراف المتدخلة (الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية، الاتحاد العام التونسي للشغل، وزارة المالية...)،
- ✓ إعادة تفعيل المهمّة الرئيسية للمركز الوطني للتكوين المستمر والترقية المهنية في مجال الإحاطة والمساندة لفائدة المؤسسات وذلك من خلال دعم القدرات الوطنية العمومية والخاصة في هذا المجال.
- ✓ مزيد تطوير تمشي الجودة في التكوين المستمر عبر تكثيف عمليات تقييم مردودية البرامج التكوينية الجماعية الممولة في إطار حقوق السحب،
- ✓ دراسة إمكانية جمع كل مصادر تمويل التكوين المستمر الحالية في صندوق واحد، أهمها المبالغ المتبقية من الآداء على التكوين المهني للمؤسسة و التي لم يقع استعمالها في تكوين عمالها و إعادة توزيعها على الفئات الجديدة و القطاعات الجديدة التي سوف يقع درس إدماجها في نظام التمويل

الاجراء رقم 6 : تكريس حق الشغالين في التكوين المستمر والترقية المهنية

- ✓ فتح الآفاق أمام الشغالين لتنمية كفاءاتهم الذاتية وتوفير الشروط اللازمة لذلك كخلق آليات للإستجابة إلى الحق الفردي في التكوين المستمر والترقية المهنية.
- ✓ تركيز المنظومة الوطنية للإشهاد بالكفاءات والمهارات المكتسبة في إطار التكوين أو الحياة النشيطة (إقرار مكتسبات الخبرة). ويحتوي هذا البرنامج على مقومات تقييم الكفاءات سواء تمّ اكتسابها عن طريق التكوين أو في إطار التجربة المهنية وإسناد الشهادات الموافقة لها.

الاجراء رقم 7 : دعم روح المبادرة ونشر ثقافة المؤسسة

- ✓ تطوير ثقافة المبادرة وبعث المشاريع ضمن المناهج التربوية والتكوينية. منذ مراحل التعليم الأولى بهدف تطوير ثقافة المسؤوليّة وتنمية روح المبادرة لدى المتعلمين

«صناعة فرصة عمل أفضل من البحث عنها»

- ✓ تضمين المهارات الحياتية العامة (SOFT SKILLS) في برامج التعليم والتكوين.

الهدف الفرعي رقم 23

تيسير الانتقال من التعليم إلى العمل

الإخلالات :

- القطيعة الكاملة بين مؤسسات التكوين وجهاز الإنتاج.
- عدم قدرة المؤسسة الاقتصادية على تأطير المنتدبين الجدد.
- غياب الإطار القانوني والترتيبي الذي ينظم دور المهنة في المساهمة في نشاط المؤسسات التكوينية ومتابعتها.
- عدم مواكبة البرامج التعليمية والتكوينية لمتطلبات سوق الشغل.

- عدم تشريك المهنيين في عملية التقييم الاشهادي.
- ضعف امتلاك المتخرجين للمهارات الحياتية العامة.
- غياب برامج لتنمية روح المبادرة و ثقافة المؤسّسة في المنظومة التعليمية والتكوينية.

الإجراءات :

- اعتماد التكوين بالشراكة مع المؤسسة
- إحداث وحدات لدعم التكوين والعلاقة مع جهاز هيكل التكوين المهني داخل كل المنظمات المهنية على الصعيدين الوطني والجهوي،

- إيجاد الإطار القانوني والترتيبي لتفعيل دور المهنة في المساهمة في نشاط المؤسسات التكوينية ومتابعتها وتفعيل دور مجالس المؤسسات بمراكز التكوين المهني.
- صياغة برامج تعليمية وتكوينية في ضوء ما يستوجبه تعاطي الأنشطة الاقتصادية من كفاءات وتحيينها بصفة مستمرة لمواكبة التحولات التي تشهدها المهن وأنماط الانتاج.
- ارساء منظومة تقييم اشهادي بتشريك المهنيين واعتماد تأهيل مراكز التقييم.
- توجيه وربط مشاريع ختم الدراسات بمجالات الانتاج وتثمينها.

- ادراج وتجويد المهارات الحياتية العامة ضمن برامج التعليم والتكوين.
- إدراج كفايات المبادرة وتطوير ثقافة المؤسّسة منذ مراحل التعليم الأولى.

المحور الثاني

الهدف الإستراتيجي السادس

تحسين سير سوق الشغل

تبين المعطيات والدراسات المتوفرة أن سوق الشغل ببلادنا تتّسم بعدم التوازن بين العرض والطلب وقد انجرّ عن هذا الوضع بطالة مستفحلة وفي ارتفاع مستمّر خلال السنوات الأخيرة، حيث بلغ عدد العاطلين عن العمل حسب المسح الوطني حول السكّان والتشغيل للثلاثي الثاني للمعهد الوطني للإحصاء 691,7 ألف من مجموع السكان النشيطين وهو ما يمثل نسبة بطالة جملية بـ 17,6 %.

الفرع الأول : السياسات النشيطة للتشغيل

تعتمد سوق الشغل على قاعدة الاستجابة لحاجيات النسيج الاقتصادي من الكفاءات والموارد البشرية المتوفرة.

وإن كانت القاعدة الأساسية في هذه السوق هي الربط المباشر بين العرض والطلب فإن معالجة الفوارق المسجلة عادة ما تعتمد تدخل آليات وبرامج للملائمة بينهما.

وقد وضعت تونس في السابق برامج للتدخل في سوق الشغل عبر آليات صندوق 21-21 الذي كان يتصرف فيه الرئيس السابق للمعالجة الأمنية للبطالة، ثم وفي سنة 2009 تم التقليص في عدد البرامج من 44 إلى 7 ظلت في مجملها تهتم بالمعاجلة الاجتماعية للبطالة .

وقد كانت بالإضافة إلى ذلك تشكو من الإخلالات التالية المبينة بالدراسات الميدانية:

برامج منحرفة:

- ✓ منحرفة عن خصوصيات الجهات ولا تستجيب لحاجياتها الاقتصادية والاجتماعية،
- ✓ منحرفة عن الاختصاصات التي تلاقي صعوبات في الاندماج في سوق الشغل وتلعب دور البديل في الانتداب المباشر.
- ✓ منحرفة عن **الفئات** المستحقة من العاطلين على غرار حاملي شهادات التعليم العالي.

برامج متشعبة

- ✓ تعدد البارمج وتنوعها حتى أصبحت غير قادرة على التركيز على طالبي الشغل الذين يواجهون صعوبات أكثر في الاندماج في سوق الشغل.

- ✓ اللجوء المفرط والآلي للبرامج من قبل المؤسسات وازدواجية الانتفاع بينها وصعوبة القطع مع هذه العقلية.
- ✓ إزدواجية الإنتفاع بالبرامج مع الآليات الهشة الموضوعة تحت تصرف الولاة فبرغم تقليص عدد البرامج خلال سنة 2009 فإن مجالات تداخلها إستمرت إلى ما بعد الثورة.
- ✓ تواصل العمل ببعض الآليات الهشة بالولايات (الآلية 16+20) وبعض الآليات الأخرى الغير مهيكلة ضمن تدخلات الصندوق الوطني للتشغيل
- ✓ تعدد المتدخلين في مجال مرافقة الباعثين

برامج ضعيفة الجدوى

- ✓ لا تفضي البرامج إلى الإدماج الآلي حيث تحوّلت بالنتيجة النّهائية من برامج نشيطة تهدف إلى معالجة البطالة الاحتكاكية للوافدين الجدد على سوق الشغل إلى برامج للتحويلات الاجتماعية تكاد تكون هيكلية
- ✓ ضعف الوساطة في سوق الشغل وانتشار الوساطة غير الرسمية وما ينجر عنه من إختلالات في مجال التقريب بين العرض والطلب.

ولتفادي هذه الاخلالات صدر الآمر عدد 2369 المؤرخ في 16 أكتوبر 2012 المتضمن إحداث 4 برامج كبرى وهي:

- صكّ تحسين التشغيلية،
- صكّ دعم التشغيل،
- دعم باعثي المؤسسات الصغرى،
- الشراكة مع الجهات للنهوض بالتشغيل.

الهدف الفرعي رقم 24

الشروع في تفعيل أمر 16 أكتوبر 2012 وإحكام التصرف فيه

الإجراءات

الاجراء رقم1 : توجيه البرامج نحو الفئات الخصوصية:

- ✓ تصويب البرامج النشيطة للتشغيل بما يضمن التميز الإيجابي لفائدة الجهات الداخلية والمناطق المحرومة عبر تحسين تشغيلية الفئات التي تلاقي صعوبات ادماج وتوجيهها نحو القطاعات الواعدة والأنشطة ذات الكثافة التشغيلية العالية والمحتوى التكنولوجي الرفيع

- ✓ تخصيص منح وإمتيازات إضافية في نطاق البرامج النشيطة الجديدة و صياغة برامج خصوصية ذات مرونة كبيرة وجاذبية عالية في الجهات ذات الأولوية.
- ✓ إحداث برنامج يعنى بالتكفل بحاملي شهادات التعليم العالي من ذوي الاختصاصات صعبة الإدماج في سوق الشغل وتأهيلهم خلال السنة الأولى من التخرج دون الانتظار سنوات للتفكير في إعادة تأهيلهم في إختصاصات مطلوبة من قبل مؤسسات مشخصة ولمن ينخرط في ذلك ومنح المؤسسات التي تندبهم امتيازات هامة

- ✓ الحرص على المتابعة الميدانية للمتربصين ومتابعة نسق النتائج في إطار صكي التشغيل والتشغيلية بهدف المحافظة عليها ودعمها.

- ✓ استكشاف مكامن التشغيل بالنسبة للاختصاصات ذات العلاقة بذوي الاحتياجات الخصوصية وخاصة المعوقين.

الاجراء رقم2 : الرفع من مردودية وجدوى البرامج

- ✓ تحسين خدمات الوساطة بسوق الشغل لتمكين مصالح التشغيل من القيام بدورها التعديلي في التقريب بين عروض وطلبات الشغل،
- ✓ الادماج التدريجي للآليات الهشة الآلية المعتمدة سابقا ضمن الإطار الجديد للشراكة مع الجهة بهدف القطع نهائيا باستنفاذ إدماج كافة المنتفعين بها نهائيا.
- ✓ تحفيز خصوصي للمؤسسات مرتبط تفاضليا بعدد مواطن الشغل المحدثة لانتداب أكبر عدد ممكن من المنتفعين
- ✓ تخصيص تحفيزات تكميلية مسندة للمتربصين المتميزين في مؤسساتهم بما يدعم ثقافة التألق في العمل المجزي واللائق
- ✓ إجراء تقييم شامل حول مدى مساهمة نظام الحوافز في تجسيم أهداف التشغيل.
- ✓ تطوير العمل عن بعد باعتماد تكنولوجيات الاتصال الحديثة في عدة مجالات كالمحاسبة والترجمة والترجمة الفورية والاستشارات القانونية.

إحداث منظومة معلوماتية موحدة لمتابعة المنتفعين بمختلف البرامج وتفادي ازدواجية الانتفاع بها.

الهدف الفرعي رقم 25

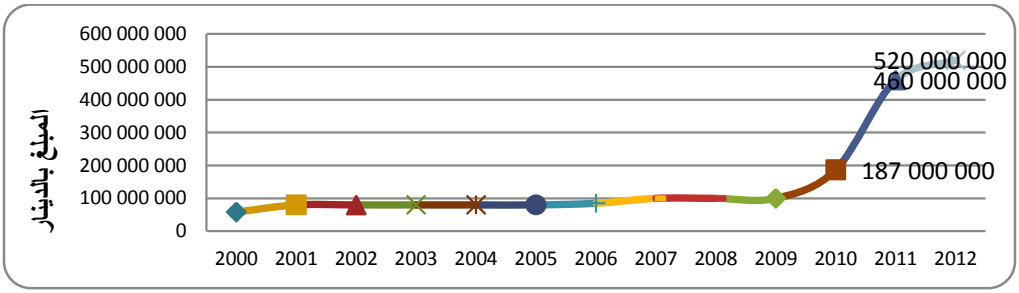
تطوير جودة الخدمات الموجهة لحرفاء مصالح التشغيل

الاخلالات

برامج ذات حوكمة هشة

- ✓ غياب نظام محاسبة تحليلية بالوكالة الوطنية للتشغيل تمكن من تحسين أدائها ورفع نجاعة تدخلاتها.

- ✓ غياب أنظمة وهياكل متابعة ناجعة لتطور المهن والقطاعات على غرار المصنفات والمعاجم الخاصة بالمهن والأنشطة المعمول بها لدى كافة الدول المتقدمة والتي تمكن من رصد تطورات سوق الشغل بصفة دقيقة وآنية.
- ✓ بطء نسق مواصلة تنفيذ برنامج الجودة على مستوى مصالح الوكالة الوطنية للتشغيل وعدم وجود آليات ومؤشرات قياس و تقييم جودة الخدمات.
- ✓ صعوبات وتعقيدات لإقرار المعالجة المشخصة لكل طالب شغل
- ✓ عدم وجود آليات رصد ومتابعة سوق الشغل
- ✓ الكلفة العالية لبرامج التشغيل (1.5 % من الناتج المحلي الخام).



إنفاق مداخيل الصندوق (بالدينار)		
2010	*2011	*2012
187 مليون	460 مليون	520 مليون

*ارتفاع تكاليف البرامج النشيطة للتشغيل سنة 2011 و2012 بسبب برنامج أمل وبرنامج التشجيع على العمل

الإجراءات

الاجراء رقم1 : تبني تمشي الجودة بمكاتب التشغيل

- ✓ تبني تمشي الجودة بكل مكاتب التشغيل والعمل المستقل مما يمكنها من الخروج من التمشي البيروقراطي المفرط والإنتقال إلى مقاربة تقديم الخدمات مبنية على رضاء الحريف (طالب الخدمة والمؤسسة).

- ✓ اعتماد مصنفات ومعاجم المهن التي تمكّن من تحسين الوساطة بسوق الشغل،
- ✓ إرساء منظومة تقييم شاملة حول مدى مساهمة نظام الخوافز في تجسيم أهداف التشغيل

الاجراء رقم2 : تطوير الوظائف التقليدية لمكاتب التشغيل

تطوير الوظائف التقليدية لمكاتب التشغيل والعمل المستقل من خلال :

- ✓ دعمها بالإمكانيات البشرية والمادية والتكنولوجية بما يمكّنها من تجويد خدمات الإعلام والتوجيه المهني وتنمية المبادرة ومعالجة العرض والطلب
- ✓ إحداث نظام المحاسبة التحليلية بالوكالة الوطنية للتشغيل والعمل المستقل بهدف مزيد تحسين مردودية وجودة الخدمات المسدات .
- ✓ إرساء الشراكة مع القطاع الخاص و الجمعيات لتحسين نسبة التغطية المتعلقة بالخدمات الموكولة لمصالح التشغيل.
- ✓ مواصلة إحداث وتهيئة مكاتب التشغيل والعمل المستقل لمسايرة ما يشهده واقع التشغيل بالجهات

الهدف الفرعي رقم 26
إرساء مبدأ اللامركزية

الإجراءات :

الاجراء رقم1 : إطار هيكلي يكرّس اللامركزية

- ✓ إحداث مجلس وطني للتشغيل ومجالس جهويّة للتشغيل تركيبتها ثلاثيّة موسّعة ووظائفها إستشاريّة حول سياسة التشغيل.
- ✓ إحداث هيكل يهتم بالبحث والتطوير على مستوى وزارة التكوين المهني والتشغيل يعنى باستنباط واستكشاف وتطوير آليات ومناهج وأنظمة تنشيط سوق الشغل على كافة المستويات الوطنية والجهوية والمحلية والعالمية والقطاعية.

✓ إحداث وكالات تشغيل إقليمية لتمكينها من المرونة الكافية لخدمة حرفائها إقليميا وجهويا، وذلك في إطار تعاقدي حسب النتائج

الاجراء رقم2 : تقريب الخدمات

✓ تقريب خدمات مكاتب التشغيل والعمل المستقل من طالبي الشغل والمؤسسات من خلال إعادة هيكلة الوكالة الوطنية للتشغيل والعمل المستقل والمكاتب التابعة لها في إطار تكريس لامركزية القرار وذلك من خلال:

- مراجعة تنظيم الهياكل الميدانية للتشغيل المؤجر وضمّها في هيكل موحّد (مكتب تشغيل متعدّد الوظائف)
- إدراج القواعد المتعلّقة بمكاتب التشغيل التابعة للوكالة الوطنية للتشغيل والعمل المستقلّ في مجلّة الشغل ضمن القواعد العامّة المتعلّقة بتوظيف يد العاملة مع التأكيد على مبدإ تعميم مكاتب التشغيل بمقتضى نصوص ترتيبيّة
- تقريب خدمات الوكالة الوطنية للتشغيل والعمل المستقل بتعيين مستشار تشغيل بكل معتمدية
- تعميم فضاءات المبادرة على كافة الولايات
- إحداث بنك مشاريع لكافة المعتمديات في ضوء خصوصيات كل منطقة (النسيج الإقتصادي، الموارد البشرية، الموارد الطبيعية،..)

الهدف الفرعي رقم 27

إعادة هيكلة الوكالة الوطنية للتشغيل والعمل المستقل

تندرج إعادة هيكلة الوكالة ضمن التوجهات الإستراتيجية لمنظومة التشغيل التي ترمي أساسا لتطوير أداء مصالحها والارتقاء بجودة الخدمات المسداة ووضع حرفاء الوكالة من طالبي شغل وأصحاب مؤسسات في صدارة الأولويات.

وفي هذا الإطار سيتمّ اسناد الجهات صلاحيات أكثر لدعم مقاربة إرضاء الحريف في كافة مستويات التنظيم الهيكلي المقترح، وجعل المصالح العمومية للتشغيل فعالة ومجدية تعتمد تشريك الفاعلين الخواص على المستويين الوطني والجهوي في استراتيجية وطنية لترشيد سوق الشغل.

الإخلالات :

- ضعف دعم ومساندة المصالح المركزية للمصالح الجهوية،
- ضعف تفتح الوكالة على المحيط (المنظمات المهنية، الجمعيات،..)،
- ضعف نسبة تغطية مكاتب التشغيل والعمل المستقل للمعتمديات (100 مكتب لـ264 معتمدية)،
- إثقال كاهل مستشاري التشغيل بالأشغال الإدارية والمالية على حساب الوظائف الأساسية،
- تداخل الخدمات المسداة، الموجهة إلى المؤسسة الإقتصادية، بين مكاتب تشغيل الإطارات ومكاتب تشغيل متعددة الوظائف،
- غياب وظيفة تحليل واستشراف سوق الشغل،
- غياب التنسيق والتكامل بين مكاتب التشغيل داخل نفس الولاية،
- غياب معالجة سوق الشغل داخل نفس حوض التشغيل،
- ضعف عدد مستشاري التشغيل مقارنة بعدد العاطلين عن العمل،
- وساطة المصالح العمومية لسوق الشغل لا تقرّب بين العرض والطلب.

الإجراءات :

- تعيين مستشار تشغيل أو أكثر بكل معتمدية بداية من سنة 2013 وذلك بهدف تقريب خدمات التشغيل من حرفاء الوكالة بكافة المعتمديات.

- إحداث مصالح جهوية للتشغيل بهدف تمكين مكاتب التشغيل من التفرغ التام للقيام بالوظائف الأساسية المتعلقة بخدمة طالبي الشغل وأصحاب المؤسسات والمتمثلة في الإعلام والتوجيه المهني ومرافقة طالبي الشغل واستكشاف فرص العمل وتقييم إمكانيات واحتياجات الجهة في ما يتعلق ببعث المشاريع. وتتولى هذه المصالح الجهوية القيام بجملة من الوظائف منها :

  - تحليل واستشراف سوق الشغل على مستوى الجهة وضبط مخططات عمل جهوية متكاملة ومنسجمة في مجال التشغيل وبعث المؤسسات،

  - تنسيق تدخل مختلف مكاتب التشغيل والعمل المستقل الراجعة لها بالنظر،

  - تأمين كافة الخدمات الإدارية والمالية.

- إحداث "وكالات أحواض" للوكالة بداية من سنة 2013 لتحسين التكامل بين ولايات نفس الاقليم في مختلف المهام الموكولة لمصالح التشغيل وخاصة على مستوى تلبية عروض الشغل وتحسين التدخل الميداني.
- دمج مكاتب التشغيل والعمل المستقل ومكاتب تشغيل الإطارات نظرا لوجود عدة قواسم مشتركة في مجال نشاط وتدخلات هذين الصنفين من المكاتب وتحسين مردودية وترشيد الموارد البشرية والمادية وتطوير الأداء.

- تعميم فضاءات المبادرة على كافة الولايات.

- إعادة هيكلة المصالح المركزية لجعلها قادرة على استشراف سوق الشغل على المستوى الوطني وتطوير آليات تدخل المصالح الميدانية وتحسين أدائها بما يتماشى

مع انتظارات حرفائها ويتجلى ذلك من خلال إحداث مصالح مركزية تعنى بالوظائف التالية :

- القيام بالدراسات لمزيد التعرف على حاجيات سوق الشغل من الكفاءات بما يمكن الوكالة من إحداث القيمة المضافة في مجال تدخلاتها وتطوير قدراتها على تحليل سوق الشغل.

- تطوير وظيفة الدعم والمساندة لشبكة مصالح التشغيل التي تهدف إلى ترشيد التدخل وتحسين الخدمات المسداة.

- تطوير العلاقة مع المجتمع المدني ودعم الشراكة مع مختلف الفاعلين في سوق الشغل بما يعزز التدخل الميداني للوكالة.

- تركيز الحوكمة وتكريس لامركزية القرار باعتماد اطار تعاقدي حسب النتائج بين الوكالة وسلطة الإشراف وبين المصالح المركزية والميدانية للوكالة،

- إحداث لجنة قيادة استراتيجية على المستوى المركزي للوكالة من شأنها أن تمكن من ترشيد أخذ القرارات وإدخال التعديلات الملائمة.

- تطوير نجاعة المصالح العمومية للتشغيل بإطلاق برنامج تأهيل خدماتها من خلال هيكلة جديدة، وطرق تصرف متلاءمة مع مهامه الخصوصية وتكوين الأعوان حسب المهام الموكولة إليهم.

- مناولة جزء من أنشطة المصالح العمومية للخواص تحت مراقبة الدولة لسياساتها النشيطة للتشغيل.

- تحسين نجاعة برامج وأدوات السياسة النشيطة للتشغيل.

الفرع الثاني : إمكانيات التشغيل بالخارج

في إطار إقتصاد معولم أصبح سوق الشغل متأثرا لا فقط بالعوامل الداخلية بل أيضا بالعوامل التي يفرضها وجود إحتياجات في بعض البلدان لليد العاملة وذلك في العديد من الإختصاصات الموجودة ببلادنا. هذا فضلا عن تأثر سوق الشغل التونسي بالعوامل الجيوسراتيجية والمرتبطة أساسا بالطلب الكبير للكفاءات التونسية بالسوق الليبية التي تمثل إمتدادا وعمقا للسوق التونسية ولكن يظل التشغيل بالخارج خيارا فرديا والتوجه الإستراتيجي في هذا الإطار يجب أن يقتصر على فتح الآفاق لمن يرغب في العمل خارج تراب الوطن والتأسيس لذلك بما يضمن انسيابية التنقل من جهة والتصدي للهجرة السرية من جهة أخرى.

الإخلالات :

1- عدم وجود إستراتيجية جريئة للهجرة في هذا الإطار

2- الاقتصار على المسالك التقليدية (اتفاقيات ثنائية) وحصرها في المجال الأوروبي دون طرق الآفاق الأخرى، علما بأن هذه الاتفاقيات غير مفعّلة نظرا للعقبات الموضوعة،

3- عقلية اجتماعية تنعت الدعوة إلى العمل بالخارج على كونها محاولة للتخلّص من العاطلين،

4- تشتّت الأجهزة الحكومية العاملة في مجال التشغيل بالخارج (الوكالة التونسية للتعاون الفني . كتابة الدولة للهجرة . وكالة التشغيل . وزارة التكوين المهني والتشغيل...الخ)،

5- ضعف التأجير في بعض الدول بالمقارنة مع التأجير بتونس بما لا يشجّع على الهجرة،

6- عدم مقروئية الشهادات التونسية بالخارج وعدم تفعيل السلّم الوطني للمهارات،

7- ضعف تدفّق المعلومات حول سوق الشغل الخارجي،

8- غياب آليات التعريف بالموارد البشرية التونسية الراغبة في العمل بالخارج،

9- عدم حذق اللغات ا أجنبية وخاصة الانقليزية.

الهدف الفرعي رقم 28

استغلال فرص التشغيل بالخارج

الإجراءات :

الإجراء الأول : استخدام العلاقات الدولية كرافعة للتشغيل بالخارج

- تفعيل الاتفاقيات الثنائية وتذليل العقبات التي تحول دون ذلك (ليبيا . قطر . فرنسا . إيطاليا... إلخ)،
- عقد اتفاقيات ثنائية أخرى تراعي متطلبات التنفيذ الفعلي،
- إمضاء إتفاقيات شراكة مع المظمات المهنية بالخارج واستغلال العمل الموسمي،
- إدراج قضايا التشغيل وتوظيف الكفاءات التونسية ضمن بنود كافة اتفاقيات التعاون الدولي،
- تفعيل موضوع الهجرة في إطار الشراكة مع الاتحاد الأوروبي ،
- إحداث سلك ملحق للتشغيل بالدول التي تتوفر فيها فرص العمل،
- تشجيع التونسيين للعمل التطوعي في الخارج
- تطوير التعاون الثلاثي الموجّه خاصة للبلدان الإفريقية والعربية وإحداث صندوق تمويل مشترك لإيجاد كوادر للعمل بالدول التي يكون تأجيرها غير مشجع للتونسيين.

الإجراء الثاني : دعم النسيج المؤسسي المهتم بمسائل التشغيل

- إحداث جهاز تنسيق بين الهياكل الحكومية العاملة في المجال وتوحيدها في هيكل واحد تابع لوزارة التكوين المهني والتشغيل.
- إعداد قاعدة معطيات خاصة بالموارد البشرية المرشحة للعمل بالخارج

- تفعيل دور القطاع الخاص في التوظيف بالخارج عن طريق إبرام اتفاقيات ثنائية بين المؤسسات الخاصة للتوظيف بالخارج من جهة ووزارة التكوين المهني

والتشغيل من جهة ثانية تحدد واجبات كل طرف. كما تحدّد هذه الاتفاقيات عقد الأهداف المزمع تحقيقها في مجال توظيف الكفاءات التونسية بالخارج.

- إحداث مجلس أعلى للهجرة رباعي التمثيل الحكومة والمنظمات العمالية والأعراف والمجتمع المدني.
- ربط الوكالة الوطنية للتشغيل والعمل المستقل بنظيراتها ببلدان القبول للمساهمة في تلبية عروض الشغل عن طريق الكفاءات التونسية
- ضمّ الوكالة التونسية للتعاون الفني لوزارة التكوين ا لمهني والتشغيل.

الإجراء الثالث : إرساء سياسة اتصالية للتعريف بالكفاءات التونسية على المستوى الدولي

- دعم الحضور في التظاهرات والندوات التي يتم تنظيمها دوليا للتعريف بالكفاءات المتوفرة بتونس.
- وضع نظام معلومات حول العمل بالخارج يكون متجانسا ومتناسقا مع نظام المعلومات للوكالة الوطنية للتشغيل والعمل المستقلّ،
- بعث خلية يقظة وطنية لمتابعة فرص العمل على مستوى العالم لفائدة الكفاءات التونسية
- توفير الإمكانيات المادية اللازمة للهياكل المتدخلة في مجال الهجرة للقيام بأعمال الترويج والتعريف باليد العاملة التونسية.

الإجراء الرابع : تكوين يد عاملة مستجيبة للمعايير الدولية وقادرة على الانخراط في الأسواق العالمية

- التوجه نحو الإشهاد الدولي على مستوى التكوين المهني والتعليم حتى تتدعّم مقروئية الشهادة التونسية في الأسواق الأجنبية.

الفرع الثالث : تطوير نظام المعلومات حول التشغيل

إن أحد العقبات الرئيسية التي تواجه طالبي العمل من الشباب ترتبط بعدم وجود معلومات دقيقة عن سوق العمل التي يستند إليها التوجيه المهني والتوجيه الحرفي والإرشاد الوظيفي وهي المعلومات الضرورية لإيجاد الوظائف المتوافقة.

الإخلالات :

- عدم توفر الجودة في الخدمات المسداة
- غياب نظام معلومات مندمج بين الوزارة والهياكل الراجعة لها بالنظر،
- غياب نظام معلومات متطور بالوزارة والهياكل الراجعة لها بالنظر،
- عدم ربط نظام المعلومات الحالي ببقية الوزارات والهياكل ذات العلاقة بالتشغيل على غرار الصناديق الاجتماعية ومؤسسات التعليم العالي والمعهد الأعلى للإحصاء،
- عدم إدراج المصنّفات ومدوّنات الكفاءات بالنظام المعلوماتي الذي من شأنه أن يوحّد المفاهيم بين مختلف المتدخلين ويساعد على معالجة سوق الشغل وإنجاز برامج التكوين.

الهدف الفرعي رقم 29
إحداث نظام معلومات ناجع وفعال حول سوق الشغل

الإجراءات :

✓ إحداث نظام معلومات وشبكة لليقظة والاستشراف ناجع وفعال حول سوق الشغل يقوم بدراسات استشرافية حول تطور المهن وحاجيات المؤسسات من الكفاءات وذلك بتوفير المعلومة الدقيقة والمحينة لتمكين مختلف المتدخلين من أخذ القرار و ادخال أكثر نجاعة على سير سوق الشغل

- ✓ إحداث هيئة مستقلة لحوكمة المنظومة الإحصائية في تونس (بما فيها إحصائيات التشغيل) تتمتع بالاستقلال المالي والإداري،
- ✓ إرساء نظام متطور يتّسم بالشمولية والدقة والتحيين المستمر لتبادل البيانات على أساس مفاهيم ومصطلحات ومؤشرات موحدة ومتفق عليها بين مختلف المصالح المعنية بتنشيط سوق الشغل ووضع المعلومات على ذمة مستحقيها بالشفافية المطلوبة.
- ✓ إرساء منظومة رصد المهن والقطاعات الواعدة عبر إدراج مصنف أو معجم مهن
- ✓ تحيين جملة المصنفات الخاصة بالشهادات والاختصاصات التعليمية والتكوينية ضمن نظام معلوماتي متناسق
- ✓ تحسين أداء النظام المعلوماتي الحالي بالوكالة الوطنية للتشغيل والعمل المستقل في هذا المجال.
- ✓ تدقيق المعلومات و تحيينها بصورة تمكن من اعتمادها في تقييم تطور التشغيل و أخذ القرارات المناسبة.
- ✓ تطوير الخدمات عن بعد،

الفرع الرابع : المرونة المؤمنة أو تشريعات شغلية تضمن العمل اللائق وتنافسية قطاع الإنتاج

تقوم نظرية المرونة المؤمنة على ما يعبر عنه "بالثلاثي الذهبي الدنماركي" المتكون من ثلاث مقومات :

1) مرونة أكثر في سوق الشغل،
2) حماية إجتماعية سخية
3) سياسات تشغيل وتكوين مهني ناشطة وناجعة.

وهي بهذا المعنى تمثل مفهوما وظيفيا يعرف من خلال أهدافه السامية. وباتت هذه النظرية اليوم محل إجماع في مدلولها رغم الاختلاف والتفاوت في ضبط مفرداتها وآلياتها وإن نجاحها يبقى رهين تطور الحوار الإجتماعي والمفاوضات الإجتماعية.

الهدف الفرعي رقم 30

إصلاحات هيكلية في اتجاه بلوغ المرونة المؤمنة

العمل تدريجيا على الإجراءات التالية في اتجاه بناء تشريعات شغلية متطورة :

الإجراء 1 : تفعيل المرونة الضرورية في العلاقات الشغلية

الإجراء 2: إرساء حماية اجتماعية سخية

الإجراء 3 : تطوير سياسات التشغيل والتكوين المهني لتصبح ديناميكية

الإجراء 4 : تطوير الحوار الاجتماعي والمفاوضات الاجتماعية.

الإجراء 5: إقرار مبدإ نظام التأمين على فقدان مواطن الشغل كإحدى آليات المرونة المؤمنة.

الإجراء 6 : ضرورة الرّبط تدريجيّا بين الأجور ومردوديّة العمل وتحديد مقاييس الإنتاج عن طريق اتفاقات جماعيّة داخل المؤسّسة.

الإجراء 7 : تقليص الفوارق بين القطاع الخاص والقطاع العام من جهة الرواتب والتدرج في المسار المهني بتعويض الأقدمية بالإنتاجية والجدارة بخصوص الحماية الإجتماعية وآليات الفصل وذلك لمقاومة الرغبة في التوجه للقطاع العام دون القطاع الخاص.

الإجراء 8 : إرساء نظام وقائي من الطرد يتمثّل في الإجراءات المصاحبة في شكل برامج إنقاذ مواطن الشغل يقع سنها بالتشاور والتفاوض بين رئيس المؤسّسة وممثّلي العمّال.

الإجراء 9 : إرساء قواعد تنظم البطالة الفنيّة حتّى تكون بديلا حقيقيّا للطّرد من حيث إجراءات إحالة العمّال على البطالة الفنيّة ومتابعة ومساعدة المؤسّسات

لاستئناف نشاطها بعد فترة التوقف عن النشاط ومساعدة العمّال بضمان دخل أدنى في نطاق صندوق تأمين عن البطالة.

الإجراء 10 : تنظيم مؤسّسات العمل الوقتي لدعم العمل اللائق وذلك بوضع شروط محددة لممارسة مهنة مقاول العمل الوقتي وبتنظيم العلاقة الثلاثيّة من ناحية بين مؤسّسة العمل الوقتي والأجير بمقتضى عقد مكتوب ينصّ على واجبات الطرفين والعلاقة بين المؤسّسة المستخدمة والأجير من ناحية أخرى والعلاقة بين الأولى ومؤسّسة العمل الوقتي من ناحية ثالثة.

الإجراء 11 : إرساء آليّة رادعة للمتاجرة باليد العاملة وتجريم كلّ عمليّة توفير اليد العاملة بهدف الرّبح خارج الإطار القانوني المنظم لهذه العمليّات.

الإجراء 12 : العمل على النهوض بتوفير وإعارة اليد العاملة بدون هدف الرّبح للنهوض بالتشغيل في إطار جمعيّات النهوض بالتشغيل وبين المؤسّسات الاقتصادية بالنسبة للعمّال الذين أطردوا بصفة وقتيّة أو نهائيّة لأسباب اقتصادية أو في إطار مجمع الشركات.

الإجراء 13 : تنظيم العمل بالمنزل في نطاق مجلّة الشغل لاعتبار العمّال بالمنازل أجراء بصفة كاملة مع الأخذ بعين الاعتبار خصوصيّات هذا النوع من التشغيل طبقا للاتفاقية الدوليّة للعمل عدد 177 لسنة 1996 وتنظيم العمل عن بعد الذي يعتبر مخزونا للتشغيل.

الإجراء 14 : دعم العمل لوقت جزئي وإدراجه في سياسة التشغيل كآليّة اقتسام العمل وذلك بإرساء حوافز ماليّة لفائدة المؤجرين وإرساء نظام خاص بالتغطية الإجتماعيّة للعمّال الذين يختارون هذا النظام.

الفرع الخامس : استكشاف مكامن التشغيل بالنسبة للاختصاصات ذات العلاقة بذوي الاحتياجات الخصوصية :

الهدف الفرعي رقم 31
استكشاف مكامن التشغيل بالنسبة للاختصاصات ذات العلاقة بذوي الاحتياجات الخصوصية

في إطار توفير الإحاطة بالفئات ذات الحاجيات الخصوصية من ناحية وعملا على استغلال الاختصاصات التي لها علاقة مباشرة بهذه الفئة وإحداث مواطن شغل قادرة على استيعاب عدد كبر منهم من ناحية أخرى يقترح ما يلي :

❖ بالنسبة لحاملي الإعاقة:

الصم : بهدف استكشاف مكامن التشغيل بالنسبة للاختصاصات ذات العلاقة بالأشخاص حاملي الإعاقة وخاصة منهم الصم الذي يبلغ عددهم حوالي 200 ألف أصم في تونس 95% منهم أميون لا يعرفون الكتابة والقراءة مما يعكس صعوبة اندماجهم في المجتمع يقترح :

- إحداث سلك أعوان مساندة مختصيين في لغة الإشارة في الوسط المدرسي العادي وذلك لتيسير إدماج الأصم فيه. وذلك بتخصيص 6 أقسام(إبتدائي) و3 أقسام (إعدادي) و4 أقسام (ثانوي) على مستوى كل ولاية يتم فيها إدماج التلاميذ الصم، يكون فيها عون مختص في لغة الإشارة لمساعدة المعلم أو الأستاذ بهدف ضمان السير العادي للدرس.

- إحداث آلية لتعليم حاملي الإعاقة وخاصة منهم الصم الأميّون واللذين تجاوزوا سن الدراسة وذلك على غرار برنامج تعليم الكبار بهدف إكسابهم معارف من شأنها أن تساعدهم على تسيير شؤونهم الحياتية من ناحية وإعدادهم للاندماج في الحياة الاجتماعية والمهنية من ناحية أخرى
- انتداب مختصيين في لغة الإشارة بهياكل عمومية ذات علاقة كوزارة الصحة (المستشفيات ..) والداخلية (الأبحاث ...) وزارة العدل (المحاكم ...) والتكوين المهني والتشغيل (مكاتب التشغيل ومراكز التكوين المهني) ... وذلك قصد تقريب الخدمات وتيسير التواصل مع الأصم.

❖ **المكفوفين:**

تنظير الشهادات المسلمة للمكفوفين في اختصاص مقسم هاتفي بهدف تيسير عملية انتدابهم بالوظيفة العمومية مع العمل على إحداث خطة موزع هاتفي بسلم الوظائف حتى تتمكن الوظيفة العمومية من استيعابهم.

- التشجيع على التشغيل الذاتي من خلال :
  - الإعفاء من التمويل الذاتي،
  - التمكين من الانتفاع بالدورات التكوينية في مجال تنمية روح المبادرة ... دون المرور بعمليات الانتقاء التي تقوم بها مكاتب التشغيل والعمل المستقل،
  - إحداث آلية تتمثل في تمكين أصحاب الاختصاصات صعبة الإدماج من هذه الفئة من تكوين تكميلي أو تحويلي لمدة لا تقل عن 6 أشهر حسب فكرة باعث المشروع.

- التشجيع على التشغيل المؤجر وذلك بـ:
  - إحداث آلية خاصة لإدماج حاملي الإعاقة تتمثل في تمكينهم من فرص تربص داخل المؤسسة بهدف الاندماج في المحيط المهني مما يساعد المؤسسة على

استكشاف مهاراته وإمكانياته المهنية قبل انتدابه.ويتكفل الصندوق الوطني للتشغيل بالمنحة والتغطية الاجتماعية طيلة فترة التربص.

❖ بالنسبة للمسنين:

بهدف خلق مواطن شغل لخريجي إختصاص الإحاطة الحياتية وعملا على توفير الرعاية اللازمة للمسنين والمرض بالبيت يقترح :

- انتداب أعوان مختصين في الإحاطة الحياتية لتقديم الرعاية والمساعدة للمسنين والمرضى ويقترح تشجيع الجمعيات الناشطة في هذا المجال على انتدابهم ووضعهم على ذمة الأسر عند الإقتضاء بمقابل مادي يدفع للجمعية .

الجزء الثالث :

آليات التنفيذ والمتابعة والتقييم

حرصا على توفير أقصى ضمانات نجاح الإستراتيجية الوطنية للتشغيل يتعيّن بالضرورة :

1. إحداث هيئة عليا للإستراتيجية الوطنية للتشغيل

يرأس رئيس الحكومة الهيأة العليا التي تجتمع بصفة دورية مرّة في السنة على الأقلّ، وكلّما اقتضت الحاجة ذلك أو بدعوة من وزير التكوين المهني والتشغيل.

وتتكوّن تركيبة الهيئة العليا من :

- أعضاء الحكومة المعنيين مباشرة بالتشغيل؛
- الشركاء الاجتماعيين؛
- وكل طرف ترى الهيئة فائدة من حضوره.

وتؤمّن وزارة التكوين المهني والتشغيل كتابة الهيئة.

تتمثّل مهام الهيئة العليا خاصّة في :

- متابعة التنفيذ المرحلي لأهداف الخطّة بناء على تقرير سنوي تقييمي تعدّه وزارة التكوين المهني والتشغيل ؛
- إبداء النظر في التقرير المقدّم وإثرائه من قبل أعضاء الهيئة العليا،
- التّحكيم في بعض المسائل الخلافية، إن وُجدت ؛
- تحديث إجراءات التنفيذ الإستراتيجية.

2. إحداث لجنة قيادة

تحدث لدى صلب وزارة التكوين المهني والتشغيل لجنة قيادة بمشاركة رؤساء اللجان الفنية التنفيذية تعقد اجتماعات دورية كلّ ستة أشهر.

ومن مهام لجنة القيادة خاصّة :

- السهر على متابعة تنفيذ الإستراتيجية واتخاذ الإجراءات العملية لذلك.

- المتابعة التقدّم في الإنجاز؛

- إعداد تقارير دورية.

3. إحداث لجان فنيّة تنفيذية

تحدث على مستوى كلّ وزارة معنية وفي كل ولاية لجنة فنية تنفيذية مهمتها انجاز الإجراءات العملية المقررة من طرف لجنة القيادة وتقييم الإنجازات القطاعية وإعداد تقرير تقييمي وموافاة وزير التكوين المهني والتشغيل به بغرض إعداد مشروع التقرير السنوي الوطني الذي يُعرض على أنظار الهيئة العليا.

الجزء الرابع :

السيناريوهات

تطوير السيناريوهات والأهداف التي تؤدي إلى تحقيق الرؤية

حين يكون الوسط المايكروي متشعبا مثلما هو الحال بالنسبة لسوق التشغيل التونسية يستحيل حينها بناء تصوّر موحّد لتأثير النزعات الهيكلية. وجب ضبط مقاربة مختلفة، ألا وهي تقديم سلسلة من التمثيلات المعقولة للمستقبلات الممكنة والمختلفة عبر جمعها حسب مقدار تأثيرها وثقلها.

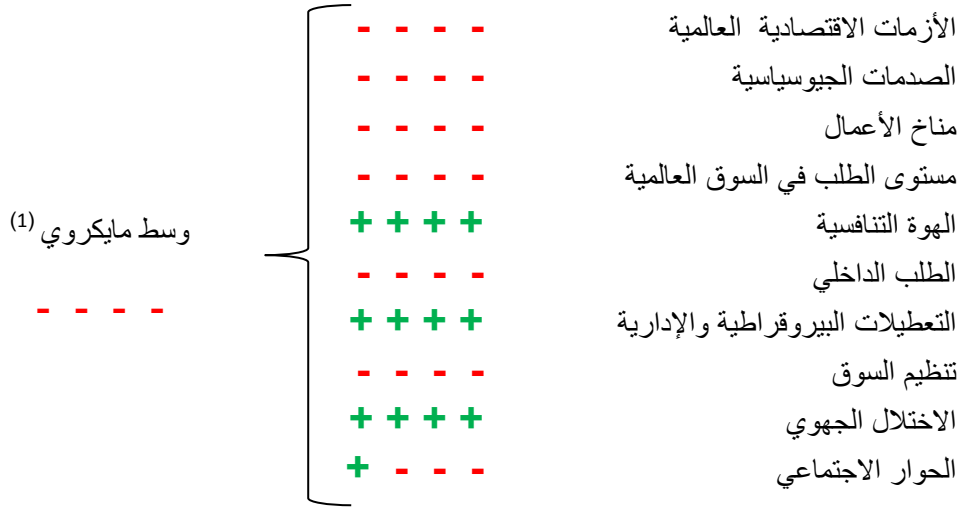
سنعتمد في تطوير سيناريوهاتنا على النزعات الهيكلية التي تم ضبطها في استعراضنا التحليلي للوضعية الحالية لسوق الشغل كما سنرتكز على إحصائيات المعهد الوطني لّلإحصاء الذي قام بتطوير فرضيات تطوّر نسب النشاط على المستوى الوطني على أساس التطورات السابقة لنسب النشاط بالاستئناس بالسياسات المستقبلية لقطاعات التربية والتكوين والتشغيل والتغطية الاجتماعية والسلوكيات المستقبلية للمرأة وتعامل سوق الشغل وقد تم اعتماد الفرضية الوسطى (H3) التي تبدو أكثر احتمالا وهي التي سنركز عليها دور النزعات الهيكلية في تبيّن مدى التجاوب مع القوى التعديلية للحصول على سيناريوهاتنا الثلاثة.

السيناريو الأول :

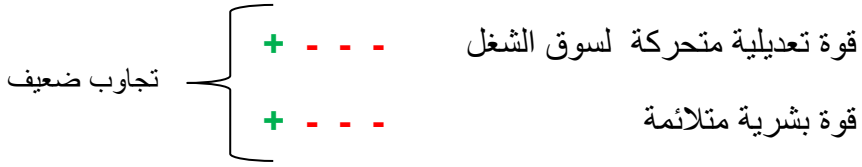
سيناريو متشائم : تدهور الحالة

هذا السيناريو بعيد الاحتمال لكنه مدرج بعواقب الانجراف الاستراتيجي المتأتي من ترك الأمور على ما هي عليه وتفاقم تأثير النزعة الهيكلية للوسط المايكروي. ويقترن هذا السيناريو ببيئة مايكروية قاسية مدعومة بعجز الحكومات على تحقيق التغيير أو التصرف فيه ومواصلة معالجة الأمور بحلول تسكينية أو بتدخلات محددة دون الاعتماد على سياسة استراتيجية شاملة متّسقة. ويفترض هذا السيناريو ترديا في الوضع السياسي مقترنا بتردٍّ في الوضع الاقتصادي والاجتماعي يعمّق من ارتفاع نسب البطالة وتقلّص عدد المشتغلين.

تأثير النزعات الهيكلية :



دور القوى التعديلية (1) :



إن هذا السيناريو على الرغم من فشل تفعيل الإستراتيجية فيه وتفاقم تأثير النزعات الهيكلية يبقى محافظا على مستوى نسبة بطالة مرتفعة أكثر من 15% لكن في نفس الوقت أقل من أعلى نسبة لـ2011 ألا وهي18,3% ، في نفس الوقت إن توقع هذا السيناريو المتشائم يحيلنا إلى الفشل في مكافحة البطالة والإبقاء على عدد 700 ألف عاطل عن العمل رغم استيعاب سوق الشغل لنفس عدد طالبي الشغل سنويا، وهذا يجعلنا نستنتج أننا بقينا في نقطة الصفر رغم المجهودات المتعددة في تحقيق 70 ألف موطن شغل سنويا. قد تنتج عن تردي هذا الوضع أخطار اجتماعية كبرى يمكننا أن نستعرضها في مخاطر الانزياح الاستراتيجي.

(1) من الملاحظ أن اعتمادنا لتأثير النزعات الهيكلية قد قيّم بمجموع معدّل تأثير القوى على الوسط المايكروي ومجموع معدل القوى التعديلية. من المؤكد أن تحديد تقييم الخيارات قد يجعلنا تركيبة C 2 10 سيناريوهات. اعتبارا لغاية التسهيل سنركز على 3 تركيبات عريضة تؤدي إلى 3 سيناريوهات مختلفة.

بالألف

السنة	عدد النشطين	الطلبات الإضافية	حسب الجنس		إحداثات الشغل	البطالة	الفارق	نسبة البطالة %
			ذكور	إناث				
2012	3923,2	87,5	37,8	49,7	**100**	**691,9**	**12,5**	**17,6**
2013	4010,7	87,8	34,9	52,5	**70**	**676,9**	**-17,8**	**16,8**
2014	4098,5	87,3	32,8	54,5	**70**	**694,7**	**-17,3**	**16,9**
2015	4185,8	87,2	29,6	57,6	**70**	**712**	**-17,2**	**17**
2016	4273	83	27,4	55,6	**70**	**729,2**	**-13**	**17**
2017	4356	78,4	25,2	53,2	**70**	**742,2**	**-8,4**	**17**

السيناريو الثاني:

سيناريو ذو مردودية ضعيفة للإستراتيجية

بفترض هذا السيناريو تأثيرا معتدلا للوسط المايكروي، تلعب فيه القوى التعديلية دورا تحسينيا وتؤثر بذلك القوى التعديلية على الوسط المايكروي محدثة تحسنا طفيفا في :

- ✓ أولا استيعاب الطلبات الإضافية السنوية،
- ✓ ثانيا امتصاص جزء صغير من العاطلين المتراكمين.

وذلك عبر تحسّن نوعي وكمّي في سوق الشغل وتطوّر قيّمي طفيف.

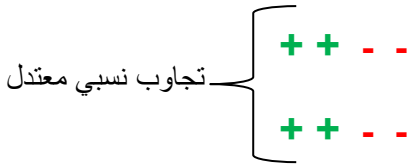
تأثير النزعات الهيكلية :

الأزمات الاقتصادية العالمية	- - - -
الصدمات الجيوسياسية	+ - - -
مناخ الأعمال	+ + - -
مستوى الطلب في السوق العالمية	+ - - -
الهوة التنافسية	+ + + +
الطلب الداخلي	+ + - -
التعطيلات البيروقراطية والإدارية	- - + +
تنظيم السوق	+ + - -
الاختلال الجهوي	- - + +
الحوار الاجتماعي	+ + - -

وسط مايكروي

+ + - -

دور القوى التعديلية :



بالألف

السنة	عدد النشطين	الطلبات الإضافية	حسب الجنس		البطالة	الفارق	نسبة البطالة %
			ذكور	إناث			
2012	3923,2	87,5	37,8	49,7	**691,9**	**12,5**	**17,6**
2013	4010,7	87,8	34,9	52,8	**679,4**	**5,8**	**16,9**
2014	4098,5	87,3	32,8	54,5	**673,6**	**8,21**	**16,4**
2015	4185,8	87,2	29,6	57,6	**665,4**	**10,2**	**15,9**
2016	4273	83	27,4	55,6	**655,19**	**16,4**	**15,3**
2017	4356	78,4	25,2	53,2	**638,8**	**23**	**14,7**

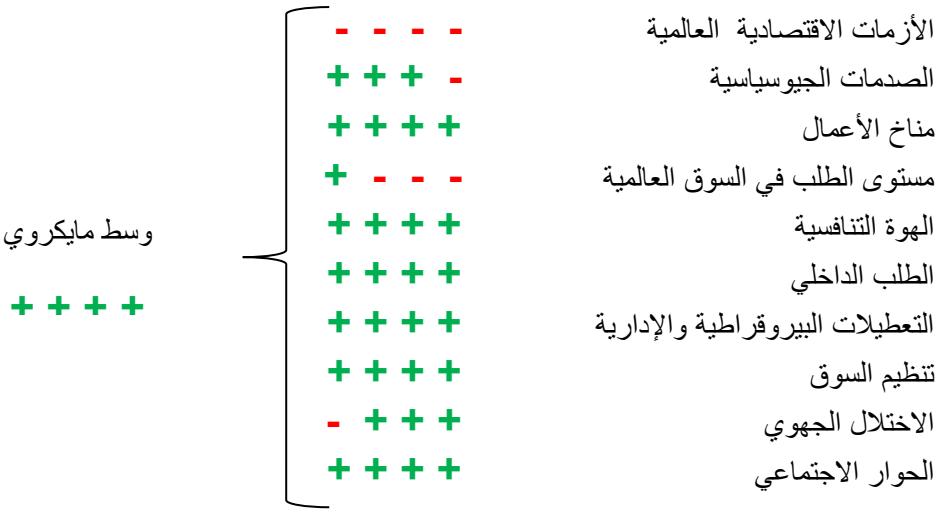
السيناريو الثالث :

سيناريو ذو مردودية قويّة للاستراتيجية

يفترض هذا السيناريو نجاحا باهرا في تفعيل الإجراءات المطلوبة وبيئة ملائمة والتزاما وطنيا تكون قد تجنّدت فيه كل القوى وتقوم حينها القوى التعديلية بالتأثير بقوة على النزعات الهيكلية وتحقيق نسق تجاوب قويّ مع سوق الشغل ممّا من شأنه امتصاص نسبة هامة من العاطلين المتراكمين بالإضافة إلى الاستجابة للطلبات الإضافية السنوية.

إن الوصول إلى هذا السيناريو قد يعني قفزة قيميّة من شأنها تحويل دقّة سوق الشغل التونسية من بطالة متفاقمة إلى سوق مستقطبة لليد العاملة والنجاح في إيجاد حلّ مفصلي لهذه المعضلة.

تأثير النزعات الهيكلية :



دور القوى التعديلية :



بالألف

السنة	عدد النشطين	الطلبات الإضافية	حسب الجنس		إحداثات الشغل	البطالة	الفارق	نسبة البطالة %
			ذكور	إناث				
2012	3923,2	87,5	37,8	49,7	**100**	**691,9**	**12.5**	**17,6**
2013	4010,7	87,8	34,9	52,8	**130**	**679.4**	**42.2**	**16,9**
2014	4098,5	87,3	32,8	54,5	**140**	**637.2**	**52.8**	**15.5**
2015	4185,8	87,2	29,6	57,6	**150**	**584.4**	**62.8**	**13.9**
2016	4273	83	27,4	55,6	**160**	**521.6**	**77**	**12.2**
2017	4356	78,4	25,2	53,2	**160**	**444.6**	**81.6**	**10.2**

الجزء الخامس :

المخاطـــر

الانزياح الاستراتيجي

إن عدم الإحاطة بالأخطار التي تحول دون تطبيق الاستراتيجية حتى تتجه نحو الرؤية المنشودة وتحقق الأهداف المطلوبة قد يؤدي إلى الانزياح الاستراتيجي حيث يبتعد التلاؤم بين المحيط والاستراتيجية تدريجيا نتيجة التغيرات في البيئة مع ترك متواصل لتنفيذ الاستراتيجية حسب الأجندة المعلنة.

التحول السريع وغير المتوقَّع للمحيط :

إن تونس بصفتها دولة لا تتحكم في معادلات التبادل في العالم يجعلها تحت تأثير الصدمات الجيوسياسية والأزمات الاقتصادية، وإن الإجراءات المتّخذة في هذه الاستراتيجية تتطلّب حوكمة رشيدة من أجل تحقيق المناعة للاقتصاد الوطني حتى تخلق البيئة الملائمة الأَولى في سبيل تنفيذ الاستراتيجية.

إن تونس اليوم هي وليدة ثورة، فإن الحراك الاجتماعي قد يؤدي إلى اضطراب كبير في الأمن والسلم الاجتماعي مما ينعكس سلبا على مناخ الأعمال.

إن عدم تقيد الحكومات والمسؤولين بتنفيذ محكم لأجندة استراتيجية (من أجل غايات سياسية محدّدة) قد تنجرّ عنه خسارة في مفعول الإجراءات وبالتالي تجاوب ضعيف مع البيئة المايكروية.

إن ضعف التحرك للمعادلة بين المناخ والاستراتيجية قد يؤدي إلى الابتعاد التام عن تحقيق الأهداف.

إن التخلي عن الإستراتيجية الوطنية للتشغيل دون عزم على التنفيذ أو حتى إعادة صياغة الإستراتيجية مع تغيّر قد يلحق البيئة سوف يؤدي في أحسن الحالات إلى إدامة الوضع الحالي ويجعل السيناريو الأول المتشائم القاضي بتدهور الحالة هو الأكثر احتمالا من حيث الوقوع وذلك أمام التقاعس في الأداء، الترك أو الإهمال على المستوى الاستراتيجي لمسألة التشغيل.

الهدف الإستراتيجي الأول : سياسات كلّية هدفها التشغيل

الإشكاليات	النتائج العملية	الحصيلة المنتظرة	الإجراءات	الهياكل المسؤولة	مؤشرات المتابعة	التمويل	الآجال
منظومة جبائية لا تستهدف خلق مواطن الشغل	إصلاح الإخلالات الهيكلية لتصويب المنظومة الجبائية في اتجاه دفع الحركية الاقتصادية وموارد الدولة وخلق مواطن للتشغيل	– ربط الامتيازات المالية والجبائية الممنوحة لفائدة المؤسسات المحدثة بنسبة معينة من الانتدابات القارة والمباشرة وبنسبة التأطير وسحبها في صورة عدم تنفيذها – إصلاح الجباية المحلية لدعم موارد الجماعات العمومية بهدف رفع قدرتها على إحداث مواطن شغل .	– تدعيم الرقابة الجبائية بانتداب حاملي الشهادات العليا كمراقبين جبائيين مما سيمكن الدولة من مداخيل إضافية وإرساء خطة شرطة جبائية – مراجعة الأداء على التكوين المهني، – ضبط إصلاح جبائي يشجع على الانتقال من النظام التقديري إلى النظام الحقيقي. – ضبط منظومة جبائية للمؤسسات الصغرى ومتناهية الصغر بشكل يضمن قدرتها على المنافسة. – مراجعة قواعد طرح وتأجيل الأعباء الجبائية في اتجاه منظومة جبائية تدعم النشاط الاستثماري للمؤسسة وقابليتها للتطور مع ربط كل ذلك بعدد مواطن الشغل. – دعم البلديات في مجال استخلاص معاليم أداءات البلدية باعتماد التعاقد	الحكومة الجماعات المحلية المجلس التشريعي	ارتفاع نسبة النمو إرتفاع المحتوى التشغيلي النمو	الحكومة الجماعات المحلية الشركاء الفنيين والماليين	**2017-2013** **2013**

الإشكاليات	النتائج العملية	الحصيلة المنتظرة	الإجراءات	الهياكل المسؤولة	مؤشرات المتابعة	التمويل	الآجال
			مع أعوان للاستخلاص من بين طالبي الشغل اختصاص حقوق، مالية أو تصرف تضبط بمقتضاه تعهدات الطرفين				
ضبابية في الدور الذي يضطلع به البنك المركزي التونسي في المسار االتنموي	– تكلفة منخفضة لرأس المال بالنسبة للمشروعات الإنتاجية وخاصة المخصصة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، – مستوى أدنى التضخم – فرض الجهات الممولة صارمة على المؤسسات الصغرى لارتفاع درجة المخاطرة وافتقارها	– شروط تمويلية مرنة – تجميع المؤسسات البنكية في اقطاب – دفع شركات الاستثمار ذات رأس مال مخاطر الى تمويل استثمارات المؤسسات المجددة والأنشطة والبرامج الاستثمارية المجددة،	–إعتماد تمييز ايجابي لتوجيه القروض للقطاعات ذات الأولوية في مجال التشغيل وللجهات ذات الأولوية –وضع حوكمة جديدة تقوم على التحكم في المخاطر حتى تتمكن البنوك من لعب دورها في تمويل الاقتصاد وخلق فرص عمل. –وضع حوافز لمساعدة البنوك على الاندماج بينها لمجابهة المنافسة الدولية والصدمات الداخلية والخارجية، – مراجعة سياسات التمويل لصالح الشركات الأكثر ديناميكية في التشغيل. – استخدام الرافعة المالية من التمويل العمومي Levier du financement public لتشجيع الشركات المبتدئة Start-ups للوصول الى شبكات المانحين	- وزارة المالية - وزارة التنمية الجهوية - البنك المركزي -	- زيادة عدد المشاريع الممولة - زيادة خلق مواطن شغل بالجهات - زيادة عدد المشاريع المتناهية الصغر.	– الحكومة – الشركاء الأجانب في التنمية	**2017-2013**

الإشكاليات	النتائج العملية	الحصيلة المنتظرة	الإجراءات	الهياكل المسؤولة	مؤشرات المتابعة	التمويل	الآجال
	للضمانات المالية والرهون العقارية مما أعاق خلق ونمو هذه المؤسسات رغم أهميتها في النسيج الإقتصادي من حيث مساهمتها في التشغيل والناتج القومي الخام.		الدوليين. – تطوير الخدمات المالية للبريد التونسي بتحويله الى بنك للبريد. – تعزيز العروض في الرقاع الخاصة وذلك باستغلال تقنية التسنيد في العديد من المجالات المالية والصناعية والخدمات العمومية في إطار اللزمات، – إنشاء صندوق لدعم الشركات المتوسطة الحجم التي ترغب في الادراج بالبورصة،				
ضعف الدور التعديلي وغياب السياسة الإرادية للدولة في مجال توجيه الإستثمارات	– سياسات قطاعية تأخذ بعين الاعتبار التشغيل – إستغلال افضل للقطاعات المشغلة – تنفيذ مشاريع	– سياسات وطنية واضحة الملامح تساعد على التشغيل والتنمية – تشغيل أوسع في الأشغال ذات القدرة التشغيلية العالية	– توزيع الأنشطة الاقتصادية على أساس استغلال الامتيازات التفاضلية للبلاد وربطها بمكامن احداث مواطن الشغل – توجيه السياسات القطاعية في كل المجالات الصناعية والفلاحية والخدمات – إسناد القروض إلى المؤسسات عوضا عن الأشخاص الطبيعيين ودفع	–الحكومة –وزارة المالية – وزارة التنمية الجهوية –وزارة التكوين المهني والتشغيل	– نسبة مرتفعة للأنشطة ذات المحتوى التشغيلي – تقلص البطالة	– الحكومة – الشركاء الأجانب في التنمية	**2016** **2014**

الإشكاليات	النتائج العملية	الحصيلة المنتظرة	الإجراءات	الهياكل المسؤولة	مؤشرات المتابعة	التمويل	الآجال
	تنموية ذات كثافة تشغيلية – استكشاف مكامن تشغيل جديدة خاصة في الجهات		المخاطرة. – دفع الإستثمار الخارجي الى القيام بمجهود إضافي في مجال التشغيل. – تحديد اهداف واضحة وطموحة من الاستثمارات الخارجية المزمع إنجازها – توحيد وتبسيط الإطار القانوني الحالي المنظم للصفقات العمومية – وضع مستويات دنيا لتكلفة للخدمات اللوجستية والمرافق المكملة لنشاط الاستثمار – وضع إطار قانوني مبسط وطموح ينظم الشراكة بين القطاع العام والخاص. – تجميع ورفع قدرات هياكل مساندة على الاستثمار				
النقص الفادح في استغلال مكامن التشغيل في الاقتصاد الاجتماعي والتضامني	–توسيع مجالات قطاع الإقتصاد التضامني لتشمل مجالات الصحة والتعليم والخدمات	– إيجاد أنماط جديدة من المؤسسات والمشاريع في مجال الاقتصاد التضامني كالمؤسسات التضامنية ،الجمعيات والمنظمات المشاريع ذات المصلحة	– إصدار قانون توجيهي للاقتصاد التضامني – وضع تحفيز جبائي للأنشطة المرتبطة بالاقتصاد الاجتماعي والتضامني يسمح بدفع المبادرة الجماعية والبعد التكافلي للنمو واصلاح المنظومة الجبائية لتأخذ	– الحكومة – وزارة المالية – وزارة التنمية الجهوية –وزارة التكوين المهني والتشغيل	–ارتفاع نسق احداث التعاونيات والتعاضديات في اطار تشاركي –ارتفاع حجم	–الحكومة –الشركاء الأجانب في التنمية –النسيج الجمعياتي	**2013**

الإشكاليات	النتائج العملية	الحصيلة المنتظرة	الإجراءات	الهياكل المسؤولة	مؤشرات المتابعة	التمويل	الآجال
	الاجتماعية والبيئة والمجالات الثقافية والسياحية الى جانب مجالات ذات قيمة مضافة عالية كالإعلامية والاتصالات والطاقة...	المشتركة ،مجامع الاعراف للتأجير المشترك (Groupements d'employeurs). – استجلاء مكامن كبيرة للتشغيل في هذه المجالات – وضع رؤية جديدة لتمويل الاقتصاد الوطني وتنويع مصادره	بعين الاعتبار خصوصيات هذه الانشطة – إسناد تشجيعات مالية إلى المؤسسات والمنشآت العمومية والخاصة والجمعيات التي تتولى إنجاز مشاريع متضمنة لعقود برامج تدعم الاقتصاد التضامني والاجتماعي، – البحث عن تمويلات خارجية من خلال إبرام اتفاقيات عمل مع هيئات ووكالات التعاون الدولي لضبط برامج عمل في مجالات الاقتصاد التضامني، – تأطير وتوجيه عمل وأنشطة مكونات الاقتصاد الاجتماعي بغية منح هذا القطاع دورا رائدا في التشغيل – دمج وتنسيق برامج العمل لمختلف الإدارات والمؤسسات العمومية والفاعلين في ميدان الاقتصاد الاجتماعي من خلال إحداث مجلس اعلى للاقتصاد الاجتماعي والتضامني، – تدقيق وتحديد مجال تدخل وميادين أنشطة الاقتصاد الاجتماعي،	–المجتمع المدني	التشغيل في مجالات الاقتصاد التضامني	والتعاوني	

الإشكاليات	النتائج العملية	الحصيلة المنتظرة	الإجراءات	الهياكل المسؤولة	مؤشرات المتابعة	التمويل	الآجال
			– تطوير أداء منظمات الاقتصاد الاجتماعي عبر عمليات التشبيك والتكتل داخل تجمعات تجعل القطاع أكثر فعالية ومردودية، – إحداث مرصد وطني وأنظمة معلوماتية جهوية للاقتصاد الاجتماعي، – إعداد مشروع قانون جديد للتعاونيات، – إعداد برنامج لتأطير ومرافقة التعاونيات الجديدة، – إسناد الاعفاءات الضريبية للتعاونيات الناشطة او المزمع تأسيسها، – اعتماد قائمة اولية في المشاريع ذات المصلحة المشتركة التي يمكن اسنادها من طرف الوزارات والمؤسسات العمومية للجمعيات والتعاضديات والتعاونيات والشروع في انجاز برنامجا نموذجيا – المساعدة على إحداث مسالك توزيع ومركزيات شراءات خاصة بمنتوجات			

الإشكاليات	النتائج العملية	الحصيلة المنتظرة	الإجراءات	الهياكل المسؤولة	مؤشرات المتابعة	التمويل	الآجال
			التعاونيات والتعاضديات لدى الفضاءات الكبرى والخواص في اطار التأسيس لبرنامج وطني للتجارة المنصفة – تثمين وإنعاش المنتوج التضامني والرفع من جودته وجاذبيته من خلال ملاءمته مع متطلبات السوق، وفتح قنوات تسويقية جديدة أمام المنتوج التضامني من خلال تسهيل وصوله إلى الأسواق المنظمة والأسواق الممتازة وتنظيم أسواق محلية ووطنية خاصة بالمنتوج التضامني، – إعداد مخططات جهوية للنهوض بالاقتصاد التضامني، – تنظيم معارض تجارية وأسواق متنقلة للمنتوجات التضامنية، – تشجيع المبادرات المحلية في ميدان الاقتصاد الاجتماعي والتضامني، – إحداث صيغة " تشغيل في الجمعيات من أجل الانطلاق" تمكن الشباب الذي لم يشتغل أبدا من فرص عمل بعقود				

الإشكاليات	النتائج العملية	الحصيلة المنتظرة	الإجراءات	الهياكل المسؤولة	مؤشرات المتابعة	التمويل	الآجال
			لمدة محدودة تسهم في تحسين قابلية تشغيله وتحسن نسبة التاطير بالجمعيات. – وضع قاعدة بيانات خاصة بالجمعيات ذات الصلة بالإحاطة والمرافقة ؛ – تأهيل الجمعيات في مجالات البحث عن موارد مالية ذاتية؛				
ضعف اندماج الاقتصاد التونسي في الفضاء المغاربي والعربي	التقدم في الاندماج الإقليمي خاصة مع بلدان المغرب	– الرفع من التبادل التجاري بالتخفيض من المعاليم الجمركية وتسهيل إجراءات التوريد والتصدير – الرفع من الخدمات السياحة – توظيف اليد العاملة التونسية خاصة بليبيا – ربط الجهات الحدودية بين تونس وليبيا والجزائر – انفتاح تجاري	– التفاوض على نظام للحصص ومستويات واضحة من تدفق الاستثمارات البينية لبلدان الفضاء المغاربي – تنشيط الاتحاد المغاربي – المرور بالتكامل مع القطر الليبي الى مرحلة الاندماج – تسهيل الانتقال بين الحدود – الإسراع في ربط شبكات الطرقات والسكة الحديدية بين تونس وجيرانها	– وزارة الخارجية – وزارة الصناعة – وزارة التجارة – وزارة النفل – وزارة التكوين المهني والتشغيل	– تجارة بين الجهات الحدودية – المنتوجات والخدمات المصدرة – اليد العاملة في ليبيا	الحكومة والبلدان المغاربية.	**2017-2013**
ضعف الاندماج في الاقتصاد الإفريقي	اكتساح أسواق جديدة في الاقتصاد	– تكثيف التشغيل في المجالات المرتبطة بالاسواق الخارجية	– وضع اهداف كمية للتصدير نحو البلدان الافريقية وافرادها بحزافز	– وزارة الاستثمار والتعاون الدولي	– توزيع الصادرات	– الحكومة – شركاء	**2017-2013**

الإشكاليات	النتائج العملية	الحصيلة المنتظرة	الإجراءات	الهياكل المسؤولة	مؤشرات المتابعة	التمويل	الآجال
والدولي	العالمي إدراج التشغيل في مشاريع الشراكة الرفع في الاستثمار الأجنبي خاصة في القطاعات ذات القيمة المضافة.	كل حسب خصوصياته – الرفع من الصادرات وتنويعها	خاصة – تسهيل إجراءات التصدير – الرفع من قدرات الإنتاج المحلّي في الانشطة المعوضة للتوريد – وضع استراتيجية لتسويق المنتجات المرتبطة بالقطاعات التي اصبحت ذات طابع تقليدي في تونس وتبينت حاجة البلدان الاخرى (خاصة الافريقية منها) لها.	– وزارة التنمية الجهوية والتخطيط – وزارة المالية – وزارة الخارجية – وزارة التجارة	حسب الاقاليم الاقتصادية الدولية – الميزان التجاري	التنمية	**2013**
ضعف التطوير التكنولوجي							
الحوار الإجتماعي			العقد الإجتماعي				
ضعف دور وزارة التشغيل							

الهدف الإستراتيجي الثاني: توجيه الجهد نحو القطاعات المحدثة للتشغيل

الإشكاليات	النتائج العملية	الحصيلة المنتظرة	الإجراءات	الهياكل المسؤولة	مؤشرات المتابعة	التمويل	الآجال
نسيج اقتصادي غير منفتح على القطاعات الواعدة ذات قدرة تشغيلية عالية	انفتاح قطاع الانتاج على قطاعات ذات تشغيلية عالية	– تطوير القدرة على تسويق المنتوج التونسي واستهداف أسواق خارجية جديدة لخلق مواطن شغل. – الرفع من القدرة التنافسية. للمؤسسات بهدف احداث مواطن شغل إضافية. – إثراء النسيج الاقتصادي وتنويع مجالات أنشطته بهدف إحداث فرص للتشغيل.	– التسويق لتونس كوجهة جاذبة للاستثمار. – توسيع المؤسسات الموجودة . – تحويل المواد الأولية والرفع من القيمة المضافة للمؤسسات – وضع آليات تحفز المؤسسات للانخراط في برامج التعصير والجودة. – وضع آليات لمواكبة المؤسسات لتطورات السوق العالمية. – تطوير الشراكة مع القطاع الخاص. – تعميم وتطوير وظيفة الإستشارة في الإنتداب	رئاسة الحكومة وزارة التنمية الجهوية والتخطيط الوزارات القطاعية وزارة التكوين المهني والتشغيل وزارة التربية وزارة التعليم العالي والبحث العلمي المنظمات المهنية	تقلص نسبة البطالة.	الحكومة الشركاء من القطاع الخاص الشركاء الأجانب في التنمية	2017 – 2013 2013 2013

			الشركاء الأجانب في التنمية	لمساعدة المؤسسات على ضبط مخططاتها في المجال. — مساعدة المؤسسات على إنجاز مخططات الإنتداب وتطوير قدرات كفاءاتها.			
غياب البحث والتجديد التكنولوجي في قطاع الانتاج	- النهوض بقطاع الانتاج - الرفع من القدرة التنافسية للمؤسسات - التموقع في السوق العالمية	- ضمان الإستقرار المؤسساتي - ضمان حقوق الباحث - الرفع من نسق نقل التكنولوجيا	رئاسة الحكومة وزارة التنمية الجهوية والتخطيط كافة الوزارات القطاعية وزارة التكوين المهني والتشغيل وزارة التعليم العالي والبحث العلمي المنظمات المهنية الشركاء الأجانب	- بلورة استراتجية وطنية في قطاع البحث العلمي والتجديد التكنولوجي. - تجنب تغير الإشراف على القطاع. - الترفيع في الإعتمادات المرصودة ووضع آليات تشجيع تمويل البحوث العلمية ومشاريع التطوير والتجديد والإبتكار. - استكمال وتفعيل وتطوير الأقطاب التكنولوجية والرقي بها الى المواصفات الدولية وربط علاقات شراكة مع مثيلاتها بالخارج. - ارساء شراكة علمية	ارتفاع القدرة التنافسية للمؤسسات ارتفاع نسبة التأطير بالمؤسسات ارتفاع عدد مواطن الشغل المتوفرة	الحكومة الشركاء من القطاع الخاص الشركاء الأجانب في التنمية	2017 - 2013

			في التنمية	حقيقية بين الجامعات ومراكز البحوث والكفاءات العلمية والفنية التونسية الموجودة بالمهجر. - اعتماد صيغة برامج البحوث التعاقدية بين الجامعة وقطاعات الإنتاج. - تفعيل حماية الملكية الفكرية. - التشجيع على تطبيق نتائج البحث العلمي في مجالات الإنتاج وتثمينها. - ايجاد منظومة نقل التكنولوجيا في إطار عقود الاستثمار الأجنبي. - تشجيع شركات الإستثمار ذات رأس مال المخاطرة على تمويل المشاريع المجددة. - رسملة نتائج البحوث في مسارات الإنتاج.			

تدني تشغيلية خريجي منظومة إعداد الموارد البشرية	-الرفع من تشغيلية خريجي منظومة إعداد الموارد البشرية	تأمين المرصد الوطني للتشغيل والمهارات لوظيفة ضبط حاجيات سوق الشغل من الكفاءات - مخرجات منظومة اعداد الموارد البشرية متلاءمة مع حاجيات الاقتصاد	- تطوير المرصد الوطني للتشغيل والمهارات. - ربط إختصاصات التعليم والتكوين وصياغة وتحيين برامجها في علاقة مع حاجيات الإقتصاد. - تطوير أنماط التكوين والتأهيل في إطار تشاركي بين مؤسسات التكوين والمؤسسات الاقتصادية. - اعتماد صك تحسين التشغيلية. - دسترة حق التكوين مدى الحياة. - ارساء منظومة الاقرار بالمكتسبات. - تحسيس المؤسسات بأهمية التكوين المستمر.	رئاسة الحكومة وزارة التنمية الجهوية والتخطيط الوزارات القطاعية وزارة التكوين المهني والتشغيل وزارة التعليم العالي والبحث العلمي المنظمات المهنية الشركاء الأجانب في التنمية	– تقلص نسبة البطالة – تقلص فترة انتظار أول شغل – ارتفاع التشغيل المباشر	الحكومة الشركاء من القطاع الخاص الشركاء الأجانب في التنمية	2013 - 2017

نظرة دونية للمهن	– اقبال على المهن	- اقبال على اختصاصات مهنية متنوعة -تلبية حاجيات المؤسسات في اليد العاملة المختصة -توفير يد عاملة مختصة تجلب الاستثمار	- تنظيم حملات تحسيسية وتوعوية تبرز أهمية المهن - تحفيز وتشجيع الشباب على التكوين في الاختصاصات المهنية - ربط منظومة التكوين بالتعليم	رئاسة الحكومة وزارة التنمية الجهوية والتخطيط كافة الوزارات القطاعية وزارة التكوين المهني والتشغيل وزارة التعليم العالي والبحث العلمي المنظمات المهنية الشركاء الأجانب في التنمية	ارتفاع القدرة التنافسية للمؤسسات – تقلص نسبة البطالة	الحكومة الشركاء من القطاع الخاص الشركاء الأجانب في التنمية	2017 - 2013

الهدف الاستراتيجي الثالث : تعزيز قدرات القطاع الخاص على خلق مواطن شغل

الإشكاليات	النتائج العملية	الحصيلة المنتظرة	الإجراءات	الهياكل المسؤولة	مؤشرات المتابعة	التمويل	الآجال
بطء نسق الاستثمار ومناخ أعمال غير داعم للتشغيل.	**نسق سريع للإستثمار ومناخ أعمال داعم للتشغيل.**	– استقطاب فعال للاستثمار الداخلي والخارجي وتنويع مجالاته – دفع التنمية الجهوية – تحسين الترتيب الدولي لتونس ضمن مؤشر سهولة ممارسة الاعمال – جعل تونس حلقة ربط حقيقية للمبادلات العابرة للقارات. – مقاومة التهريب والتجارة الموازية. – الانفتاح على شراكات دولية جديّة وعدم الاكتفاء	– إحداث هيأة عليا لحوكمة الاستثمار – تحسين البنية التحتية بالمناطق الداخلية وتأهيل وتعصير المناطق الصناعية الموجودة وإحداث اخرى. – وضع برامج صيانة وتعصير وتحديث فعالة للمناطق الصناعية والأقطاب التكنولوجية – التخفيض في تكلفة خدمات النقل الدولي والبريد السريع والاتصال	– المجلس التشريعي -وزارة التكوين المهني والتشغيل - وزارة المالية -وزارة الإستثمار الخارجي والتعاون الدولي - وزارة التنمية الجهوية والتخطيط - وزارة العدل -وزارة الصناعة -وزارة النقل -وزارة تكنولوجيات اللإتصال – المنظمات المهنية	-إرتفاع نسبة النمو -تطور النسيج الإقتصادي وعدد المشاريع المحدثة -تطور إحداثات مواطن الشغل	الحكومة الشركاء من القطاع الخاص الداخلي الشركاء الأجانب في التنمية	**2013** **2017-2013**

		بالشراكات التقليدية خصوصا مع الاتحاد الاوروبي، – اعطاء مزيد من الضمانات للمستثمرين في مجال الملكية الفكرية – ضمان المنافسة النزيهة - تطوير الصادرات التونسية. – تحسين تنافسية المؤسسة	– مراجعة المنظومة الجبائية وملاءمتها لخصوصيات القطاع الخاص – الحسم في ملفات رجال الأعمال المضنون فيهم في أقرب وقت – مراجعة مجلة التشجيع على الاستثمار. – تكريس حرية الاستثمار بما في ذلك الاستثمار الخارجي المباشر – وضع التراتيب الضامنة للملكية الفكرية – ربط الحوافز بمواطن الشغل المحدثة – وضع إستراتيجية متكاملة للاتصال والإعلام للتسويق لتونس كوجهة استثمارية	– الشركاء الإجتماعيين			**2013** **2013** **2017-2013**

				متميزة. – القيام بالإصلاحات الديوانية المستوجبة – تحسين البنية التحتية الرقمية بما يتناسب مع المعايير التقنية العالمية. – بناء موانئ في المياه العميقة. – وضع الإطار القانوني للشراكة بين القطاعين العام والخاص – إبرام عقود أهداف حسب النتائج بين الجمعيات والمؤسسات الأجنبية والتونسية المتواجدة بالخارج – مراجعة تكلفة الخدمات العامة.			**2017-2013**

				– تفعيل الأقطاب التكنولوجية وتوجيهها نحو أقطاب تنافسية. – إرساء شباك موحد للاستثمار. – إعفاء تجهيزات الإنتاج من الأداء على القيمة المضافة. – تشريك القطاع الخاص في جلب الشركات الكبرى الدولية من أجل الاستثمار المشترك في المشاريع الكبرى. – تبسيط الإجراءات والتقليل من عدد المتدخلين لدعم المسار الاستثماري			
صعوبة النفاذ إلى منظومة إسناد القروض وعدم ملاءمتها	**– تصويب إسناد القروض نحو المؤسسات الصغيرة**	– إحداث تناسق وتلاؤم بين مختلف الهياكل والنصوص القانونية المنظمة لدعم المشاريع الصغرى	– إحداث هيكل موحّد يعنى بمرافقة المؤسسات الصغرى والمتوسطة – إحداث آلية لتوفير الأموال	– المجلس التشريعي – وزارة التكوين المهني والتشغيل	إرتفاع عدد المؤسسات الصغرى والمتوسطة	– الحكومة -الشركاء من	**2013**

مع متطلبات إحداث المشاريع	**والمتوسطة وملاءمتها مع متطلبات إحداث المشاريع واستمراريّتها في النشاط والمحدثة لفرص العمل**	والمتوسّطة لإسنادها التمويلات الضرورية والملائمة لحاجياتها. – تسهيل نفاذ المؤسسات الصغرى والمتوسطة إلى التمويل الملائم،	الذاتية والمال المتداول . – إحداث هيكل موحد لضمان القروض المسندة من قبل البنوك . – تبسيط الإجراءات والتقليص من آجال الحصول على الامتيازات الممنوحة من قبل صناديق التمويل العامة. – توفير ضمان الدولة للقروض المسندة من قبل البنوك التجارية وشركات الاستثمار. – تمويل عقود الاستغلال تحت التسمية الأصلية (FRANCHISE) مع إفرادها بعمليات تمويل بنكي خاص. – إدخال عقود الاستغلال تحت التسمية الأصلية ضمن قائمة الأنشطة التي تخول الحصول على	– وزارة المالية – وزارة الإستثمار الخارجي والتعاون الدولي – وزارة التنمية الجهوية والتخطيط – وزارة الصناعة – المنظمات المهنية – الشركاء الإجتماعيين	إحداث مواطن شغل التقليص من نسبة البطالة	القطاع الخاص الداخلي -الشركاء الأجانب في التنمية	

				تدخلات صندوق التطوير واللامركزية الصناعية. – إرساء نظام تفاضلي يمكن المؤسسات المحدثة من التخفيض في نسبة الأداء على المرابيح ومن تمديد فترة إمهال تسديد القروض حسب القدرة التشغيلية للمشاريع . – إحداث آلية خاصة بتمويل عمليات مرافقة الباعثين تكون في شكل صك خدمات			
قطاع غير منظم يعيق التنمية	**هيكلة القطاع غير المنظم استنادا لمزايا التنظيم على المستوى الاجتماعي و الاقتصادي.**	– قاعدة بيانات تمكن من التعرف على واقع النشاط غير المنظم . – قطاع مهيكل داعم للتنمية - منظومة إقراض متناهية الصّغر في عديد مجالات الخدمات الموجّهة للأفراد والأسر،	– تشخيص واقع القطاع غير المنظم -إرساء حوافز خصوصية لتشجيع القطاع غير المنظم على التهيكل وتبسيط إجراءات التأسيس والتسجيل الإداري وتخفيض نسب الاشتراك في التأمينات الاجتماعية وتخفيض	– المجلس التشريعي – وزارة التكوين المهني – وزارة المالية – وزارة الإستثمار الخارجي والتعاون الدولي – وزارة التنمية	مساهمة القطاع غير المنظم في التنمية و إحداث مواطن شغل	– الحكومة -الشركاء من القطاع الخاص الداخلي -المنظمات غير الحكومية	**2017/2013**

			الجهوية والتخطيط – وزارة الصناعة – – المنظمات	نسب الضرائب . -دعم دور الجمعيات والتعاونيات والمنظمات غير الحكومية في الإحاطة بالقطاع غير المنظّم – المساعدة على تنظيمه. -وضع برامج التدريب والتكوين والتمويل لفائدة العاملين في القطاع غير المنظّم وذلك خاصّة في المناطق الداخليّة التي تتّسم بنسب أعلى من البطالة وذلك لمساعدتها على التنظيم.			
صعوبة إحداث المؤسسات الصغرى	**دعم إحداث المؤسسات الصغرى و إحداث منظومة الاستثمار الأصغر**	– عدد أكبر من الراغبين في بعث المؤسسات – عدد أكبر من المؤسسات الصغرى المحدثة – خلق مزيد من مواطن الشغل	-دعم آلية اعتماد الانطلاق. -إحداث آلية تهدف إلى مساعدة الباعثين للحصول على قروض قصيرة المدى لتسديد حاجياتهم من مال متداول . -مساعدة الباعثين على تسويق منتجاتهم .	-المجلس التشريعي -وزارة التكوين المهني -وزارة المالية - -وزارة التنمية الجهوية والتخطيط - وزارة الصناعة	– دعم المؤسسات المحدثة. – عدد مواطن الشغل المحدثة في مجال العمل	– الحكومة -الشركاء من القطاع الخاص الداخلي	**2017/2013**

		– توفر التمويل الذاتي لتمكين الباعثين من إحداث مؤسسات. – توفر إطار مؤسساتي موحد يعنى بالإستثمار الأصغر	-انتهاج سياسة تفضيل شراء المنتوجات من المؤسسات الصغرى و تفعيل القانون عدد 69 لسنة 2007 الذي ينصّ على تخصيص نسبة 20 % من الصفقات العمومية لفائدة المؤسسات الصغرى. – القيام بالدراسات القطاعية لتوفير المعلومات الضرورية عبر موقع واب خاص بهدف تمكين الباعثين من القيام بدراسة متكاملة لجدوى المشاريع . -وضع إستراتيجية عمل شبكي تضبط مهام مختلف المتدخّلين في مجال العمل المستقل. -مراجعة التشريعات وتبسيط الإجراءات المتعلقة ببعث المشاريع. -تكوين بنك حول االكامن	– المنظمات غير الحكومية	المستقل. – ديمومة المؤسسة الصغيرة والصغرى.	-المنظمات غير الحكومية	

				الإمكانيات الجهوية لبعث المشاريع. -ضبط إستراتيجية شاملة لتعميم ثقافة المؤسسة وترسيخ ثقافة المبادرة والتعويل على الذات . -تطوير آلية إسناد عطلة بعث مؤسسة -وضع إطار مؤسساتي للتنسيق بين المتدخلين ضمن التمويل الأصغر والمتدخلين ضمن النهوض بالمؤسسات الصغيرة عبر: -وضع خطة للتشجيع على الاستثمار الصغير خاصة لفائدة الولايات والفئات ذات أولوية من خلال وضع إستراتيجية إعلام وتحسيس لفائدة الفئة المستهدفة حول مزايا التمويل الصغير وتوجيه التمويل في إطار سلسلة متكاملة تربط بين مختلف حلقات التزويد			

				والإنتاج والترويج وخلق ديناميكية بين الاستثمار الكبير والاستثمار الصغير. -مراجعة الإطار العام لآليات تشجيع بعث المشاريع متناهية الصغر عبر إعادة النظر في الإطار القانوني والتشريعي للتمويل الصغير.			
غياب شراكة فعالة بين القطاع العام و القطاع الخاص	**شراكة فعالة بين القطاع العام و القطاع الخاص قادرة على خلق مواطن شغل**	إطار قانوني يشمل كل مجالات الشراكة بما يسمح بتطويرها وتصويبها نحو خلق مواطن الشغل وتثبيتها وبعث مؤسسات خاصة بالجهات الداخلية.	-بعث وحدة للتصرف في المشاريع النموذجية بالوزارات المعنية - اعتماد معيار المحتوى التشغيلي ونوعية مواطن الشغل اللائقة والمستديمة عند تقييم أفضلية العروض . -تشجيع مكاتب الدراسات المنتصبة في تونس على مزيد تكوين خبرائها في مجال التكنولوجيات الحديثة للمعلومات والاتصال وفي	– المجلس التشريعي – مختلف الوزارات – المنظمات المهنية -الشركاء الإجتماعيين	إرتفاع نسبة النمو تطور النسيج الإقتصادي وعدد المشاريع المحدثة تطور إحداثات مواطن الشغل	الحكومة الشركاء من القطاع الخاص الداخلي الشركاء الأجانب في التنمية	**2017/2013**

		مجالات الشراكة بين القطاع العام والخاص؛ -تشجيع مؤسسات التعليم العالي لتدريس قانون الشراكة بالجامعات ذات العلاقة. -إطلاق شراكات كبرى مع القطاع الخاص التونسي أو الأجنبي أو معهما بهدف إحداث و التصرف المشترك في مناطق صناعية ولوجستية حسب المعايير الدولية ويضمن هذا الإجراء الحفاظ على البنية التحتية و تطويرها باستمرار.				

الهدف الإستراتيجي الرابع : إطلاق قوى التشغيل والتنمية

1. في الجهات

الإشكاليات	النتائج العملية	الحصيلة المنتظرة	الإجراءات	الهياكل المسؤولة	مؤشرات المتابعة	التمويل	الآجال
عدم استقلالية الجهات في اتخاذ القرار وتحديد التوجهات وتحييد الفاعلين الحقيقيين في رسم الخطط التنموية بالجهة	- استقلالية الجهات في اتخاذ القرارات وتحديد التوجهات، - تخفيف العبء الإداري والتنموي على المؤسسات المركزية . - إرساء المقاربة التشاركية في العملية التنموية.	- تقليص الفوارق التنموية بين المناطق . - عدالة تنموية، - توافق كل الفاعلين على المخطط التنموي الجهوي - ارتفاع عدد طالبي الشغل المدمجين في سوق الشغل	- إقرار الجهة كوحدة لامركزية من خلال ارساء الإطار القانوني والتشريعي الكفيل لإرساء النظام اللامركزي -بعث جهات كبرى تمثل أقطابا للتنمية - ترسيخ مبدأ الديمقراطية وتوسيع قاعدة المشاركة في عملية صنع القرار التنموي. - إحداث مجالس جهوية محلية وبلدية منتخبة تدير شؤونها بنفسها.	- الحكومة - المجلس التشريعي - المجتمع المدني.	- قدرة الجهات على إعداد خطة تنموية تستجيب لخصوصياتها - تطور المؤشر التنموي بالجهة - ارتفاع إحداثات الشغل وتقلص نسبة البطالة		**2014**
عدم قدرة الجهة على نحت مساراتها التنموية	- جهة قادرة على نحت مساراتها التنموية - تثمين الموارد	- بعث مؤسسات وخلق مواطن شغل إضافية	- جذب للاستثمار الوطني والأجنبي في المناطق الداخلية.	- الحكومة - المنظمات المهنية	- قدرة الجهة على إعداد خارطة جهوية للتنمية		**2017-2013**

	والطاقات الذاتية بالجهات. - تحقيق التوازن بين الجهات. - تطور مناخ الأعمال والإستثمار بالجهات.	- إستغلال عديد المناطق للموارد والطاقات المتوفرة بها وخلق مواطن شغل إضافية بالجهات وتثبيت المتساكنين بجهاتهم	- تعزيز البنية الأساسية - تركيز فضاءات لوجستية كبرى متعددة الوظائف بالمناطق الحدودية - إزالة العوائق والقيود الترابية بين الجهات وربط الشبكات الجهوية ببعضها بما يضمن الإندماج بين الجهات المجاورة. - التشجيع على إحداث المشاريع الصغرى بالجهات - إقرار آلية لإعادة تنشيط وحدات الإنتاج التي تعطلت أو أغلقت بكل الجهات وخاصة الداخلية منها.	- الجهات.	والإستثمار متوازنة ومتكاملة تراعي خصوصياتها - تطور نسبة إحداث المؤسسات. -ارتفاع مؤشر التنمية بالجهة. - مدى الاستجابة لمقومات التنمية المستدامة		**2013**

2. الإناث

الإشكاليات	النتائج العملية	الحصيلة المنتظرة	الإجراءات	الهياكل المسؤولة	مؤشرات المتابعة	التمويل	الآجال
ضعف مشاركة المرأة في الشغل	- الأخذ بعين الإعتبار لخصوصية المرأة	- مشاركة المرأة في العمل	- خطة عملية خصوصية للتكوين المهني - تشجيع الباعثات - إزالة معوقات الإدماج	- وزارة التكوين المهني والتشغيل - وزارة المرأة	- الترفيع في مشاركة الإناث في العمل		**2017-2013**

الهدف الإستراتيجي الخامس : اليد العاملة الماهرة

الاشكاليات	النتائج العملية	الحصيلة المنتظرة	الاجراءات	الهياكل المسؤولة	مؤشرات المتابعة	التمويل	الآجال
منظومة تعليم وتكوين غير مرتبطة باحتياجات قطاع الانتاج	- تفعيل الترابط بين منظومات التعليم والتكوين و فتح المعابر بين مختلف المسالك - ملاءمة احتياجات العمل من المهارات ومكتسبات خريجي منظومة التعليم والتكوين	- توفير الكفاءات المطلوبة والقادرة على التأقلم السريع مع حاجيات المؤسسات	- إعداد خارطة وطنية لمنظومة إعداد الموارد البشرية - وضع آليات وبرامج عملية لتثمين المهن. - تنظيم عملية الشراكة بين منظومة التعليم والتكوين والمؤسسات	- وزارة التكوين المهني والتشغيل، - وزارة التربية، - وزارة التعليم العالي، - مكونات المجتمع المدني - المنظمات المهنية،	- تقلّص نسبة البطالة، - تطور مدى التأقلم بين خريجي منظومة التعليم والتأهيل المهني وحاجيات قطاع الانتاج - ارتفاع نسبة مكتسبات الخبرة - انتشار ثقافة العمل وتثمين المهن		2013
صعوبة الانتقال من	- انفتاح الفضاءات التعليمية والتكوينية على	- تجاوز القطيعة بين مؤسسات التكوين	- اعتماد التكوين بالشراكة مع المؤسسة	- وزارة التكوين المهني والتشغيل،	- قياس مدى تطور نسبة الادماج		2013

التعليم إلى العمل	المحيط الاقتصادي - ارتفاع نسبة الاندماج في سوق الشغل - التقليص في فترة التأقلم مع المؤسسة المشغلة.	والتعليم وجهاز الانتاج - نظام تعليمي وتكويني يتماشى وحاجيات المؤسسات من خلال المكتسبات النظرية والتطبيقية	- إدراج كفايات المبادرة وتطوير ثقافة المؤسسة منذ المراحل الأولى للتعليم	- وزارة التربية، - وزارة التعليم العالي، المنظمات المهنية،	بالمنظومة الاقتصادية		
عدم تطور كفاءات الأجراء والتأقلم مع حاجيات المؤسسات	- أجراء قادرين على التأقلم متغيرات حاجيات المؤسسات - تطوّر تمشي الجودة في التكوين المستمر	- تطوير التكوين المستمر ودعمه ترسيخا لمبدإ التعلم مدى الحياة	- مراجعة آليات وتمويل التكوين المستمر وتطويرها في اتجاه تبسيط الإجراءات بتشريك كل الأطراف المتدخلة. - مزيد الاحاطة بالمؤسسات لتشخيص حاجياتها من التكوين - دعم لامركزية التصرف للمركز الوطني للتكوين المستمر والترقية المهنية - إرساء مبدأ الحق الفردي في التكوين المستمر.	- وزارة التكوين المهني والتشغيل - المنظمات المهنية. - الأجراء	- تطور المعارف المهنية لدى العمال داخل المؤسسة. - سرعة التأقلم مع التحولات التكنولوجية بالمؤسسة		2013

الهدف الإستراتيجي السادس : سير سوق الشغل

الإشكاليات	النتائج العملية	الحصيلة المنتظرة	الإجراءات	الهياكل المسؤولة	مؤشرات المتابعة	التمويل	الآجال
- غياب العلاقة الشغليّة بين المنتفعين بالبرامج والمؤسسات - برامج تشغيل لا تفضي إلى الإدماج	- برامج تشغيل ترفع من تشغيلية طالبي الشغل وتفضي إلى الإنتداب - تثبيت أفضل للمنتدبين الجدد بمواطن العمل	- نسبة إدماج أكبر لطالبي الشغل المنتفعين بالبرامج - نسبة تأطير أكبر للمنتدبين الجدد داخل المؤسسات - تخفيض نسبة البطالة	- إعداد دليل إجراءات تصرف مرنة لتنفيذ برنامج "صك دعم التشغيل" الوارد بأمر 16 أكتوبر 2012 - إعداد خطة وتنظيم حصص تحسيسية للتعريف بالبرنامج موجهة لطالبي الشغل وأصحاب المؤسسات - تطوير آليات مساعدة المؤسسات على تشخيص حاجياتها من الموارد البشرية وصياغة مخططات الإنتداب وانتقاء طالبي الشغل - تطوير قدرات المؤسسات على تأطير المنتدبين الجدد ضمن آليات التكوين المستمر المكلفين بالموارد البشرية	- وزارة التنمية - وزارة المالية - وزارة الشؤون الاجتماعية - الأطراف الاجتماعيين	- عدد المؤسسات المنخرطة في البرنامج - عدد طالبي الشغل المنتفعين - عدد طالبي الشغل المدمجين	الحكومة	2017-2013

-صعوبة اندماج طالبي الشغل: -عدد ملاءمة كفاءات طالبي الشغل مع حاجيات المؤسسات -تشغيلية ضعيفة لطالبي الشغل لهم مشروع مهني	- تشغيلية عالية لطالبي الشغل - تلبية أفضل احاجيات المؤسسات من الكفاءات ولانتظارات طالبي الشغل - طالبو الشغل	- تخفيض فترة الانتظار للحصول على أول عمل - تخفيض نسبة البطالة	- إعداد دليل إجراءات تصرف مرنة لتنفيذ برنامج "صك دعم التشغيل" الوارد بأمر 16 أكتوبر 2012 - تطوير برامج المرافقة والإعلام والتوجيه المهني لفائدة طالبي الشغل - صياغة خطة إعلام للتعريف بالبرنامج	- وزارة التكوين المهني والتشغيل - وزارة السياحة - وزارة الفلاحة - وزارة التنمية الجهوية - وزارة المالية - اتحاد الصناعة والتجارة والصناعات التقليدية	- ارتفاع نسة تلبية عروض الشغل - نسة تثبيت عالية للمنتدبين الجدد	الحكومة	2017-2013
- ضعف إحداث المشاريع الصغرى بالجهات الداخلية	- إثراء وتنويع النسيج الاقتصادي بالجهات الداخلية - تثمين الموارد المتوفرة بالجهات - حركية أكبر لسوق الشغل بالجهات الداخلية	- خلق فرص تشغيل أكبر بالجهات الداخلية موزعة بين الإناث والذكور - ادخار أرفع لمتساكني الجهات الداخلية	- إعداد دليل إجراءات تصرف مرنة لتنفيذ برنامج "دعم باعثي المؤسسات الصغرى" الوارد بأمر 16 أكتوبر 2012 - إعداد وتنفيذ خطة إعلام بالبرنامج خاصة لطالبي الشغل - إعداد خارطات جهوية للاستثمار الأصغر - تطوير برامج تنمية روح المبادرة - تطوير وتنفيذ برامج التأهيل الباعثين في مجالات التصرف والمجالات التقنية - تطوير آليات مرافقة وإسناد الباعثين	- وزارة التكوين المهني والتشغيل - وزارة التنمية الجهوية - وزارة المالية - الجمعيات التنموية	- ارتفاع نسبة المؤسسات الصغرى المحدثة - ارتفاع نسبة ديمومة المؤسسات الصغرى - ارتفاع عدد المنتدبين بالمؤسسات الصغرى	الحكومة	2017-2013

-ضعف دور الجهات في النهوض بالتشغيل -حظوظ تشغيل ضعيفة بالجهات الداخلية	- تقليص الفوارق بين الجهات - تنمية مندمجة ومستدامة بالمناطق الداخلية	- خلق مواطن شغل أكبر بالمناطق الداخلية - إدماج أكبر للفئات الخصوصية من طالبي الشغل - تخفيض نسبة البطالة في الجهات الداخلية	- إعداد دليل إجراءات تصرف مرنة في برنامج "الشراكة مع الجهات للنهوض بالتشغيل" المحدثة بأمر 16 أكتوبر 2012 - الترفيع في القدرات الجهوية على المبادرة في إحداثات الشغل - تشريك المجتمع المدني في النهوض بالتشغيل - إحداث لجان قيادة جهوية ومحلية للغرض - صياغة أنموذج عقد أهداف سنوي بين الجماعات المحلية ووزارة التكوين المهني والتشغيل ووزارة المالية	- وزارة التكوين المهني والتشغيل - وزارة الفلاحة - وزارة التنمية الجهوية - وزارة المالية - اتحاد الصناعة والتجارة والصناعات التقليدية - وزارة الداخلية - مكونات المجتمع المدني - الأطراف الاجتماعيين	- عدد المدمجين بالجهات الداخلية - نسب انتفاع طالبي الشغل من الفئات الخصوصية	الحكومة	2017-2013
خدمات مصالح التشغيل لا تستجيب لإنتظارات الحرفاء	تطوير جودة الخدمات الموجهة لحرفاء مصالح التشغيل وفقا لإنتظاراتهم	- تحسين الخدمات المقدمة من قبل مصالح التشغيل -تلبية حاجيات الحرفاء - تحسين نسبة تغطية سوق الشغل .	– إرساء تمشي الجودة بكافة مصالح التشغيل مركزيا وجهويا ينبني على مبدأ احتضان الحريف . – إحداث نظام المحاسبة التحليلية بالوكالة الوطنية للتشغيل والعمل المستقل بهدف مزيد تحسين مردودية وجودة الخدمات المسداة. – دعم مكاتب التشغيل والعمل المستقل بالإمكانيات البشرية	وزارة التشغيل	-كافة مؤشرات الجودة -مؤشرات ترشيد استعمال الموارد -نسبة تغطية سوق الشغل -مؤشرات بحوث حول رضاء	الحكومة	2017-2013

				والمادية والتكنولوجية. – إحداث وبناء وتهيئة مكاتب التشغيل والعمل المستقل. – تطوير وظيفة الاعلام والتوجيه المهني . – القيام ببحوث حول رضاء الحرفاء. – إرساء شراكة مع القطاع الخاص والجمعيات لتحسين نسبة التغطية لمصالح التشغيل، – تحيين معجم المهن والكفاءات ووضعه على ذمة جميع القطاعات الاقتصادية.		الحرفاء		
محدودية إمكانيات تشغيل الفئات ذات الإحتياجات الخصوصية	تشخيص مكامن التشغيل بالنسبة للاختصاصات ذات العلاقة بذوي الاحتياجات الخصوصية	- تيسير إدماج الأصم - تسيير الشؤون الحياتية للصم وإعدادهم للاندماج في الحياة الاجتماعية والمهنية . -تيسير عملية انتداب المكفوفين.	- إحداث سلك أعوان مساندة مختصيين في لغة الإشارة في الوسط المدرسي العادي . -إحداث آلية لتأهيل حاملي الإعاقة وخاصة منهم الصم الأميّون واللذين بلغوا سن العمل. - تنظير الشهادات المسلمة للمكفوفين في اختصاص مقسم هاتفي.	وزارة التشغيل وزارة التربية الوزارات القطاعية وزارة الشؤون الاجتماعية	عدد ذوي الإحتياجات الخصوصية المدمجين في سوق الشغل حسب نوعية الإعاقة	الحكومة	2013

				- التشجيع على التشغيل الذاتي للمكفوفين. - انتداب أعوان مختصين في الإحاطة الحياتية لتقديم الرعاية والمساعدة للمسنين والمرضى			

التصرف المركزي في المصالح العمومية للتشغيل	اعتماد اللامركزية واللامحورية في معالجة التشغيل إعادة هيكلة الوكالة الوطنية للتشغيل والعمل المستقل على اساس لامركزي	- تحسين أداء المصالح العمومية للتشغيل وفقا لانتظارات حرفائها - قيام مكاتب التشغيل بوظائفها الأساسية والتخلص من المهام الإدارية	-تعيين مستشار تشغيل أو أكثر بكل معتمدية بداية من سنة 2013 -إحداث مصالح جهوية للتشغيل بهدف التنسيق بين كافة المكاتب بنفس الولاية -إحداث "وكالات أحواض" للوكالة بداية من سنة 2013 لتحسين التكامل بين ولايات نفس الاقليم في مختلف المهام الموكولة لمصالح التشغيل . -دمج مكاتب التشغيل والعمل المستقل ومكاتب تشغيل الإطارات -تعميم فضاءات المبادرة على كافة الولايات. -إعادة هيكلة المصالح المركزية -تركيز الحوكمة وتكريس لامركزية القرار. -تطوير نجاعة المصالح العمومية للتشغيل بإطلاق برنامج تأهيل	وزارة التشغيل	نسبة تغطية مصالح التشغيل العمومية لسوق الشغل	الحكومة	2013

				خدماتها -مناولة جزء من أنشطة المصالح العمومية للخواص تحت مراقبة الدولة. - إحداث لجان قيادة وطنية وجهوية لترشيد أخذ القرار و - إحداث لجان قيادة وطنية وجهوية لترشيد أخذ القرار وإدخال التعديلات			
عدم استغلال فرص التشغيل بالخارج:	-اكتساح أسواق جديدة للتشغيل -تحسين صورة تونس في المحافل الدولية. - مهارات تونسية مطلوبة دوليا	- استغلال أفضل للأسواق التقليدية و توسيعها - سياسة نشيطة وجريئة للبحث عن فرص التشغيل في سوق الشغل العالمي وتوظيف اليد العاملة التونسية بالخارج		-تفعيل الاتفاقيات الثنائية وتذليل العقبات التي تحول دون ذلك، -عقد اتفاقيات ثنائية دولية تراعي متطلبات التنفيذ الفعلي، -إمضاء اتفاقيات شراكة مع المنظمات المهنية بالخارج واستغلال فرص العمل الموسمية. -إدراج توظيف الكفاءات في الأسواق الخارجية ضمن بنود كافة اتفاقيات التعاون الدولي -إدراج موضوع الهجرة في إطار	وزارة التشغيل وزارة الخارجية وزارة التعاون الدولي والاستثمار الخارجي	-نسبة تطور فرص التشغيل بالخارج في الأسواق القديمة -نسبة فرص التشغيل بالخارج في الأسواق الجديدة	الحكومة	2017-2013

				الشراكة المتميزة مع الإتحاد الأوروبي -إ حداث جهاز تنسيق بين الهياكل الحكومية المتدخلة في المجال وتوحيدها في هيكل واحد تابع لوزارة التكوين المهني والتشغيل، -دعم الحضور في التظاهرات والندوات التي يتم تنظيمها دوليا للتعريف بالكفاءات المتوفرة بتونس. - تأهيل يد عاملة كفأة ومختصة تلبي حاجيات الاسواق الخارجية. -إحداث سلك ملحق للتشغيل بالدول التي تتوفر بها فرصا للتشغيل. -التنسيق وتبادل المعلومات والمعطيات حول أسواق التشغيل بالبلدان المستقبلة للموارد البشرية التونسية والتعريف بالكفاءات المتوفرة والمترشحة			

				للعمل بالخارج. -تركيز وظيفة اليقظة لمتابعة فرص العمل على مستوى العالم لفائدة الكفاءات التونسية -تنظير الشهادات التونسية وفقا للمقاييس الدولية -تفعيل دور القطاع الخاص في التوظيف بالخارج عن طريق إبرام اتفاقيات ثنائية مع المؤسسات الخاصة للتوظيف بالخارج -البحث عن نقاط ارتكاز في شكل أفراد أو مكاتب توظيف خاصة أو تونسيين مقيمين بالخارج لمعاضدة المجهود الوطني لتوظيف الكفاءات التونسية بالخارج. -تشجيع أصحاب الشهادات على العمل في المنظمات الدولية والإقليمية في إطار العمل التطوعي وذلك بتمكينهم من الحوافز ضمن الآليات الداعمة للتشغيل. -تطوير التعاون الثلاثي الموجه خاصة للبلدان الإفريقية والعربية			

				في مجال التعاون الفني على الصعيدين الإقليمي والدولي. -تجميع الهياكل المتخصصة في التشغيل بالخارج في هيكل وحيد.			
غياب التنسيق بين المتدخلين في التشغيل وطنيا وجهويا	-التنسيق وتشريك كافة المتدخلين في التشغيل	-الرفع من فاعلية ونجاعة المصالح الجهوية الميدانية -الرفع من نسبة تغطية مصالح التشغيل لسوق الشغل	-إحداث مجلس وطني ومجالس جهويّة للتشغيل. -صياغة مخططات سنوية جهوية للتشغيل. -إرساء دعائم المتابعة والتقييم المشترك بين الجهة و أطراف الإنتاج الثلاث. -دمج أو جمع مختلف المتدخلين في مجال العمل المستقل في فضاء موحد وممثل جهويا ومحليا.	وزارة التشغيل الشركاء الاجتماعيين وزارة الصناعة وزارة الفلاحة وزارة التنمية الجهوية	-نسبة تغطية سوق الشغل -نسبة تلبية عروض الشغل نسبة الاستجابة للفئات الخصوصية جهويا	الحكومة	2017-2013
تشريعات شغلية غير ملائمة وغير مشجعة على التشغيل	تشريعات شغلية ملائمة ومدعمة ومشجعة للتشغيل	- الحد من الرغبة في الشغل في للقطاع العام دون القطاع الخاص	- الرّبط تدريجيّا بين الأجور ومردوديّة العمل وتحديد مقاييس الإنتاج عن طريق اتفاقات جماعيّة داخل المؤسّسة.	وزارة التكوين المهني وزارة الشؤون	-تطور نسبة إعادة إدماج المفصولين عن العمل -تطور عدد	الحكومة	2017-2013

		-مرافقة العمال المعنيين بعملية الطرد لأسباب اقتصادية -مساعدة المؤسّسات لاستئناف نشاطها بعد فترة التوقف عن النشاط -منح العمّال المسرحين ضمان دخل أدنى في نطاق صندوق تأمين عن البطالة. -تحديد الأعمال الموسميّة والقطاعات التي يقع فيها اللّجوء إلى العقود محددة المدّة حسب العرف - تحديد مقاييس الزيادة غير العاديّة في حجم العمل. -وضع شروط صارمة	-تقليص الفوارق بين القطاع الخاص والقطاع العام من جهة الرواتب والتدرج في المسار المهني - تحديد مفهوم السّبب الإقتصادي للطرد لأسباب اقتصادية وتعريفه -تقليص الاجراءات الادارية والقانونية لعملية التسريح -إرساء إجراء الإعلام المسبق بعملية التسريح بهدف إعداد برنامج.مرافقة المسرحين -إرساء نظام وقائي من الطرد. -إرساء قواعد تنظم البطالة الفنيّة حتّى تكون بديلا حقيقيّا للطّرد -تنظيم عقود الشغل الوقتيّة. -إلزام المقاول الثانوي بإبرام عقد الشغل بينه وبين العامل الذي سيضعه على ذمّة المؤسّسة	الاجتماعية	المنتفعين بعقود شغل وقتية -مقارنة نسبة ارتفاع الأجور في القطاعين العام والخاص		

		لممارسة مهنة مقاول العمل الوقتي وتنظيم العلاقة الثلاثيّة بين مؤسّسة العمل الوقتي والأجير بمقتضى عقد مكتوب ينصّ على واجبات الطرفين والعلاقة بين المؤسّسة المستخدمة والأجير من ناحية أخرى والعلاقة بين الأولى ومؤسّسة العمل الوقتي من ناحية ثالثة -إرساء منحة بطالة للعمّال المطرودين في انتظار إعادة إدماجهم وتشجيع المؤسّسات على انتدابهم. -بإرساء حوافز ماليّة لفائدة المؤجرين وإرساء نظام خاص بالتغطية الاجتماعية للذين يعملون لوقت جزئي.	المستفيدة كتابة. -تنظيم مؤسّسات العمل الوقتي لدعم العمل اللائق. -إرساء آليّة رادعة للمتاجرة باليد العاملة - السماح وتشجيع إعارة اليد العاملة بدون هدف الرّبح للنهوض بالتشغيل في إطار جمعيّات النهوض بالتشغيل وبين المؤسّسات الاقتصادية بالنسبة للعمّال الذين أطردوا بصفة وقتيّة أو نهائيّة لأسباب اقتصادية أو في إطار مجمع الشركات. -تنظيم العمل بالمنزل في نطاق مجلّة الشغل لاعتبار العمّال بالمنازل أجراء بصفة كاملة -إحداث صندوق تأمين ضدّ البطالة للمفصولين عن العمل			

				بصفة نهائيّة أو مؤقتة لأسباب اقتصادية وإرساء منحة بطالة لهؤلاء العمّال في انتظار إعادة إدماجهم وتشجيع المؤسّسات على انتدابهم بمنح تكميليّة للأجور لمدّة معيّنة . -تنظيم مكاتب التشغيل الخاصّة -ترشيد نظام الساعات الزائدة -دعم العمل لوقت جزئي وإدراجه في سياسة التشغيل كآليّة اقتسام العمل			
نظام معلوماتي غير ناجع	تطوير نظام المعلومات حول التشغيل	-توفير المعلومة الدقيقة والمحينة لتمكين مختلف المتدخلين من أخذ القرار و إدخال أكثر نجاعة على سير سوق الشغل -توحيد المفاهيم والمصطلحات والمؤشرات الخاصة بسوق الشغل لضمان تبادل المعلومات بين	-إحداث نظام معلومات وشبكة لليقظة يقوم بدراسات استشرافية حول تطور المهن وحاجيات المؤسسات من الكفاءات - -إحداث هيئة مستقلة لحوكمة المنظومة الإحصائية في تونس -إعادة هيكلة المرصد الوطني للتشغيل والمهارات لإعطائه	وزارة التشغيل	مؤشرات تطور المهن	الحكومة	2017-2013

		مختلف المتدخلين.	الاستقلالية الإدارية والمالية. -إرساء نظام معلومات متطور يتّسم بالشمولية والدقة والتحيين المستمر. -إرساء منظومة رصد المهن والقطاعات الواعدة عبر إدراج مصنف أو معجم مهن -تحيين جملة المصنفات الخاصة بالشهادات والاختصاصات التعليمية والتكوينية ضمن نظام معلوماتي متناسق -تطوير الخدمات عن بعد،				
غياب الحوار الاجتماعي حول سياسات التشغيل وتنفيذها	تطوير الحوار الاجتماعي من أجل حوكمة أفضل لسوق الشغل	-إرساء قواعد تنظم إجراءات ومسارات التفاوض والتشاور ودوريتها وإطارها المؤسساتي -إرساء التزام قانوني بالتفاوض - دفع التفاوض الاجتماعي حول التشغيل والتكوين	- إصدار قانون حول النهوض بالحوار الاجتماعي -توسيع مفهوم التفاوض الجماعي ليشمل وضع سياسة تعاقديّة حول الأجور والمداخيل وسياسات التشغيل -إبرام ميثاق وطني للتشغيل بين الأطراف الاجتماعية الثلاثة. -إضافة أحكام في مجلة الشغل	وزارة التشغيل وزارة الشؤون الاجتماعية الأطراف الاجتماعية	تطور عدد الهياكل المنتخبة بالمؤسسات مؤشرات السلم الاجتماعي -إحداث مجلس وطني ومجالس	الحكومة	2017-2013

		الأساسي والمستمر للأعوان والمسائل المتعلّقة بالمحافظة على مواطن الشغل والطرد لأسباب اقتصادية وبدائله	لتنظيم الاتفاقات الجماعية على المستوى المهني والوطني. -إضافة أحكام مجلة الشغل تتعلق بالتشغيل وأشكاله والتكوين الأساسي والمستمر وشروط التكوين والترقية الاجتماعية والتصرّف الاستشرافي في الكفاءات ومراكز العمل. -تكريس مبدأ التفاوض على مستوى المؤسّسة كآليّة وقائيّة من النزاعات الجماعيّة للعمل وكدعامة لمناخ التشغيل والاستثمار، -تعميم الهياكل المنتخبة داخل المؤسسات عبر تحوير أحكام مجلّة الشغل. -إحداث مجلس وطني للتشغيل ومجالس جهويّة للتشغيل حول سياسة التشغيل.		جهوية للتشغيل		